الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : السبت ٢ ذو القعدة سنة ١٤١٠ هـ الموافق ٢٦ ايار سنة ١٩٩٠ م. العدد ٣٦٩٣

الفهرس

مكتبة الجامعة الأردنية

مديرية المطابع العسكرية

الديـوان الخاص بتفسـير القوانيـن

قـرار رقم ١٢ لسنـة ١٩٩٠

اجتمع الديوان الخاص بتفسير القوانين بناء على طلب دولة رئيس الوزراء بكتابه الموجه الى معالي وزيـر العدل رقم ت٨ـ٧ـ٦٤٠٧ تاريخ ٥ـ٦ـ١٩٨٩ لاجـل تفسير المادة ١٦ من قانون مؤسسة الاقراض الزراعي رقم ١٢ لسنة ١٩٦٣ على ضوء المادة ١٣٢٣ من القانون المدني . وبيان مدى اعفاء مقترضي المؤسسة من رسوم الرهن التاميني على الالات الزراعية التي يتم شراؤها بقروض المؤسسـة .

وبعد الاطلاع على كتاب مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي الموجه لرئيس الوزراء برقم ١ـ٩٥ـ١٢١٩ تاريخ ١٤ـ٥ـ١٩٨٩ ومرفقاته من كتب متبادلة بين مدير الامن العام ومدير عام المؤسسة وتدقيق النصوص القانونية تبيـن ما يلـي :

المادة ١٣٢٣ من القانون المدني تنص (لاينعقـد الرهن التاميني الا بتسجيله ويلتزم الراهن نفقات العقد الا اذا اتفق على غير ذلـك) .

والمادة ١٦ من قانون مؤسسة الاقراض الزراعي رقم ١٢ لسنة ١٩٦٣ تنص بالاتـي .

تعفى المؤسسة من الطوابع وجميع الضرائـب والرسوم والتكاليف المالية المباشرة وغير المباشرة العائدة لجميع دوائر الحكومة والخزينة العامة والبلديات والغرف التجارية والمؤسسات العامة الاخرى التي تشرف عليها الحكومة ومن اي نوع كانت بما في ذلك رسـوم الجمارك والمكوس سواء اكانت تتناول راس مـال المؤسسة او اموالها الاحتياطية او دخلها او العقارات التي تملكها او اموالها المنقولة وغير المنقولة وكافـة معاملاتها وكفالاتها ، كما تعفى معاملات الاقراض ومـا يتفرغ عنها من كافة الرسوم التي تستوفى في اية دائـرة او مؤسسة بما في ذلك الطوابـع .

يتضح من هذين النصين ان المادة ١٣٢٣ من القانون المدني جعلت رسوم تسجيل عقد الرهن التامينـي من التزامات الراهن ابتداء ، غير ان المادة ١٦ نصـت على اعفائه منها ومن اية رسوم او تكاليف ماليـة للخزينة العامة او لاية دائرة او مؤسسة بما فيها رسوم الطوابـع ..

ذلك انه بامعان النظر في عبارات النص يتبين ان حكم الاعفاء فيها تشمل المؤسسة ذاتها وكافة معاملاتهـا وكفالاتها ومعاملات الاقراض وما يتفرع عنهـا .

وحيث ان قروض المؤسسة التي تمنح للمقترضين بقصد تمويل شراء الالات الزراعية هي من معامـلات الاقراض المعنية في النص المذكور وعقود رهن هـذه الالات لصالح المؤسسة وتنظيم وتسجيل اسنادها هـي ايضا من معاملات المؤسسة وما يتفرع عنهـا .

وحيث ان اعفاء هذه العقود والاسناد انما يعنـي اعفاء اطرافها من التكاليف المالية والضريبية وهم المقرض والمقترض والراهن والمرتهن فان مايبنى على ذلك ان كلا من المقترض والراهن في عقود الرهن التاميني على الالات الزراعية التي يتم تمويلها من قبل المؤسسة وترتهنها المؤسسة ضمانا لقروضها مشمول بالاعفاء ولا يجـوز لدائرة ترخيص السواقين والمركبات او اية ادارة اخرى استيفاء اية رسوم او ضرائب او تكاليف مالية للخزينه او لاية مؤسسة عامة بما فيها الطوابع عن تسجيل هذه العقود لا من المدين ولا من الدائن ولا من الراهـن او المرتهـن .

وعلى هذا نفسر النصين المطلوب تفسيرهما

قـرارا صـدر بتاريـخ ٢٥ شعبان سنـة ١٤١٠ هـ الموافـق ٢٢ـ٣ـ١٩٩٠م .

رئيس الديوان الخاص بتفسـير القوانيـن
رئيـس محكمـة التمييـز
عبد الكريـم معـاذ

عضـو
قاضي محكمـة التمييـز
خليف السحيمات

عضـو
قاضي محكمـة التمييـز
عبد الكريـم خريس

عضـو
رئيس ديوان التشريع برئاسة الوزراء
عيسى طماش

عضـو
مندوب وزارة الزراعة
المهندس برهان الشرابي

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على انيتولى معالي السيد ثابت الطاهر وزير الطاقة والثروة المعدنية اعمال وزارة المالية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد باسل جردانه وزير المالية خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

الاعتراف بدولة ناميبيا

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٧٥٠ تاريخ ٢١—٤—١٩٩٠ المتضمن الاعتراف بدولة ناميبيا .

تعيين السفراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين سعادة السيد فواز ابو تايه بادنى مربوط وظيفة سفير في ملاك وزارة الخارجية اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل في ٩—٤—١٩٩٠ وذلك بنقله من الديوان الملكي الهاشمي .

الموظفون

١ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين في ملاك ديوان الخدمة المدنية التاليين : —

السيد شاهر فايز المجالي .

السيد شفيق عبدالغني خميس

على التقاعد اعتبارا من ١٢—٥—١٩٩٠ .

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢—٥—١٩٩٠ بالاستناد لاحكام المادة ١٥ من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ الموافقة على احالة الموظفين التاليين على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهما : —

وزارة الصحة :—

السيدة سامية حسن نويران الحمدان	١—٨—١٩٩٠

المؤسسة العامة للبريد والتوفير البريدي

السيد محمد كنعان سعد بركات	١٦—٥—١٩٩٠

٣ — وافق مجلس ادارة مؤسسة الاقراض الزراعي على ترفيع السيد عبدالله ذيب الخمايسه الى ادنى مربوط الدرجة الاولى ب حسب نظام وكادر موظفي المؤسسة رقم ٣ لسنة ١٩٦٣ وذلك اعتبارا من ١٠—٤—١٩٩٠ .

نعي

ينعى معالي وزير المالية وفاة المرحوم خليل حرب السعود الموظف في وزارة المالية الذي انتقل الى رحمته تعالى يوم الاثنين ٣٠—٤—١٩٩٠ .

انا لله وانا اليه راجعون

الجنسية الأردنية

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠—٤—١٩٩٠ الموافقة على منح الجنسية الاردنية الى السيدة كتالينا ديلوس راسي بمقتضى المادة ١٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠—٩—١٩٩٠ الموافقة على منح الجنسية الاردنية الى كل من : —

السيد فهد فيصل فهد الشمري

السيد تركي سعد عبدالله السنافي

السيد صالح فالي حزام الشمري

السيدة ليلى غنيم محسن العنزي

زعل حسين سالم النعيمي

السيد مصباح محمود حاج محمد جدوع

بمقتضى المادة الرابعة المعدلة بالمادة ٢ من القانون المعدل لقانون الجنسية الاردنية رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ .

٣ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠—٤—١٩٩٠ بالاستناد للمادتين ١٥ ، ١٦ من قانون الجنسية الاردنية المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على السماح لكل من المذكورين تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة ازاء اسم كل منهم : —

١ — نعمه عيد علي الرشيد الحجوج	للتجنس بالجنسية السعودية
٢ — ليتيا سلامه شتيوي عوده	للتجنس بالجنسية الالمانية
٣ — روحي علي مصطفى ابو شاويش	للتجنس بالجنسية الالمانية
٤ — عبير نظمي احمد النابلسي	للتجنس بالجنسية السعودية
٥ — مهى محمد حماد	للتجنس بالجنسية السعودية
٦ — ابراهيم مسعود ابراهيم الحاج مسعود	للتجنس بالجنسية الالمانية
٧ — لبنى منذر القاهور	للتجنس بالجنسية السعودية
٨ — غاده محمد داود الحاج محمد	للتجنس بالجنسية السعودية
٩ — ميده سليم سلامه الشرعان	للتجنس بالجنسية السعودية
١٠— فاطمه عبدالكريم فارس	للتجنس بالجنسية السعودية
١١— منى احمد بدوي العوامره	للتجنس بالجنسية السعودية
١٢— نعمتي عباس حسين المداح	للتجنس بالجنسية السعودية
١٣— امال احمد سعيد عبدالقادر عواد	للتجنس بالجنسية الالمانية
١٤— امنه احمد احمد حجاوي	للتجنس بالجنسية السعودية
١٥— حبسه خلف هليان	للتجنس بالجنسية السعودية
١٦— ناديه احمد عبداللطيف برهوم	للتجنس بالجنسية السعودية
١٧— وزنه فكتور رجاالله زيدان	للتجنس بالجنسية الالمانية
١٨— ندى احمد سعيد عبدالقادر عواد	للتجنس بالجنسية الالمانية
١٩— نوال سعد عبدالله ياسين	للتجنس بالجنسية السعودية
٢٠— ميسون احمد فارس المعايطه	للتجنس بالجنسية الالمانية

٢١ــ زاده عمير حيـــد الزبـــن	للتجنس بالجنسية السعودية
٢٢ــ عبير علي محمـد ابو رقيـــه	للتجنس بالجنسية السعودية
٢٣ــ حمده مـــوده بخيتـــان	للتجنس بالجنسية السعودية
٢٤ــ عبدالله محمد امين سليم الاشقـر وزوجته نجوى عبدالكريم فلاحه	للتجنس بالجنسية السعودية
٢٥ــ نعمـــه سالـــم رجـــاء	للتجنس بالجنسية السعودية
٢٦ــ سماره صبحي علـي خليفـــه	للتجنس بالجنسية السعودية
٢٧ــ نجاح فائق سليـــم الرواحنـــه	للتجنس بالجنسية السعودية
٢٨ــ محمد بشير ياسين صبحـــا	للتجنس بالجنسية الالمانية
٢٩ــ احمـد مصطفى احمد عبـــوش	للتجنس بالجنسية الالمانية
٣٠ــ فؤاد عوض مصطفـى ذيـــاب	للتجنس بالجنسية الدنماركية؛.
٣١ــ هناء نهاد محمـــد هيكـــل	للتجنس بالجنسية السعودية
٣٢ــ عندليب توفيق حبيب عريضـــه	للتجنس بالجنسية السعودية
٣٣ــ عبدالعزيز عبدالرحمن سليمـــان السويـــد .	للتجنس بالجنسية السعودية

٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ٨ــ٥ــ١٩٩٠بالاستناد الى المادة ١٥ من قانون الجنسية الاردنية المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقةعلى السماح للسيد غسان ابراهيم حنا سوداح بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

٥ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ٨ــ٥ــ١٩٩٠ الموافقة على منح الجنسية الاردنية الى كـــل مـــن : ــ

١ ــ السيد عراك حسين مطر سعيد جنديـــل
٢ ــ السيد محمود محمد محمود بني خالـــد
٣ ــ السيد جاسم مطلق صيـــوان الشمـــري

بمقتضى المادة الرابعة المعدلة بالمادة ٢ من القانون المعدل لقانون الجنسية الاردنية رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ .

٦ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ٨ــ٥ــ١٩٩٠ الموافقة على منح السيد طلاق هجوج ماضي الشنابلـــه الجنسية الاردنية بمقتضى المادة ١٢من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤

٧ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ١٢ــ٥ــ١٩٩٠ الموافقة على منح الجنسية الاردنيـــة الـــى كـــل مـــن : ــ

١ ــ السيد سالم سعـــود طـــلال الزيـــاد
٢ ــ السيد سرحان عطشـــان ناصر عنـــاد
٣ ــ السيد صفير علـــي فارســـ جنديـــل
٤ ــ السيد منيف حامـــد فارس الجنديـــل

بمقتضى المادة الرابعة المعدلة بالمادة ٢ من القانون المعدل لقانون الجنسية الاردنية رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ .

٨ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ١٢ــ٥ــ١٩٩٠ الموافقة على منح الجنسية الاردنيـــة الـــى كـــل مـــن : ــ

١ ــ السيد عايش ذيـــب حمـــدان
٢ ــ السيد مصطفى ابراهيم سلام وابنيه طارق وخالد

بمقتضى المادة ١٢ من قانون الجنسية الاردنية رقـــم ٦ لسنـــة ١٩٥٤ .

صورة عن الأصل

الاستملاك

١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ٣٠ــ٤ــ١٩٩٠ الموافقة على استملاك ما مساحته ٥٢٦ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٥٣٩ من الحوض رقم٢٦ عبدون الشمالي الغربي الموصوفة في اعـــلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقـــم ٧٤٨٢والشعب رقم ٢٥٢٤ تاريخ ٢٠ــ٣ــ١٩٩٠ استملاكا مطلقا باعتبارها نتفة غير صالحة للاعمار وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ .

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ٣٠ــ٤ــ١٩٩٠ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي : ــ

١ ــ أ ــ استملاك وحيازة جزء من القطعة رقم٨٥٦ من الحوض رقم٢ مع ما عليها من منشات من اراضي جرش الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور فـــي جريدتي الراي رقم ٧١٦٥ والدستور رقم ٨٠٩٦ تاريخ ٣ــ٣ــ١٩٩٠ لوقوعها في سعة الشارع التنظيمي ــ حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليهـــا فـــي قانـــون الاســـتملاك .

ب ــ استملاك وحيازة جزء من القطعة رقم ١٨٤من الحوض رقم ٧ مع ما عليها من منشات من اراضـــي جرش الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور فـــي جريدتي الراي رقم ٧١٦٥ والدستور رقم ٨٠٩٦ تاريخ ٣ــ٣ــ١٩٩٠ لوقوعها في سعة الشارع التنظيمـــي ــ حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليهـــا فـــي قانـــون الاســـتملاك .

ج ــ استملاك وحيازة قطع الاراضي ذوات الارقام ٢٤٠، ٢١٠، ١٢٩، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٤، ١٢٣، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠، ١١٩، ١١٨، ١٨٩ من الحوض رقـــم٩ والقطعة رقم ٧٧٠ من الحوض رقم ١٣ والقطعة رقم ٣٠ من الحوض رقم ٨ دير الليث جميعها من اراضي جرش الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٧١٦٥ والدستور رقم ٨٠٩٦ تاريـــخ٣ــ٣ــ١٩٩٠ لوقوعها في سعة الشوارع التنظيمية ــ حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليهـــا فـــي قانـــون الاســـتملاك .

٢ ــ يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطـــة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصـــورة دقيقة ومفصلـــة للاستئناس بهـــذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٣ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ٨ــ٥ــ١٩٩٠ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي : ــ

١ ــ أ ــ استملاك وحيازة ما مساحته ٥ دونمات و ٣٨ مترا مربعا من قطعتي الارض رقم ١٠، ٢٧ من الحوض رقم ١٥ اسبيره الشمالي من اراضي قريـــة قفقفا ــ لواء جرش الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ٨١١٤ وصوت الشعب رقم ٢٥٢٥ تاريخ ٢١ــ٣ــ١٩٩٠ لاغـــراض وزارة التربية والتعليـــم لانشـــاء مدرســـة عليها ــ حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليهـــا فـــي قانـــون الاســـتملاك .

ب ــ استملاك وحيازة ما مساحته ٢٧ دونما و٤٣٢ مترا مربعا من عدة قطع اراضي في الحوضين رقم ٧ دحفره الغربي و ١٥ الحنو من اراضي قرية العاليه ــ لواء مادبا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور فـــي جريدتي الدستور رقم ٨١١٣ وصوت الشعب رقم ٢٥٢٤ تاريخ ٢٠ــ٣ــ١٩٩٠ لاغراض وزارة الاشغال العامـــة والاسكان لغايات توسيع طريق الموجب ــ مادبا حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليهـــا فـــي قانـــون الاســـتملاك .

٢ ــ يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطـــة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصـــورة دقيقة ومفصلـــة للاستئناس بهـــذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

الشؤون البلدية والقرويه والبيئه

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠—٤—١٩٩٠ بالاستناد الى المادة ٣٤ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته الموافقة على ما يلي :—

١ — تعيين السيد احمد يوسف مسلم المناصير	رئيسا لبلدية الصبيحي
٢ — تعيين السيد عطاالله محمد سليمان علي	رئيسا لبلدية الديسه والطوايسه ومنيشير
٣ — تعيين السيد هواش عبدالغني الجماهرة	رئيسا لبلدية راكين
٤ — تعيين السيد شاكر احمد سالم الفرايه	رئيسا لبلدية الجديدة .

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠—٤—١٩٩٠ بالاستناد للمادة ٢٧ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ الموافقة على تعيين السيد سلمان عبده حداد عضوا اضافيا في مجلس بلدي الطيبه — اربد .

اعلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة السيد عبد الكريم الدغمي

● عملا باحكام المادتين ٣٧ ، ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ .
اعلن عن تعيين السيد محمد ابراهيم زيدان الزيدانيين عضوا في مجلس بلدي غرندل خلفا للعضو الفاقد لعضويته السيد محمود خلف الزيدانيين .

● عملا باحكام المادتين ٣٧ ، ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ .
اعلن عن تعيين السيد ضيف الله بخيت ارشيد الشلوح عضوا في مجلس بلدي ذات راس وشقيرا والعينا خلفا للعضو الفاقد لعضويته السيد احمد فلاح الشلوح .

● يعلن لاطلاع العموم ان مجلس بلدي العراق بصفته — لجنة تنظيم محلية — قد قرر بقراره رقم ٧/٩٠ تاريخ ١٨—٢—١٩٩٠ فرض عوائد تعبيد وترفيت بنسبة ٣٠٪ من قيمة تكلفة الشوارع اي بواقع ١٥٪ على كل جانب من جانبي الشارع .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٣٩ تاريخ ٤—٧—١٩٨٩ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة الطفيلة الموافقة على احداث طرق ضمن حوض ٦٥ حي ١٦ دواره وذلك في بلدة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٠ تاريخ ٣١—٣—١٩٩٠ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨ تاريخ ١٤—١—١٩٩٠ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في لواء الكورة الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي والتعديلات ضمن التنظيم المصدق لبلدة كفر الماء وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ ، ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢١ تاريخ ٢١—١—١٩٩٠ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة الكرك الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي المعدل والاضافي لقرية زحوم وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ ، ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٥ تاريخ ١٣—٢—١٩٩٠ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة معان الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي المعدل والاضافي لمدينة معان وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٣ تاريخ ٢٥—٢—١٩٩٠ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٤٦٨ من حوض رقم ٤ البتراوي من سكن ج الى تجاري وذلك في بلدة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٢—١ تاريخ ٥—٣—١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في لواء مادبا الموافقة على تعديل الطريق المارة ضمن حوض رقم ١ البلد في بلدة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ٢١ تاريخ ٢٧—٣—١٩٩٠ .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٨—١ تاريخ ٥—٣—١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في لواء مادبا الموافقة على احداث شوارع ضمن حوض رقم ٧ من اراضي قرية انعاليه وحسب المخطط التعديلي رقم ٦ تاريخ ٩—٤—١٩٩٠م .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٨—٢ تاريخ ٥—٣—١٩٩٠ والمتعلق باعلان الغاء نهاية مغلقة وتعديل شارع واحداث طريق وتغيير صفة استعمال من سكن ج الى سكن د وذلك في قرية العاليه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في اللجنة اللوائية في لواء مادبا ومكاتب مجلس قروي العالية وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الررسمية .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقـــم ٨٤ تاريخ ٤ـــ٤ـــ١٩٩٠ عد مالموافقة على الغاء دخله وعد مالموافقة على احداث بديل ضمن القطعة المستثناهمن التسوية وذلك في قرية باعـــون .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقـــم ٨٦ البنود ١ ، ٢ تاريخ ٤ـــ٤ـــ١٩٩٠ بعد توصيـــة اللجنة اللوائية في لواء عجلون الموافقة على ما يلي :ــ

١ . تعديل طريق واحداث تجاري ضمن حوض ١٠ .

٢ . تعديل الشارع المار ضمن حوض ١٣ .

وذلك في بلدة عين جنا وحسب المخطط التعديليرقـــــم ٢٦ تاريـــــخ ١٢ـــ٤ـــ١٩٩٠ م .
ووضعه موضع التنفيذ بعـــد مضي خمســـة عشـــريومـــا من تاريخ نشـــره في الجريدة الرسميـــة .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقـــم ٨٨ تاريخ ٤ـــ٤ـــ١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة اربد الموافقة على الغاء دخلات واحداثاخرى وتعديل شارع ضمن حوض ١٣ وذلك في بلـــدة عنعال وحســـب المخطـــط التعديلـــــيرقـــم ٤ تاريـــــخ ٧ـــ٤ـــ١٩٩٠ م.
ووضعه موضع التنفيذ بعـــد مضي خمســـة عشـــريومـــا من تاريخ نشـــره في الجريدة الرسميـــة .

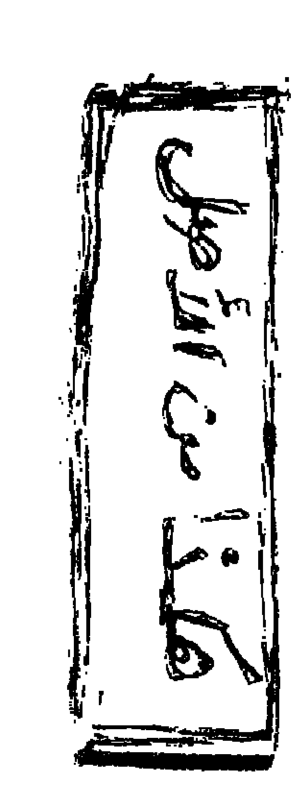
● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقـــم ٨٩ـــ٢ تاريخ ٨ـــ٤ـــ١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة البلقاء الموافقة على تخفيض سعة منحنـــىالشارع المار بالقطعة رقم ٤٧٨ من الحوض رقـــم ٦٤ وادي سوادا وذلك في مدينة السلط وحســـب المخططالتعديلـــي رقـــم ٣ تاريـــخ ١٨ـــ٤ـــ١٩٩٠ م.
ووضعه موضع التنفيذ بعـــد مضي خمســـة عشـــريومـــا من تاريخ نشـــره في الجريدة الرسميـــة .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقـــم ٩٠ـــ٣ تاريخ ١١ـــ٤ـــ١٩٩٠ عد مالموافقة على تخفيض سعة الشارع التخديمي المار ضمن القطعة ٦٠ حوضرقم ٢٩ المصلى الجنوبي وذلك في مدينة السلط .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقـــم ٩٧ـــ٣ تاريخ ١١ـــ٤ـــ١٩٩٠ عد مالموافقة على تعديل سعة المنحنى المار من أمام القطعة رقم ١١٨ حوض ٢ رجوم ضيفالله وذلك في بلدة الضليل ـــ محافظة الزرقاء

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقـــم ٩٧ـــ٤ تاريخ ١١ـــ٤ـــ١٩٩٠ عدم الموافقة على الغـــاء الارتداد الخلفي للتجاري ضمن الحوض رقم ٥ واديالضليل وذلك في بلدة الضليل ـــ محافظة الزرقاء .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقـــم ١٠٤ـــ٢ تاريخ ١٨ـــ٤ـــ١٩٩٠ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٤٩١ حوض رقم ٩ من سكن ـــ ا ـــ الى سكن ب وذلك في بلدة عبين عبلين ـــ لـــواء عجلـــون .



● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقـــم ١٠٧ تاريخ ١٨ـــ٤ـــ١٩٩٠ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع في منطقة مجادل ـــ العشريه ـــ محافظة الطفيلة تصديقا مؤقتا اعتبارا من تاريـــخ نشره في الجريدة الرسميـــة .

اعـــــلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظـــةالعاصمة بانها قررت الموافقة على المخطط المتضمـــن تعديل الشارع التجاري ليصبح مناصفة بين القطعتين ١١، ١٢ من الحوض رقم ٥ صبحا وذلك لتفادي وجـــود فضلة من القطعة رقم ١١ مع تعديل حد التجـــاريوالحديقة وذلك كما جاء بالتعديل المرفق بكتاب مديـــر الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة العاصمـــةرقم ١ـــ١٤ـــ٨ـــ١٩ تاريخ ٦ـــ١ـــ١٩٨٩ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية ام البساتين .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطـــطالمذكور في مكتب اللجنة المحلة اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميـــةوجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مايوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكـــانالمشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

محافـــظ العاصمـــة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيةفي محافظة العاصمة

محمد علي الاميـــن

اعـــــلان

اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربـــدعلى قرار اللجنة المحلية في بلدة سوم رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٩ والمتضمن تعديل الشارع سعة ١٢م والمتجهشمالا وجنوبا من بقالة السيد ناجي العلي ومنتهيـــا بجنوب منزل السيد ناصر سليم معابرة وذلك لتفادي هدم بعض منازل المواطنين الواقعة بسعته وكـــون الجهه المراد التعديل عليها ملك للبلدية .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية سوم خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

رئيس لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد

محافـــظ اربـــد

جـــودت السبول

اعـــــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيةلمحافظة الكرك اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلـــي لبلدة عـــي وعلى البند رقم ٤ من قرار اللجنة المحليـــةرقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ والمتضمن تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٢٠٢، ٢٠١، ١٩٧، ١٩٦، ٣٥، ٣٤، ١١٧، ١١٨، ١٢٨، ٨٧، ١٠٤، ٢١٤ من حوض ١٣١ ابو وريسين من ١٢م الى ٨م وذلـــكلتجنب هدم الابنية القائمة والواقعه ضمن سعة الشارع حاليا بالقطع ١١٧، ١١٨، ٢٠٢، ٢٠١، ١٩٧، ١٠٤، ٢١٤ . وتقرر اللجنة اللوائيةالموافقة على تعديل الشارع ليصبح ١٠م وليس ٨م كما ورد بقرار اللجنة المحليـــةلتفادي هدم الابنية وحسب المخطط المعد من قبل البلدية وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريـــخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتيـــن محليتين . فيجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لدى مكتـــبرئيس اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم ضمن المـــدة القانونية ومدعمة بالمخططات التوضيحيـــة .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكـــرك

محافـــظ الكـــرك

اسماعيل دهيمان الزبن

اعـــــــلان

يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلـي لبلدة عـي وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي عـي رقم ٦٥ لسنة ١٩٨٩ والمتضمن طلب الغاء الشارع المار بالقطع ١١، ٧، ٨، ١٠، ٥، ٦، ١٥، ١٦، ١٤، ١٣ من حوض ٣٢ البساتيـــن .

وتقرر اللجنة اللوائية الموافقة على الغاء الشارع المار بالقطـــع اعلاه لكـــون الارض شديـــــدة الانحـــــدار وتضــــــرر اشـجار مثمـرة ، وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريـــخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتيـــن محليتين .

فيجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لدى مكتـب رئيس اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم ضمن المـــدة القانونية ومدعمة بالمخططات التوضيحيـــة .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكـــرك
محافـــظ الكـــرك
اسماعيل دهيمان الزبن

اعلانـــات

صادرة عن محافظ المفرق رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة المفرق
السيـــد فايـــز العبـــادي

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظـــة المفرق واطلعت علـــى قرار اللجنــــة المحليـــة لبلديـــــة منشية بنـــي حســـن رقـــــــم ١ـ٣ تاريخ ١٥ـ١ـ١٩٩٠ والمتعلق بطلب تحويـــل القطعة رقم ١٤٦ حوض ١٣ المنشية ــ الحي الغربي وجزء من القطعة رقم ١٤٥ والقطعة رقم ٦٦ حوض ١٣ المنشية ــ الحي الشرقي من مباني عامة الى سكن ج واعتماد الطريق الافرازي ١٠م المار بين القطعتيـــن ١٤٥ـ١٤٦ تنظيميا وبنفس السعة .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية منشية بني حسن وتقديم اعتراضاتهم خـــلال المـــــدة القانونيـــــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظـــة المفرق واطلعت علـــى قرار اللجنــــة المحليـــة لبلدية منشيـــة بنـــــي حسن رقـــم ١ـ٦ تاريــــخ ٥ـ٢ـ١٩٩٠ والمتعلـــق بطلب تغيير صفة استعمال للقطع ذوات الارقام ١٧٧، ٩، ١٠، ١١، ٧، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠ حوض ١٣ المنشية الحي الغربي من سكن ـ ١ ـ الى سكـــن ج .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية منسية بني حسن وتقديم اعتراضاتهم خـــلال المـــــدة القانونيـــــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظـــة المفرق واطلعت علـــى قرار اللجنــــة المحليـــة لبلديـــــة منشية بنـــي حســـن رقــــــم ١ـ٢٥ تاريخ ٣ـ٧ـ١٩٨٩ والمتعلق بطلب تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ١٩٢، ١٩٣، ١٢، ٢٤، ١٤، ١٣، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ١٦٥، ١٦٤، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ١٤٢، ١٤١ حوض ١٣ المنشية الحي الشرقي من سكن ـ ا ـ الى سكن ج .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية منسية بني حسن وتقديم اعتراضاتهم خـــلال المـــــدة القانونيـــــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظـــة المفرق واطلعت علـــى قرار اللجنــــة المحليـــة لبلديـــــة منشية بنـــي حســـن رقـــــــم ١ـ٤٦ تاريخ ٢٧ـ١١ـ١٩٨٩ والمتعلق بطلب الغاء الشارع المار بالقطع ارقام ٥٠، ٥١ حوض ٤ البلـــد القديم اراضي ام اللولو لتفادي هدم البناء

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية منشية بني حسن وتقديم اعتراضاتهم خـــلال المـــــدة القانونيـــــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظـــة المفرق واطلعت علـــى قرار اللجنــــة المحليـــة لبلدية سما السرحان رقم ١ـ٣٥ـ٨٩ تاريخ ٢٨ـ١١ـ١٩٨٩ والمتعلق باجراء تعديلات على شارع ودخله ضمن المخطط التنظيمي لبلدة سما السرحان كالتالي: ــ

١ ــ الغاء الشارع ووصلة الشارع المارة بارض المواطن علي رحيل الفريشي ومحمد شنوان واعتماد الترسيم المرفق .

٢ ــ اقتراح ترسيم دخله للمواطن محمد صياح دهيمش بعرض ٤م ومن شارع ١٢م ولغاية شـــــارع ١٦م وحســـــب الترسيـــــم المرفــــق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية سما السرحان وتقديم الاعتراضاتهم خـــلال المـــــدة القانونيـــــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظـــة المفرق واطلعت علـــى قرار اللجنــــة المحليـــة لبلدية الخالدية رقم ٧ لعام ١٩٩٠ تاريخ ١٥ـ١ـ١٩٩٠ والمتعلق بتعديـــل الشـــارع التنظيمـــي المـــار بالقطعة رقم ٢٣٦ حوض رقم ٥ البلد يتفق مع الشارع الافرازي وحسب الترسيم المعد .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلديـــة الخالديـــة وتقديم اعتراضاتهم خـــلال المـــــدة القانونيـــــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظـــة المفرق واطلعت علـــى قرار اللجنــــة المحليـــة لبلدية الخالديه رقم ١٦ لعام ٩٠ تاريـــخ ٥ـ٢ـ١٩٩٠ والمتعلق باقتراح فتح دخله بعرض ٣م من القطعة رقم ٦٤ حوض ٦ ثغرة الجب والمائده ملكيتها لوزارة التربية والتعليم بحيث يخدم القطعة رقم ٥٧ حوض ٦ ثغـــرة الجـــب والمائده للمواطن العيط محمد جدعـــان .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية واعلانه للأعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية الخالديـــة وتقديـــم اعتراضاتهـــم خـــلال المـــــدة القانونيـــــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت علـــى قرار اللجنـــة المحليـــة لبلدية الخالديه رقـــم ٣٥ لعام ١٩٨٩ والمتعلق بطلب الغاء الشـارع المار بالبناء العائد للمواطن علي موسى عويد لتلافي الاضرار وحسب المخطط المعد لهذه الغايـــة

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلديـــة الخالديـــة وتقديـــم اعتراضاتهم خـــلال المـــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظـــة المفرق واطلعت علـــى قرار اللجنـــة المحليـــة لبلدية الباعج رقم ١٥ تاريخ ٩ـ٤ــ١٩٩٠ والمتعلق بطلب تعديل الدخلة المارة ما بين ارض المواطن عـــوض هلال والمواطن حمود علوان مناصفة وحسب الترسيم المعـــــــــــد .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في انجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية الباعـــج وتقديـــم اعتراضاتهـــــم خلال المـــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظـــة المفرق واطلعت علـــى قرار اللجنـــة المحليـــة لبلدية الباعج رقم ٢٤ تاريخ ٩ـ٧ــ١٩٨٩ والمتعلق بطلب الغاء الدخلة المارة بارض المواطن عطية محمـــد عطيـــــة ورفقـــــاه .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلديـــة الباعـــج وتقديـــم اعتراضاتـــهم خلال المـــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنيـــة اللوائية في محافظة المفرق واطلعت علـــى قرار اللجنـــة المحليـــة لبلدية الباعج رقم ٤٣ تاريخ ١٩ــ١١ــ٨٩ والمتعلـــق بطلب الغاء الدخلة المارة فيما بين ارض المواطن كنوش علوان ورفقـــــــــاه .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلديـــة الباعـــج وتقديـــم اعتراضاتـــهم خلال المـــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظـــة المفرق واطلعت علـــى قرار اللجنـــة المحليـــة لمجلس قروي المنصورة رقم ٢ تاريخ ١٩ــ٥ــ١٩٨٩ والمتعلق بطلب ازاحة الشارع المار بالقطعة رقـــم ٦٧ حوض ١٢ من اراضي المنصورة من الجهة الشماليـــة الى الجهة الجنوبية وحسب الترسيم المعـــد .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي المنصورة وتقديم اعتراضاتهم خـــلال المـــدة القانونيـــة .

صورة عن الأصل

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظـــة المفرق واطلعت علـــى قرار اللجنـــة المحليـــة لمجلس قروي السويلمه رقم ٣ تاريخ ١٩ــ٢ــ١٩٩٠ والمتعلق بطلب الغاء الشارع المار من قطعـــة ارض المدعو موفق محمد حصيره من الجهة الشمالية لمنزلـــه وتوسيع الدخلة المارة من الجهة الشرقية لمنزله من ٨م الى ١٢م ومن ضمـــن ارضـــــه .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي السويلمه وتقديم اعتراضاتهم خـــلال المـــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظـــة المفرق واطلعت علـــى قرار اللجنـــة المحليـــة لمجلس قروي النهضه رقم ١ لعام ١٩٩٠ تاريـــخ ٣١ــ١ــ١٩٩٠ والمتعلق باقتراح استحداث دخله ٦م ضمن ارض المواطن فواز عقيـــل حسن حسب الترسيم المعـــــــــــد .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في انجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي النهضة وتقديم اعتراضاتهم خـــلال المـــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظـــة المفرق واطلعت علـــى قرار اللجنـــة المحليـــة لمجلس قروي ام بطيمة وهويشـــان رقـــم ٤ لعام ١٩٩٠ تاريـــخ ١٨ــ٢ــ١٩٩٠ والمتعلق باقتراح استـــحداث دخلة تنظيمية سعة ٦م في القطعة رقم ٥٥ حوض ٤ ام بطيمه الشرقي وحسب المخطط المعـــــد .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي بطيمه وهويشـــان وتقديم اعتراضاتهم خلال المـــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظـــة المفرق واطلعت علـــى قرار اللجنـــة المحليـــة لمجلس قروي جابر السرحان رقم ٢٣ تاريخ ٢٦ــ٧ــ٨٩ المتضمن طلب احداث دخلة بمقدار ٦ امتار ضمن ارض السيد عبد الله منصور من اجل ايصال التيار الكهربائي لمنزلـــــــــــه .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي جابر السرحان وتقديم اعتراضاتهم خلال المـــدة القانونيـــة .

اعلانات

صادره عن محافظ الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الزرقاء
السيد محمد حسين الشوبكي

● بناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الزرقاء رقم ٣٧/١٣ تاريخ ٢٧–١٢–٨٩ والمتضمن المخطط التنظيمي رقم ٨٩/٥١ تاريخ ٢٠–١٢–١٩٨٩ والمتعلق بفتح مدخل من القطع رقم ٤٨٧، ٤٩٢ من حوض البتراوي حي ١ الغويريه حيث أن المدخل المذكور موجود على الواقع وذلك لخدمة المواطنين وربط خطوط الصرف الصحي من والى الشارع العام وقررت اللجنة المحلية للتنظيم اعتماد المدخل كما هو محبر بالمداد الاحمر على المخطط التنظيمي المعد لهذه الغاية كما هو مبين على الواقع .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء قررت بقرارها رقم ٥ لسنة ١٩٩٠ تاريخ ٢٥–٣–١٩٩٠ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية لبلدية الزرقاء مع المخطط التنظيمي المنوه عنه باعلاه واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على انقرار والمخططات التنظيمية لدى اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق والمخططات الايضاحية .

● بناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الزرقاء رقم ٣٧/١٥ تاريخ ٢٧–١٢–١٩٨٩ والمتضمن المخطط التنظيمي رقم ٨٩/٥٠ تاريخ ١٣–١٢–١٩٨٩ والمتعلق بفتح مدخل من القطع رقم ٤٧٧، ٧٥٣، ٧٥٤، ٦٥٩، ٦٦٢، ٦٣٩، ٦٤٠ من حوض ١٠ البلد حي ١٨ النصر وذلك كما هو مثبت على الواقع وحيث انه يوجد جزء مقام عليه بناء من القطعة رقم ٦٣٩ من بداية الشارع بولاد بحق مرور مسقوف وقررت اللجنة المذكورة اعتماد المدخل المذكور كما هو محبر بالمداد الاحمر على المخطط التنظيمي المعد لهذه الغاية، حيث ان المدخل مثبت على الواقع وذلك لتمديد خطوط الصرف الصحي وخدمة المواطنين كما قررت اللجنة اعتماد الجزء المقام عليه بناء بحق مرور مسقوف .

يعلن لاطلاع العموم بان لجنة تنظيم المدن والقرى والابنية اللوائية في محافظة الزرقاء قررت بقرارها رقم ٣ لعام ١٩٩٠ تاريخ ٢٥–٣–١٩٩٠ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية لبلدية الزرقاء رقم ٣٧/١٥ تاريخ ٢٧–١٢–١٩٨٩ مع المخطط التنظيمي رقم ٨٩/٥٠ تاريخ ١٣–١٢–١٩٨٩ المنوه عنهما باعلاه واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار والمخططات التنظيمية لدي اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق والمخططات الايضاحية .

● بناء على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية الزرقاء رقم ٢٥–٤ تاريخ ٢٤–١–١٩٩٠ والمتضمن المخطط التنظيمي رقم ٩٠/٥ تاريخ ٢٢–١–٩٠ والمتعلق بفتح شارع بعرض ١٦ متر والكائن في حوض ٤ البتراوي الجنوبي والمار من القطع ذوات الارقام ٤٣، ٥٣٧، ٥٤٠، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٣، ١٢٣٣، ١١١٥، ٦٠٦، ٦٦٠، ١٢٣٥، ٥٥٥، ٥٤٨، ٥٤٧، ٥٤٦، ٥٤٥، ٥٤٤ وذلك من اجل ايصال الخدمات الى معامل الطوب والواقعة على قطعة رقم ٥ لوحه ١٥ علما بان الشارع المذكور قد تم تنفيذه وتعبيده ومد خطوط المياه والكهرباء على الواقع وقررت اللجنة المحلية الموافقة على تثبيت الشارع المذكور على المخططات التنظيمية كما هو مبين ومحبر بالمداد الاحمر على المخطط التنظيمي المعد لهذه الغايه .

يعلن لاطلاع العموم بان لجنة تنظيم المدن والقرى والابنية اللوائية في محافظة الزرقاء قررت بقرارها رقم ٢ لعام ١٩٩٠ تاريخ ٢٥–٣–٩٠ الموافقة على ما جاء بقرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية الزرقاء رقم ٢٥/٤ ٢٤–١–٩٠ مع المخطط التنظيمي رقم ٩٠/٥ تاريخ ٢٢–١–١٩٩٠ المنوه عنهما باعلاه واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار والمخططات التنظيمية لدي اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق والمخططات الايضاحية .

● بناء على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية الرصيفه رقم ٨٩/١٥/١ تاريخ ٤–٧–١٩٨٩ والمتضمن الموافقة على تعديل مسار الشارع المؤدي الى اسكان الامير هاشم في منطقة المشيرفه المتفرع من شارع الملك حسين باتجاه الجنوب بعمق ١٦٥ متر بحيث يبقى بنفس العرض ٣٠م حسب المخطط المقترح المعد لهذه الغاية الوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ر/٢٦٢٨٩/٩/٣ تاريخ ٣–١٢–١٩٨٨ .

يعلن لاطلاع العموم بان لجنة تنظيم المدن والقرى والابنية اللوائية في محافظة الزرقاء قررت بقرارها رقم ١٤ لعام ١٩٩٠ تايخ ٣١–٣–١٩٩٠ الموافقة على ما جاء بقرار لجنة التنظيم المحنية لبلدية الرصيفة مع المخطط المقترح المنوه عنه باعلاه واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار والمخططات التنظيمية لدي اللجنة المحلية في بلدية الرصيفة وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق والمخططات الايضاحية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء جرش رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء جرش
السيد راتب المجالي

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة كفرخل رقم ٢٥–٨٩ تاريخ ١٨–١٠–١٩٨٩ والمتضمن الموافقة على تثبيت الدخلات العرفيه .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة بموجب المخطط المعد من قبل البلدية وايداعها للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين . حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم الى مكتب اللجنة المحلية في كفر خل اثناء ساعات الدوام الرسمي وخلال مدة الاعتراض المذكورة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٦ تاريخ ١٢–٢–١٩٩٠ والمتضمن تعديل الشارع ذو السعة ١٦م وذلك بازاحته الى الجهة الشمالية وبنفس السعة .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين . حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم لرئيس اللجنة المحلية في قرية الرشايده خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في سوف رقم ٢ تاريخ ١٥–١–١٩٩٠ والمتضمن توسيع طريق التسوية الواقعة مابين القطع ذوات الارقام ٣٤، ٢٦، ٢٥ حوض رقم ٤٩ ليصبح بسعة ٤م بحيث يكون التوسيع من الجهة الشرقية من القطعة رقم ٣٤ لعدم وجود ابنيه بها .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين . حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في سوف خلال ساعات الدوام الرسمي واثناء مدة الإعتراض .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة الكته رقم ٢–٢ تاريخ ١٢–٢–١٩٩٠ والمتضمن تعديل الشارع ذو السعة ١٢م والمار بالقطع رقم ٢٢٤ ، ٢٤٤ من حوض رقم ٦ من اراضي الكته تلاشيا لهدم البناء القائم في سعته والعائد للسيد صايل احمد السليم وذلك بازاحته الى الجهة الغربية وبنفس السعة ليمر بالقطعة الحرجية رقم ٢٤٤ وحسب الترسيم المرفق والمعد من قبل بلدية الكته .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين . حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة الكته خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الكته رقم ٨–٢ تاريخ ١٢–٢–١٩٩٠ والمتضمن تعديل الطريق ذو السعة ثمانية امتار وذلك بازاحتها الى الجهة الشرقية لتشمل الطريق الزراعي المفتوح على الواقع والمحاذية للقطعة رقم ٩٨ من حوض رقم ٣ من اراضي الكته .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين . حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة الكته خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في مرصع رقم ٧٧ تاريخ ٣٠–١١–١٩٨٩ والمتضمن تعديل الشارع التنظيمي ذو السعة ١٢م المرسم بأرض السيد رضا محمد علاوي وعبدالله صالح عواد ومصطفى جميل صالح وتثبيته على الشارع المعبد حاليا على الواقع وبنفس السعة .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين . حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في مرصع خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في قرية مرصع رقم ٧٨–١٩٨٩ والمتضمن الموافقة على تعديل الشارع ذو السعة ١٢م المتجه من الشرق الى الغرب وذلك بتعديله الى الجهة الشمالية حسب ماهو مفتوح ومعبد على الواقع والمار امام منزل المدعو عايد عواد عوده وعبداللطيف حسن محمود ورضا عبدالله عودة وحسب الترسيم المرفق .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين . حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في مرصع خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .



● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في الحدادة رقم ٨ بند ٥ تاريخ ٧–٣–١٩٩٠م والمتضمن الغاء صفة الساحة العامة عن قطع الاراضي رقم ٣٩ ، ٣٥ ، ٣١ ، ٤٣ حوض رقم ١٥ والقطعة رقم ٤٤ حوض رقم ١٠ والعائدة للسادة محمد علي ملاوي ورفقاه .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين . حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في الحدادة خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء عجلون رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء عجلون
السيد محمد العمد

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عبين عبلين بان لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة عبين عبلين رقم ٧–٣٥ تاريخ ٢٨–٦–١٩٨٩ المتضمن الموافقة على ازاحة الشارع المار بالقطعة ١٨٠ من حوض رقم ١ من أراضي عبين عبلين بحيث يكون على حدود القطعة من الجهة الغربية وازاحة خط التنظيم الى حد القطعة من الجهة الغربية وحسب الترسيم المعد لذلك .

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة عبين وعبلين ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتية .

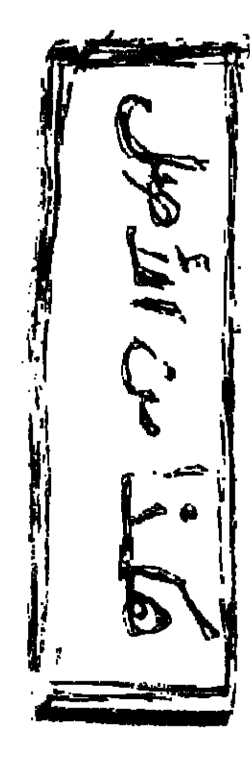
● يعلن الاطلاع العموم في بلدة عرجان بان لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة عرجان رقم ٧ لسنة ١٩٨٧ المتضمن الموافقة على احداث شوارع في بلدة عرجان لغاية شركة الكهرباء وحسب الترسيم المعد لذلك .

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقة على هذه الاقتراحات واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة عرجان ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عجلون بان لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة عجلون رقم ٧٢ تاريخ ١٤–٨–١٩٨٩ المعطوف على قرار لجنة التنظيم اللوائية السابقة رقم ٣ بند رقم ٣ تاريخ ١٨–٤–١٩٨٨ المتضمن الموافقة على احداث شارع بعرض ١٠م يمر بالقطع ذوات الارقام ٢٢٦، ٣٩ ، ٤١ ، ٢٣ من حوض رقم ١١ من اراضي عجلون وحسب الترسيم المعد لذلك .

وحيث تم نشر الاعلان المتعلق بهذا الاقتراح بالجريدة الرسمية رقم ٣٥٤٨ تاريخ ١٨–٤–١٩٨٨ وجريدتي الرأي والشعب الصادرتين بتاريخ ١٨–٤–١٩٨٨ ولم يتقدم احد بالاعتراض عليه .

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون رقم ٩ تاريخ ٤–٢–١٩٩٠ الموافقة على هذا الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور ١٥ يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .



اعلانـــات

صادرة عن متصرف لواء مادبا رئيس اللجنةاللوائية للتنظم والابنيـة في لواء مادبـــا

السيد مصلح الطراونـه

● تعلن اللجنة اللوائيـة للتنظيــم والابنية فــي لواء مادبــا انهـــا قررت الموافقـــة علـــى ازالة صفة المباني العامة المدرسية والسكن عن جزئي القطعة رقم ٣٩ حوض رقم ٩ من اراضي منشية ماعين على ان تكون سعة الشارع التنظيمي ذو ســـعة ١٤م باستقامة واحدة حتى نهاية القطعة وايداع اعلانـه للاعتراض عليــه .

لدى اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا . حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنــة اللوائيــة اثنــاء الدوام الرســـمي ولمدة شهرين اعتبارا مــن تاريخ نشــر الاعلان فــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا مــــا يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة اللوائية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المــــدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية فــي لواء مادبــا انهـــا قررت الموافقـــة علـــى تعديل الطريق التنظيمي سعة ٣م الواصل بين شارعي المودودي والنورسي والمار بقطع الاراضي ذوات الارقام ٢٧١ ، ٢٧٢، ٣٨٦، ٣٨٧ حوض رقم ٢ ربع العجلـه وايداع اعلانــه للاعتــراض عليـــه .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية مادبا . حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتــب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرســـمي ولمدة شهرين اعتبارا مــن تاريخ نشــر الاعلان فــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا مــــا يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشــار اليه اعلام خــلال المــــدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية فــي لواء مادبــا انهـــا قررت الموافقـــة علـــى ازالة صفة المباني العامة عن جزء القطعه رقم ١٠ ،حوض رقم ٦ من اراضي قرية الهلالية للاعتــراض عليـــه لدى اللجنـــة المحليـــة للتنظيــــم والابنيـــة في مجلس قروي الهلالية والفالحـــــه حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتــب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرســـمي ولمدة شهرين اعتبارا مــن تاريخ نشــر الاعلان فــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا مــــا يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشــار اليه اعلام خــلال المــــدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

اعلانـــات

صادرة عن متصرف لواء الرمثا رئيس اللجنةاللوائية للتنظيم والابنيـة في لواء الرمثـا

السيد حسيــــن الحباشنـة

● يعلن لعموم المواطنين في لواء الرمثا بان اللجنـــــة اللوائية لتنظيم المدن والقــرى في نــواء الرمثا قــد اطلعت علـــى قرار اللجنـــة المحليـــة فـــي الرمثـــا رقم ٤٧ـــ٥٥ـــ٨٩ تاريخ ٢ـــ٥ـــ١٩٨٩ والمتضمن :ـ

أ ـــ تخفيف الاقتطاع من القطعة رقم ٢٠٦ من ٦م الى ٤م وضمها للدخله المجاورة لتصبح ٨م بدلا من ١٠ أمتار .

ب ـــ تخفيف النهاية المستطيله لنفس الدخله ليصبح طول ضلعها ١٠م بدلا من ١٢م .

جـ ـــ احداث طريق بعرض ٤م تؤخذ مناصفة مــــن القطعتين ٢٠٦ ، ٢٠٥ بالتساوي اي بواقع مترين مــن كل قطعــــــه .

وذلك حسب المخطط المعد من اللجنة المحليـــــة .

لذا فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القــراراعلاه كما تقرر ايداع المخطط التعديلي لدى مكتـــب اللجنة المحلية في الرمثـــا للاعتراض عليه لمدة شهــرمن تاريـــخ نشر الايـــداع في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتــب اللجنة المحلية . ويجوز لاصحاب العلاقـــة الاطـــلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باســـم رئيس اللجنة المحلية في الرمثـــا خــلال مدة الاعتراض واثنـــاء ساعـــات الـــدوام الرســـمي .



● يعلن لعموم المواطنين في لواء الرمثا بان اللجنـــــة اللوائية لتنظيم المدن والقــرى في لــواء الرمثا قــد اطلعت علـــى قرار اللجنـــة المحليـــة فـــي الرمثـــا رقم ٦٥ـــ٥٨ـــ٨٩ تاريخ ٣٠ـــ٥ـــ١٩٨٩ والمتضمن الغاء صفة حدائق من القطعة رقم ٣٥٠ حوض ٣٨ الجلمه واستبدالها بمنطقة لتنظيم سكن ـــأ ـــ وكذلـك الغاء الشارع المحيط بالحديقة وذلك حسب المخطـــط المعد لهـــــذه الغايـــــة .

لذا فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القــراراعلاه كما تقرر ايداع المخطط التعديلي لدى مكتـــب اللجنة المحلية في الرمثـــا للاعتراض عليه لمدة شهــرمن تاريـــخ نشر الايـــداع في الجريده الرسميـــة وجريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتــب اللجنة المحلية . ويجوز لاصحاب العلاقـــة الاطـــلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باســـم رئيس اللجنة المحلية في الرمثـــا خــلال مدة الاعتراض واثنـــاء ساعـــات الـــدوام الرســـمي .

● يعلن لعموم المواطنين في لواء الرمثا بان اللجنـــــة اللوائية لتنظيم المدن والقــرى في نــواء الرمثا قــد اطلعت علـــى قرار اللجنـــة المحليـــة فـــي الرمثـــا رقم ٨٨ـــ٦٣ـــ٨٩ تاريخ ١١ـــ٧ـــ١٩٨٩ والمتضمن تعديل الشارع المار بقطعة الارض رقم ٩٠ حوض ٢٨ الدوار وذلك حسب المخطط التعديلى المعد من اللجنــة المحليــــــة .

لذا فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القــراراعلاه كما تقرر ايداع المخطط التعديلي لدى مكتـــب اللجنة المحلية في الرمثـــا للاعتراض عليه لمدة شهــرمن تاريـــخ نشر الايـــداع في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتــب اللجنة المحلية . ويجوز لاصحاب العلاقـــة الاطـــلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باســـم رئيس اللجنة المحلية في الرمثـــا خــلال مدة الاعتراض واثنـــاء ساعـــات الـــدوام الرســـمي .

● يعلن لعموم المواطنين في لواء الرمثا بان اللجنـــــة اللوائية لتنظيم المدن والقــرى في نــواء الرمثا قــد اطلعت علـــى قرار اللجنـــة المحليـــة فـــي الرمثـــا رقم ١٠٦ـــ٦٩ـــ٨٩ تاريخ ٢٤ـــ٨ـــ١٩٨٩ والمتضمن تعديل الشارع المار باراضي السيدين محمد ابراهيـــم الشرع واحمد محمد فرحان الحميدي في حوض ابو البصل الشرقي من ١٢م الى ٦م وذلـــك حســـــب المخطـــط التعديلى المعد من اللجنة المحليـــة .

لذا فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القــراراعلاه كما تقرر ايداع المخطط التعديلي لدى مكتـــب اللجنة المحلية في الرمثـــا للاعتراض عليه لمدة شهــرمن تاريـــخ نشر الايـــداع في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتــب اللجنة المحلية في الرمثا ويجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باســـم رئيس اللجنة المحلية في الرمثـــا خــلال مدة الاعتراض واثنـــاء ساعـــات الـــدوام الرســـمي .

● يعلن لعموم المواطنين في لواء الرمثا بان اللجنـــــة اللوائية لتنظيم المدن والقــرى في نــواء الرمثا قــد اطلعت علـــى قرار اللجنـــة المحليـــة فـــي الرمثـــا رقم ١٥٦ـــ٧٩ـــ٨٩ تاريخ ٢٨ـــ١٢ـــ١٩٨٩ والمتضمن الغاء شارع ضمن الحوض رقم ٣٩ وذلـــك حســـــب المخطط المعد من اللجنة المحلية .

لذا فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القــراراعلاه كما تقرر ايداع المخطط التعديلي لدى مكتـــب اللجنة المحلية في الرمثـــا للاعتراض عليه لمدة شهــرمن تاريـــخ نشر الايـــداع في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتــب اللجنة المحلية . ويجوز لاصحاب العلاقـــة الاطـــلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باســـم رئيس اللجنة المحلية في الرمثـــا خــلال مدة الاعتراض واثنـــاء ساعـــات الـــدوام الرســـمي .

● يعلن لعموم المواطنين في لواء الرمثا بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء الرمثا قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في الرمثا رقم ١٥٥–٧٩–٨٩ تاريخ ٢٨–١٢–١٩٨٩ والمتضمن الغاء طريق المشاة التنظيمي المار بين قسيمتي الارض رقمي ٦٢، ٦٤ حوض ابو البصل الشرقي واحداث بارك عند تقاطع الدخلتين المارتين امام قسيمتي الارض ٦٤، ٦٣ وذلك حسب المخطط التعديلي المعد من اللجنة المحلية .

لذا فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار اعلاه كما تقرر ايداع المخطط التعديلي لدى مكتب اللجنة المحلية في الرمثا للاعتراض عليه لمدة شهر من تاريخ نشر الايداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتب اللجنة المحلية . ويجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في الرمثا خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

● يعلن لعموم المواطنين في لواء الرمثا بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء الرمثا قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في الذنيبه رقم ٥ تاريخ ٢٣–١–١٩٩٠ والمتضمن احداث دخله تنظيمية في القطعة رقم ١٢ من حوض ١١ الحمارات وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

لذا فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار اعلاه كما تقرر ايداع المخطط التعديلي لدى مكتب اللجنة المحلية في الذنيبه للاعتراض عليه لمدة شهر من تاريخ نشر الايداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتب اللجنة المحلية . ويجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في الذنيبه خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الكوره

السيد عارف ابو كركي

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٥–٢ لعام ١٩٨٩ في بلدة كفرعوان والمتضمن :–تغيير صفة استعمال المنطقة الملونة والموضحة في المخطط التعديلي من منطقة ساحات عامة وممرات مشاة الى منطقة سكن – د – السكن المجاور .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه ،واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر عوان خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٧–١ لعام ١٩٨٩ في بلدة كفرعوان والمتضمن :–تغيير صفة استعمال المنطقة الملونة من منطقة ساحات عامة وممرات مشاة الى منطقة السكن المجاور سكن/د في القطعة المستثناة من التسوية من حوض رقم ٢ البلد والعائدة ملكيتها للسيد احمد الرجا العمايرة .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه ،واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر عوان خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢–٤ لعام ١٩٩٠ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن :–تخفيض الشارع المار بالقطعة رقم٨ حوض ٣ من اراضي السمط من ١٦ متر الى ١٢ متر .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه أعلاه ،واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٨–١ لعام ١٩٨٩ في بلدة كفرعوان والمتضمن :–الغاء الشارع التنظيمي سعة ١٠م والمنتهي بدوار والمار بالقطع ذوات الارقام ١٢٧، ١٤٥، ١٤٦ من حوض رقم٥ صبره زيد وهي ملكيات محمد ارشيد محمد ومحمد سلامه ومجاوريه .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه ،واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر عوان خلال المدة القانونبة على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٤–٣ لعام ١٩٨٩ في بلدة كفرعوان والمتضمن :–تعديل الطريق التنظيمي سعة ٤م والمارة بملكية السيد صالح حسين علي .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه ،واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر عوان خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٣–١ لعام ١٩٨٩ في بلدة كفرعوان والمتضمن :–تغيير صفة استعمال المنطقة الملونة ممرات مشاة وساحات عامة الى سكن – د – .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه ،واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر عوان خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٤–٢ لعام ١٩٨٩ في بلدة كفرعوان والمتضمن :–تعديل صفة استعمال المنطقة الملونة والمستثناة من التسوية من حوض رقم ٢ البلد والموضحه في المخطط التعديلي في منطقة ساحات عامة وممرات مشاة الى منطقة السكن المجاور سكن – د – وذلك تلافيا لهدم ملكيات كل من بناء السيد احمد محمد دوافره وبناء السيد جمعه عقله ابراهيم وملكية السيد شحادة عقله ابراهيم

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه ،واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر عوان خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للـــواء الكورة اطلعت علـى قرار اللجنة المحلية رقـــم ٢٤ــ٧ لعام ١٩٨٩ في بلدة كفرعـــوان والمتضمن :ــتعديل الشارع التنظيمي سعة ١٠م والمار بملكية السيد حسين عارف حسين الى الجهة الشمالية .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليـــه اعلاه ،واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهـــر اعتبـــارا مـــن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنةالمحلية في بلدة كفر عوان خلال المـــدة القانونية علـى ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

اعـــــلان

اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة علىقرار اللجنة المحليـــة في قريـــة الرفيد رقم ٨٤ــ٨٩ والمتضمن تعديل مسار الشارع التجاري من الجهـــةالجنوبية الى الجهة الشمالية من الشـارع .

وقررت اللجنة الموافقة عليه واعلان ذلك للاعتراضلمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضـاتهـــم او اقتراحتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي الرفيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالمخططاتالتوضيحيـــــــــة .

عبداللطيف الطراونـــه
متصرف لواء بني كنانه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانه

اعـــــــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيةفي لواء القصر قد اجتمعت واطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلده صرفا وعلى قرار اللجنةالمحلية لبلدية صرفارقم ٥١ــ١ لسنة ١٩٩٠ .

واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن**والقرى رقم ٧٩** لسنة ١٩٦٦ قررت الموافقة على ازالة صفة المباني العامة عن القطع ارقام ١ حوض ٢٧ ، ٢٤٠٢٢ حوض ٤ من اراضي بلده صرفا وتحويلها لسكن ب تبعا للسكن المجاور مع ايداع اعلان هـــــذا التعديـــل للاعتراض لمده شهرين من تاريخ نشره في الجريــــده الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن لهم مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس بلديـــة صرفا وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية ومدعمةبالخرائـــط التوضيحيـــــــة .

متصرف لواء القصـــر
خالد صايـــل الخريشا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر

اعـــــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيةفي لواء القصر قد اجتمعت واطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لقرية اريحا وابو ترابه وعلى قرار اللجنة المحليةلبلدية طلال رقم ٢ لسنة ١٩٩٠ .

واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدنوالقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ تقرر اللجنة الموافقـــة على ايداع اعلان التعديلات المبينة بادناه للاعتراض لمدةشهرين من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن لهم مصلحة في الاعتراض الاطـــلاعلى ذلك في مكتب رئيس لجنة بلدية طلال وتقديـــم الاعتراضات ضمن المدة القانونية ومدعمه بالخرائطالتوضيحيـــــة .

١ ــ ايداع اعلان الغاء الدخلات المارة ضمـــنالحوض رقم ١ المستثنى من التسوية من اراضي ابو ترابه بالحصة العائدة لكل من السيد كريم عليان العمرووالسيد حمدان عليان العمرو وحسب المخطط المعـــد لذلك تحت الرقـــم ــ ا ــ .

٢ ــ ايداع اعلان الغاء الدخلات المارة ضمن الحوض رقم ١ المستثنى من التسوية من اراضي ابو ترابه والعائدة لكل من السيد هايل عبدالله العمرو والسيدمحمود ثاجي اللحاوية والسيد وليد خالد العمرو وحسب المخطط المعد لذلك تحت الرقم ا ، ب .

٣ ــ ايداع اعلان تعديل الشارع والدخله المارينضمن الحوض رقم ١ المستثنى من التسوية من اراضي ابو ترابه وذلك باعتماد الدخله والشارع حسب ما هـــومفتوح على الواقع لتفادي تضرر الابار الواقعة بسعتها وحسب المخطط المعد لذلـــك .

متصرف لواء القصـــر
خالد صايـــل الخريشا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر

البنك المركزي الاردني

الميزانيـــة العمومية كما هي عند اقفال العمل يوم ٣٠/ ٤ . ١٩٩٠م

الموجودات	دينار	دينار
الذهب		٦٦ر٦٠٤ر٣٨٢
حقوق السحب الخاصة		٢ر٤٤٧ر٧٧٩
موجودات بعملات قابلة للتحويل		
نقد وارصدة وودائع		٢٧٣ر٢١٦ر٤٠٠
ديون على الخارج تنفيذا لاتفاقيات الدفع		
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية		١٩٨ر٨٩٧ر٩٩٩
موجودات بعملات اجنبية اخرى		٣٠ر٤٧٤ر٩٣١
موجودات بالعملة الاردنية		٢ر٤٣٩ر٨٢٢
سندات واذونات الحكومة الاردنية	٧٢ر٧٦٢ر٠٩٠	
سلف واسناد مخصومة .	٨٩٢ر٢٢٥ر٨١٢	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	١ر٧٥٠ر٠٠٠	
موجودات اخرى	٦٩ر٩٥٥ر٩٤٧	١ر٠٣٦ر٦٩٣ر٨٤٩
مجموع الموجودات		١ر٦١٠ر٧٧٢ر١٣٢
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية		١٧٩ر٣٥٨ر٦٩٥
تعهدات مقابل عقود مقايضة		١٣ر٠٩٩ر٤٠٠
		١٩٢ر٤٥٨ر٠٠٥

المطلوبات	دينار	دينار
النقد المصدر		٩٢٧ر٠١٤ر٤٠٢
الحسابات الجارية والودائع		
الحكومه والمؤسسات العامه	١٢ر٧٨٥ر٢٨٧	
البنوك المرخصة	١٩٨ر٩٤١ر٣٣٧	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	٧٨٦ر٥١٧	
الحسابات الاخرى	٣ر١٨١ر٩٤٢	٢١٥ر٦٩٥ر٠٨٣
الحسابات الجاريةوالودائعبعملاتقابلةللتحويل		٣٣٦ر٩٤١ر٥٠٩
مطلوبات اخرى		٥٣ر٨٧١ر٢٢٠
راس المال		٦ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي العام		١٢ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي الخاص مقابلةحقوق السحبالخاصة		٣ر٦٠٦ر١١٩
المخصصات		٥٥ر٦٤٣ر٧٩٩
مجموع المطلوبات		١ر٦١٠ر٧٧٢ر١٣٢
الاعتمادات المستندية		١٧٩ر٣٥٨ر٦٩٥
عقود مقايضة		١٣ر٠٩٩ر٤٠٠
		١٩٢ر٤٥٨ر٠٩٥

نائب المحافظ
محمد صالح الحوراني

المحافظ
د. محمد سعيد النابلسي

هكذا من الأصل

محضر اجتماع لجنة السير المركزية رقم ٣

لسنة ١٩٩٠ المنعقدة بتاريخ ١٠ــ٤ــ١٩٩٠

عقدت لجنة السير المركزية اجتماعا بوزارة الداخليةصباح يوم الثلاثاء الموافق ١٠ــ٤ــ١٩٩٠ برئاسة سلامه حماد / امين عام وزارة الداخلية وبحضــــور الســـــــادة : ــ

١ ــ العميد عونــي مسمــــار	مدير ادارة ترخيص انسواقين والمركبـــــات
٢ ــ المهندس منصـــور شـــموط	مندوبا عن وزارة النقـــل والاتصــــــالات
٣ ــ المهندس ابراهيم العواملـــــة	مندوبا عن وزارة الاشغال العامة والاسكـــان
٤ ــ المهندس محمد صالح قشـــوع	مندوبا عن وزارة الصناعة والتجـــــارة
٥ ــ المهندس مدالله الطراونــــه	مندوبا عن وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة
٦ ــ المهندس نزار العابدي	مندوبا عـــن القطـــاع الخـــاص
٧ ــ السيد عيسى محمود عيسى	مدير شؤون السير والترخيص بوزارة الداخلية ــ امين سر اللجنـــــة .

وفي بداية الاجتماع ناقشت اللجنة جدول الاعمال المعد حيث درست كافة القرارات والاوراق والتنسيبات الصادرة عن اللجان الفرعية في المحافظات وكذلـــك الاعتراضات والالتماسات والاجابات الواردة عليهــــا من قبل لجان السير الفرعية واتخذت القرارات التالية :

الطلبات المؤجله والمشتركـــة

١ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد علـــي عبداللطيف الجعل لاستبدال الحافلة رقم ٢١٧٣ العاملة على خط عمان ــ البتعه بسيارتي ركوب متوسطتين .

٢ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمـــد عواد السليمان الفندي وكيلا عن شركة باصات الاغوار الشمالية والزرقاء لنقل ملكية الحافلة رقـــــم ٧٥٠٠٠ العاملة على خط عمان الشونة الجنوبية ــ الشونة الشمالية من اسم الشركة المذكورة الى اســـم السيدين عبدالرحيم علي عبدالرحمن ابو شريعه وعبدالكريــــم ابو شريعه شريطة مرور خمس سنوات على ملكية البائع .

٣ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد يوسف محمود عبدالرحمن ابو هاني وشريكيه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط عمان ــ الزرقاء عن طريـــق الاوتوستراد لقاء شطب خمس سيارات عمومية صغيرة عاملة على ذات الخط مع خطـــوط اتجاهها شريـــــطعدم اعادة تسجيلها ثانية بالصفة العمومية على خـــط من خطوط المملكة مستقبـــــلا .

٤ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد عوده شراري عودة انفتينات لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط عمان ــ الكرك .

لقاء شطـــب خمس سيـــارات عمومية صغيرة عاملة على ذات الخط مع خطوط اتجاهها شريطـــــة عدم اعادة تسجيلها بالصفـــة العمومية على اي خـــطمن خطوط المملكة مستقبـــــلا .

٥ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد فوزي ابراهيم حسن العمري لنقل اتجاه السيارة العمومية رقم ١٤٩٣١ من خط الزرقاء ــ دمشق ــ بيروت الى خط الزرقاء ــ بغداد ــ الكويت وفي نفس مكتـــــب السفريـــــات العاملـــــة لديــــه .

٦ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيدين علي عبدالله حسين محمود وواصف قاسم عيسى القاســم لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خـــــط عمان ــ الرصيفـــة ــ الزرقاء .

لقاء شطـــب خمس سيـــارات عمومية صغيرة عاملة على ذات الخط مع خطوط اتجاهها شريطــــة عدم اعادة تسجيلها بالصفـــة العمومية على اي خـــطمن خطوط المملكة مستقبـــــلا .

٧ ــ رفض الطلب المقدم من السيد عبدالله بن محمد المحيسن لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط عمان ــ الطفيلـــــــــة .

٨ ــ رفض الطلب المقدم من شركة باصات عمـــان ــ الطفيلة لتعزيز خط الشركة بسيارة ركوب متوسطة واحـــــــــدة .

٩ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد عبدالكريم مطلق احمد حمد لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط عمان الرصيفة ــ الزرقـــــاء .

لقاء شطـــب خمس سيـــارات عمومية صغيرة عاملة على ذات الخط مع خطـــوط اتجاهها شريـــــط عدم اعادة تسجيلها بالصفـــة العمومية على اي خـــطمن خطوط المملكة مستقبـــــلا .

١٠ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد سامي سليمان سالم عبد الله الطراونه لنقل ملكية الحافلـــه رقم ٢٣٢٧ العامله على خط الزرقاء ــ الكـــرك مـــن اسم المرحوم سليمان سالم عبد الله الطراونـــه الـــى ورثة المرحوم سليمان سالم عبدالله الطراونه .

١١ ــ رفض الطلب المقدم من السيـــد احمـــد صفوق حسين المجالي لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خـــط الزرقاء ــ طريق الحزام ــ القصر عن طريق الموجـــــــــــــــب .

١٢ ــ رفض الطلب المقدم من السيد كامل سالـــم هلال ارشيدات لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط قرى الحمايده ــ المدينة الطبية ــ صويلـــــح .

١٣ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيديـــن محمد صالح احمد الزيود ومحمود صالح احمد الزيـــود لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط عمان ــ الرصيفه الزرقاء لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيـــره عامله على ذات الخط مع خطوط اتجاهها شريطة عدم اعادة تسجيلها بالصفة العمومية مستقبـــــلا .

١٤ ــ رفض الالتماس المقدم من السيد حســــــن حسان عفانه لنقل ملكية الحافله رقم ٢٢٨٢ من اســـم مالكها السيد مهيدي العبدلات الى اسمـــــــه .

١٥ ــ الموافقة على الالتماس المقدم من السيد محمد شتيوي المناكد المشاقبه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط عمان ــ الرصيفه ــ الزرقاء لقاء شطب خمـــس سيارات عمومية صغيرة سيارتين على خط الزرقاء ــ جسر الامير محمد وثلاثة سيارات عامله على خط عمان ــ الرصيفه ــ الزرقاء شريطة عدم اعادة تسجيلها بالصفة العموميه على اي خط من خطوط المملكة مستقبـــلا .

١٦ ــ توجيه انذار الى سائق سيارة الصالـــون العمومي رقم ٦٢٣٢٢ المدعو محمدحسين الشنايده والذي يعمل على خط الرمثا ــ درعا ولمدة ستة اشهر بضـــرورة التقيد بالانظمة والتعليمات الصادرة عن مركز حـــدود الرمثا وعدم قيامه باخراج اي مادة تموينيه من البـــلاد مستقبلا تحت طائلة سحب تصريح سيارته استنـــادا لاحكام المادة ٥٨/ب من قانون السير رقم ١٤ لعام ١٩٨٤

١٧ ــ تاجيل النظر في الالتماس المقدم من السيد واصل خلف غصاب المشاقبه وجهاد عبدالحميد وشركاهم لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خـــط المفـــرق ــ جامعة العلوم والتكنولوجيا لمزيـــد من الدراســـــه .

١٨ ــ الموافقة على الالتماس المقدم من السيديـــن عماد وزياد شوقي صلاح بموضوع تحديد مسار سيارتي الركوب المتوسطتين ذوات الارقام ٥٤٥٥ ، ٥١١١ على النحو التالـــــــــــــــي :ــ

ــ سيارة الركوب المتوسطة رقم ٥٤٥٥ والعائده للسيد زياد شوقي صلاح والعاملة على خط الرابيه ــ البلد على ان تسلـــك طريق الاتحاد ــ شارع مديريـــة الشرطه دوار هيا ــ المتنــــــزه .

ــ سيارة الركوب المتوسطة رقم ٥١١١ والعائده للسيد عماد شوقي صلاح العاملة على خط البلـــد ــ المطار ــ على ان تسلك طريق السجن ــ دوار الاقليـــم ــ شارع مديرية الشرطه دوار هيا ــ المتنـــزه .

١٩ ـ الموافقة على الطلب المقدم من السيدين رائد احمد سلامه فالح واحمد نمر شريم لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الزرقاء ـ الجبيهه ـ صويلح ـ صافوط ـ البقعه .

٢٠ ـ الموافقة على الطلب المقدم من الساده شركة باصات عبد الله عبد الرحمن الكايد وشركاه لتمديد خط سير باصات الشركة العاملة على خط عمان ـ صويلح ـ عين الباشا ـ المضمار للوصول الى البقعه .

٢١ ـ الموافقة على الالتماس المقدم من السيد بدر احمد الفندي الزعبي لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط الخيرية ـ اربد .

٢٢ ـ رفض الطلب المقدم من شركة الخدمات السريعة فاست حول السماح بايقاف سيارات الليموزين الفخمة امام فنادق الدرجة الاولى في المملكة.

قرار لجنة السير الفرعية لمحافظة المفرق المنعقدة بتاريخ ٢٣-١٢-١٩٨٩

٢٣ ـ رفض الطلب المقدم من السيد خالد حسن علي الكردي وشريكه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط المفرق ـ معسكرات المستجدين .

٢٤ ـ الموافقة على الطلب المقدم من الساده اصحاب شركة باصات رزق الله محمد ارشيد ابو عليم اصحاب باصات المفرق ـ الرويشد لتعزيز خط الشركة بسيارة ركوب متوسطة واحدة .

٢٥ ـ رفض الطلب المقدم من السيد يوسف حسن عبدالله الرداد وشريكه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط المفرق ـ معسكرات المستجدين .

٢٦ ـ الموافقة على الطلب المقدم من السيده فضا محمود علي طشطوش لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط المفرق ـ الخناصري ـ مرورا بفاع شريطة تاسيس شركة مساهمه من ابناء المنطقه .

٢٧ ـ الموافقة على الطلب المقدم من السيد سلامه خليف سليمان مدير شركة باصات يوسف عبود الشبيل وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط المفرق ـ الدقمسة ـ نادره ـ ام بطمة ـ ام رمانه شريطة تاسيس شركة مساهمة من ابناء المنطقه .

٢٨ ـ الموافقة على الطلب المقدم من السيد علي خلف داشان الشرفات بالتنازل عن حصته بشركة باصات الصفاوي ـ المفرق الى اسماء كل من هزاع فردوس محمود الشرفات وحسين محمد عرمان المظامات وعواد فردوس محمود الشرفات ومحمد فردوس محمود عجاج وحميدان رشيد عزيز قاسم محمد عرمان العظامات شريطة مرور خمسة سنوات على ملكية البائع .

٢٩ ـ رفض الطلب المقدم من السيد صاحب الباص رقم ٧٤١٢٣ العامل على خط المنطقة الحرفية المفرق ليصل الى مدرسة المستجدين الجديدة .

٣٠ ـ الموافقة على الطلب المقدم من نهار خلف عايد فهد خزاعله وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط المجمع الشرقي ـ كلية المجتمع ـ مستشفى المفرق الحكومي .

٣١ ـ رفض الطلب المقدم من السيد حامد عناد شتيوي لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط ام صويونيه ـ المفرق ـ مرورا بحيانات .

٣٢ ـ رفض الطلب المقدم من السيد عيسى حسن عيسى التميمي وشريكه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط البويضه الغربية ـ رحاب ـ المفرق.

٣٣ ـ الموافقة على الطلب المقدم من السيد حامد هايل السليمان وسالم صبح سليمان الخوالده وشركاهم لتسير سيارة ركوب متوسطة على خط بلعما ـ الجبل الاخضر ـ النزهه شريطة تاسيس شركة مساهمه من ابناء المنطقة .

٣٤ ـ رفض الطلب المقدم من السيدين عايد مرزوق نهار ومحمد جابر شنوان وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط بويضه العليمات ـ المفرق عن طريق رحاب .

٣٥ ـ رفض الطلب المقدم من السيد محمد سالم حماد ابو كف لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط المفرق ـ المبرزات .

٣٦ ـ رفض الطلب المقدم من السيد ضيف الله سالم الملاوي صاحب شركة باصات المفرق ـ مثلث بغداد ـ القاعده الجويه ليصل الى مركز المستجدين.

٣٧ ـ رفض الطلب المقدم من السيد عايد احمد القطعان لتغيير مسار سيارة الصالون العمومي رقم ٧٤٣١٠ العاملة على خط صبحا ـ المفرق لتصبح المفرق ـ الرويشد .

٣٨ ـ رفض الطلب المقدم من السيد حسن عواد داغش لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط المفرق البويضه الغربيه عن طريق ارحاب .

٣٩ ـ رفض الطلب المقدم من اصحاب الباص رقم ٧٤١٥٤ العامل على خط شويكه ليصل الى مدرسة المستجدين العسكريين الجديدة .

٤٠ ـ الموافقة على الطلب المقدم من الساده شركة باصات محمد سعود القاضي وشركاه العاملة على خط خوشة ـ المفرق ـ لتسيير سيارة ركوب متوسطة واحده شريطة تاسيس شركة مساهمة من ابناء المنطقه .

٤١ ـ الموافقة على الطلب المقدم من السيد رزق محمد اربيحات الجرايده وشريكه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط حي القدين ـ حي نواره ـ المدرسة الاعداديه ـ وسط البلد .

٤٢ ـ رفض الطلب المقدم من السيد عبد الله محسن الشبيل وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط المفرق ـ الدقمسه ـ نادرة ـ ام رمانة ـ صعد .

٤٣ ـ رفض الطلب المقدم من السيد علي رحال كساب حوامده وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط المفرق ـ مدرسة المستجدين الجديدة.

٤٤ ـ الموافقة على الطلب المقدم من السيد مصطفى عبد الله عويد النعيمي لفتح حراج لبيع وشراء السيارات المستعملة .

٤٥ ـ الموافقة على الطلب المقدم من السيد عواد سمير دخيل الجمعان بالتنازل عن نصف حصته في شركة باصات كوم الرف ـ المفرق ـ الى اسم السيد مرجي عواد سمير دخيل الجمعان شريطة مرور خمس سنوات على ملكية البائع .

قرار لجنة السير الفرعية لمحافظة الزرقاء رقم ٤ لسنة ١٩٨٩

٤٦ ـ الموافقة على الطلب المقدم من الساده مؤسسة المتقاعدين العسكريين لتسير سيارتي ركوب متوسطتين فقط للعمل على خط الزرقاء مركز ٩١ ـ مثلث الازرق ـ معسكرات الشهيد صالح اشويعر.

قرار لجنة السير الفرعية لمحافظة الكرك المنعقده بتاريخ ١٠ ـ ١٢ ـ ١٩٨٩

٤٧ ـ رفض الطلب المقدم من السيد طلال حامد قاسم ورفقاه لتسيير سياره ركوب متوسطة على خط الكرك ـ جامعة مؤته ـ الجناح المدني .

٤٨ ـ رفض الطلب المقدم من السيد محمد عربي المضايله وشركاه لتعزيز خط الكرك الثنيه ـ جامعة مؤته بسيارة ركوب متوسطة .

٤٩ ـ الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمد عبيد نزال المعايطه وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط الكرك ـ وادي بن حماد .

٥٠ ـ رفض الطلب المقدم من السيد راجي جزاع الصرايره وشريكه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط الكرك ـ جامعة مؤته ـ الجناح المدني ـ المزار .

٥١ — رفض الطلب المقدم من السيد احمد عبدالله البيايضة بتمديد مسار خط للباص رقم ٣٥٨٦ العامل على خط الكرك — المرج — الاسكان ليصل الى جامعة مؤتة .

قرار لجنة السير الفرعية لمحافظة العاصمة رقم١٢ لسنة ١٩٨٩

٥٢ — رفض الطلب المقدم من السيد هايل مثقال الفايز وشريكه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط زيزيا — القسطل ، المثلث الصحراوي — مادبا

٥٣ — الموافقة على الطلب المقدم من السيد عبدالله شحادة الشوابكه لفتح مكتب تكسي في مادبا .

٥٤ — الموافقة على الطلب المقدم من السيد سامي مثقال الفايز لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط الجيزة — عمان .

٥٥ — رفض الطلب المقدم من السيد محمد ابراهيم ابو السعود لتسيير حافلة على خط المدينة الصناعية سحاب — عمان تعزيزا للخط المذكور .

٥٦ — رفض الطلب المقدم من شركة باصات عمان — ذيبان — لصاحبها محمد بركات القطامي لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط عمان — ذيبان .

٥٧ — رفض الطلب المقدم من أهالي سكان قرية ام الرصاص والسواقه على تاسيس شركة مساهمة لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط ام الرصاص — سواقه عمان .

٥٨ — رفض الطلب المقدم من السيد خالد سلامة مفلح قطيفان لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط السامك — خريبة السوق — الجويدة — مركز صوامع الحبوب — المدينة الصناعية — سحاب .

٥٩ — رفض الطلب المقدم من السادة ورثة المرحوم موسى الحمدان العبدلات لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط عمان — ناعور تعزيزا للخط المذكور وتمديد خط مساره ليصل الى دار الدواء .

٦٠ — رفض الطلب المقدم من السيد فهد مسلم خلف لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط المريجة — مادبا — المثلث الصحراوي — القطرانه .

٦١ — رفض الطلب المقدم من السادة شركة باصات باب الخليل لتسيير حافلة واحدة على خط عمان زيزيا — تعزيزا للخط المذكور .

٦٢ — الموافقة على الطلب المقدم من السيد سلمان عبدالرحمن مرزوق وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط مادبا — العال — السامك .

٦٣ — الموافقة على الطلب المقدم من السيد عايض سهل فهد المعيش وشركاه لتعزيز خط ساليه الرامه — جميل — المشيرفه — ذيبان — مادبا وبالعكس بسيارة ركوب متوسطة شريطة عدم التقاط الركاب من ذيبان .

٦٤ — الموافقة على الطلب من شركة باصات محمد عوده الصابر وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط ام البرك — ام البساتين — ام العساكر — دبيان — ناعور — عمان شريطة المرور من الاتوستراد وذلك تعزيزا للخط .

٦٥ — رفض الطلب المقدم من السيدين فايز وفريد عبده ناصيف لتسيير سيارتي ركوب متوسطتين على خط قرى بدر — وادي السير — بيادر وادي السير .

٦٦ — الموافقة على الطلب المقدم من السيد مخلد عبد الفلاحات وشريكه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط مادبا — الفالحه — الهلاليه . شريطة تاسيس شركة مساهمة من ابناء المنطقة .

٦٧ — تاجيل النظر في الطلب المقدم من السيد عبدالله هزاع الصالح لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط السامك — ام العمد — خريبة السوق — عمان — تعزيز للخط المذكور .

قرار لجنة السير الفرعية لمحافظة العاصمة رقم ١ لسنة ١٩٩٠

٦٨ — تاجيل النظر في الطلب المقدم من السيد عاطف حميدي بنيه الزبن لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط الجيزة — المنارة — مادبا — لمزيد من الدراسة .

٦٩ — الموافقة على الطلب المقدم من اهالي منطقة الطنيب واسكان الصيادلة لتمديد خط باص رقم ٦١٩٢ العامل على خط الطنيب — اسكان الصيادلة الطبيه ليصل عمان .

٧٠ — رفض الطلب المقدم من السيد عوده جمعه سلمان لتمديد خط الباص رقم ٦٠٦٧ العامل على خط عمان — ناعور ليصل الى دار الدواء .

٧١ — رفض الطلب المقدم من السيد احمد عبدالقادر وشريكه لتمديد خط الباص رقم ٥٩٢٤ العامل على خط عمان — خريبة السوق — جاوه ليصل الى اليادوده .

٧٢ — الموافقة على الطلب المقدم من السيد يوسف عواد سليم الحمدان لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط سحاب — الكتيفه .

٧٣ — تاجيل النظر في الطلب المقدم من السيد محمد بركات القطامي لتمديد مسار سيارة الركوب المتوسطة رقم ٦٠٤١ لتصل الى منطقة — الشقيق ومخاطبة محافظة العاصمة لتوضيح مسار سيارة الركوب المتوسطة المذكورة .

٧٤ — رفض الطلب المقدم من السيد فريد عبده ناصيف لتعزيز باصاته العاملة داخل حدود مدينة صويلح الشارع الرئيسي — مثلث الفحيص — حي التلفزيون — اسكان المهندسين — الجامعة الاردنية بسيارتي ركوب متوسطتين .

٧٥ — الموافقة على الطلب المقدم من السيد جميل عطيه الهملان ومرسال سالم الحسبان لتعزيز خط — مادبا — لب الخياض — سيارة ركوب متوسطة بحيث تعمل على خط مادبا — لب فقط .

٧٦ — الموافقة على الطلب المقدم من السيد عمر عبدالله عبدالهادي عوده لفتح مكتب تكسي في تلاع العلي على القطعة رقم ٣٣١ حوض رقم ٩ شريطة استكمال الشروط .

٧٧ — رفض الطلب المقدم من اهالي وسكان شارع المهاجرين لنقل موقف باصات وسيارات سرفيس وادي السير — عمان — من شارع المهاجرين الى شارع الامام علي مقابل شركة الدخان — القويسمة بجانب موقف باصات مرج الحمام .

طلبات متفرقة

٧٨ — تعديل اسس ترخيص وتشغيل سيارات الاجرة العمومية الصغيرة الصادرة بتاريخ ٢٤—١—١٩٨٥ وذلك بشطب عبارة على الاقل من الفقرة — د — من البند اولا والاستعاضة عنها بكلمة فقط واضافة الفقرة — هـ — اليه بحيث يصبح النص على النحو التالي : —

د — ان يكون مسجلا باسمه خمس سيارات فقط ويستثنى من ذلك محافظة العاصمة فيشترط تسجيل عشر سيارات فقط باسم طالب الترخيص .

هـ — تتولى لجنة مؤلفة من مندوبين من المحافظة المختصة ومديرية الامن العام — السير . عملية توزيع باقي طبعات المكتب وفقا لنظام الدور والتعليمات المشار اليها .

٧٩ — رفض الالتماس المقدم من السيد محمـــدزهير جميل علي حول تسيير سيارة الركوب متوسطة على خط الزرقاء — عوجان الغربي — اسكــــان الامير طلال — التطوير الحضري وتؤكد اللجنة علــى قرارهــــــــا السابــق .

٨٠ — الموافقة على تصويب قرار لجنة السيرالمركزية رقـم ٦ لسنـة ١٩٨٩ بند ٦١ والمتضمــن الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمد احمــدعبدالله ابو السكر وشركاه اصحاب الباص العامل على خط وقاص — اربد — لتعزيزه بسيارة ركوب متوسطةواحدة بحيث يصبح على النحو التالي الموافقة على الطلب المقدم من السادة محمد احمد عبدالله ابو السكرونذير يوسف عليان العوامره وبشار محمــد حسن العامري وشركائهم اصحاب الباص العامل علىخط وقاص — اربد — لتعزيزه بسيارة ركوب متوسطة واحـــــــد .

وفي نهاية الجلسة تؤكد اللجنة على اصحــــابالتصاريح الجديدة ضرورة مراجعة وزارة النقــــل والاتصالات للحصول على التعرفـــة .

المهندس منصـــور شموط — مندوبا عن وزارة النقل والاتصالات

العميد عوني مسمـــار — مدير ادارة ترخيص السواقينوالمركبات

سلامـــة حمـــــاد — امين عام وزارة اىداخلية

المهندس مدالله الطراونه — مندوبا عن وزارة الشؤون البلدية والقــــــــروية والبيئـــة

المهندس محمد صالح قشوع — مندوبا عن وزارة الصناعة والتجارة

المهندس ابراهيم العواملـــة — مندوبا عن وزارة الاشغال العامة والاسكـــان

المهندس نزار العابدي — مندوبا عن القطاع الخاص

السيد عيسى محمود — مدير شؤون السير والترخيص بوزارة الداخلية / امين سر اللجنة

مصدق / سلطـــة الترخيص
وزيـــر الداخليـــة
سالم مساعدة

١٩٩٠-٤-٢٤

محضر اجتماع لجنة السير المركزية رقم ٤
لسنة ١٩٩٠ المنعقدة بتاريخ ٢٣-٤-١٩٩٠

عقدت لجنة السير المركزية اجتماعا بوزارة الداخلية صباح الاثنين الموافق ٢٣-٤-١٩٩٠ برئاسـة سلامه حماد — امين عام وزارة الداخلية وبحضـــور الســــــــادة : —

١ — العميد عونـــي مسمـــــار	مدير ادارة ترخيص السواقين والمركبات
٢ — العميد فتحـــي الحمـــــود	مدير ادارة الســــير .
٣ — المهندس منصور شـــــموط	مندوبا عن وزارة النقل والاتصالات
٤ — المهندس ابراهيم العواملـــة	مندوبا عن وزارة الاشغال العامة والاسكان
٥ — المهندس محمد صالح قشـــوع	مندوبا عن وزارة الصناعة والتجارة
٦ — المهندس مدالـــــه الطراونـــه	مندوبا عن وزارة الشؤون البلديه والقروية والبيئة
٧ — المهندس نزار العابــــدي	مندوبا عـــن القطـــاع الخاص
٨ — المهندس ماهر حكمت النابلسي	مندوبا عـــن القطـــاع الخاص
٩ — السيد عيســى محمود عيســى	مدير شؤون السير والترخيص بوزارة الداخلية امين سر اللجنــة

وفي بداية الاجتماع ناقشت اللجنة جدول الاعمال المعد ، حيث درست كافــة القرارات والاوراق والتنسيبات الصادرة عن اللجان الفرعية في المحافظاتوكذلك الاعتراضات والالتماسات والاجابات الواردة عليها من قبل لجان السير الفرعية واتخذت القرارات التاليـــــــــة : —

الطلبات المؤجلـــة والمشتركـــة : —

١ — رفض الالتماس المقدم من السيدين عزاتحمدان الرواحنه وعلي الرواحنه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط ذيبان — الزرقاء — عن طريــق الاوتستراد وتؤكد اللجنة على قرارها السابق .

٢ — رفض الالتماس المقدم من السيد علي اليلسعلاوي ابو شريف لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط المفرق — رحاب — مثلث الدجنية — جامعــةالعلوم والتكنولوجيـــا .

٣ — الموافقة على الطلب المقدم من السيد عبــدالكريم مفلح السمور بشان نقل ملكيه حصته في شركـة باصات السمور من اسمه الى اسماء ابنائه حمد ، محمدعبدالحافظ ، سمور وعثمـــان

٤ — الموافقة على الطلب المقدم من السيد حمــدعطيه القيسي حول نقل ملكية سيارة الركوب المتوسطة رقم ٧٦٠٥٠ العاملة على خط جامعة مؤته — الطفيلة— معان من اسمه الى اسم السيد ماجد جعفر رباح الطراونه شريطة مرور خمسة سنوات على ملكيةالبائع .

٥ — رفض الطلب المقــدم من السيد علـــيسليمان الفاضل الشاهين لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط مادبا — الفيصلية — اليسرى الجديدة .

٦ — رفض الطلب المقدم من السيد محمود احمــدالسمود العدوان لتسيير سيارة ركوب متوسطـــة على خط عمان — الشونه الجنوبية — تعزيــــزالخـــط المذكـــــور .

٧ — رفض الطلب المقدم من السيد ضيفاللهفارساللوزي لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خـــط صويلـــح — الجبيهة — ابو نصير — الرصيفة .

٨ — الموافقة على الالتماس المقدم من السيد راجيسليمان فالح العميان لاستبدال الحافلة رقـــم ٢٢٣٩ العاملة على خط عمان — ضاحية الملكة علياء ، لتعملعلى خط عمان — خريبة السوق — جاوا بدلا من سيارة الركوب المتوسطة رقم ٥٩٦٣ العاملة على خط عمانخريبة السوق — جاوا بالتبادل بينهما بالخطوط .

٩ — الموافقة على الطلب المقدم من جمعية النعيمةالتعاونية لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خـــط النعيمة — عمان تعزيزا للخط المذكور .

١٠— الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمدحسن خضر ورفقاه في موضوع نقل ملكية الباصـــات العاملة لهم من اسمائهم الى اسم شركة مصطفـــىخضر وشركــــــاه .

١١ــ رفض الطلب المقدم من السيد احمد هليل سليمان الخوالدة لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط النزهه ــ بلعما ــ الزرقاء .

١٢ــ رفض الطلب المقدم من السيدين محمد عبدالفتاح النسور ومروان عبد المجيد العزب بشـــان تمديد خط الباص رقم ٧٥٠٥٦ العامل على خط السلط الكمالية ــ صافوط ــ البقعه ليصبح مساره الجديد السلط ــ الكمالية ــ صافوط ــ البقعة ــ قريـــة ابونصير اسكان ابو نصير ــ صويلــح .

١٣ ــ رفض الطلب المقدم من السيد ربحي محمــد على مطير بموضوع تعزيز خط مسار باصه العامل علـى خط الزرقاء ــ ياجوز ــ انجبل الشمالي بسيارة ركوب متوســـطة اخرى .

١٤ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيديــن احمد سالم مفلح الخزاعله ومحمد ابراهيم محمـــد سليمان لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط الزرقاء ــ اربد لقاء شطب خمس سيارات عمومية صغيرة عاملة على ذات الخط مع خطوط اتجاهها شريطة عدم اعادة تسجيلها بالصفة العمومية على اي خط من خطوط المملكـــــة مستقبـــلا .

١٥ ــ رفض الطلب المقدم من السيدين عبدالرحيم علي الحسين الصبح وعليد سالم اللوزي لتســـيير سيارة ركوب متوسطة على خط شفا بدران ــ اسكان ابو نصير ــ البتعه ــ الجامعة الاهلية ــ السرو ــ الطريـــق الجديـــــدة

١٦ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيدين علي محمود مطلق جرادات وحسين محمد مطلق جرادات لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط اربد ــ عمان لقاء شطب خمس سيارات عمومية صغـــيرة عاملة على ذات الخط مع خطوط اتجاهها شريطة عدم اعادة تسجيلها بالصفة العمومية على اي خط من خطوط المملكـــة مستقبـــلا .

١٧ ــ تاجيل النظر في دراسة البند ــ أ ــ من احكام عامه من قرار لجنة السير المركزية الصادر بتاريخ ١٩٨٨/١/٤ بموضوع تجديد رخص سير المركبات العمومية خلال مدة اقصاها ثلاثة اشهر من تاريـخ انتهاء ترخيصها السنوي لمزيد من الدراسة .

١٨ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمد رجا محمود الشوملي لتسيير سيارتي ركوب متوسطتين على خط اربد ــ جرش ــ عمان لقاء شطـــب عشـــر سيارات عمومية صغيرة عاملة على ذات الخط مـــع خطوط اتجاهها شريطة عدم اعادة تسجيلها بالصفـــة العموميـــــة على اي خط من خطوط المملكة مستقبلا .

١٩ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد ابراهيم محمد عبدربه العايدي لتسيير سيارة ركوب متوسطة علـــى خـــط عمـــان ــ عجلـــون لقاء شطب خمس سيارات عمومية صغيرة عاملة علـى ذات الخط مع خطوط اتجاهها شريطة عدم اعادة تسجيلها بالصفة العموميـــة على اي خـــط مـــن خطوط المملكـــة مستقبـــلا .

٢٠ ــ رفض الطلب المقدم من السيدين محمـــد احسان السكارنه ومحمد كامل صابر السكارنه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط وادي السير ــ جامعة اليرمـــــــوك .

٢١ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيديــن احمد علي بريك ابو صعيليك وموسى عيد بريك ابـــو صعيليك لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط عمان ــ اربـــــــد .

لقاء شطب خمس سيارات عمومية صغيرة عاملة علـــى ذات الخط مع خطوط اتجاهها شريطة عدم اعادة تسجيلها بالصفة العموميـــة على اي خـــط مـــن خطوط المملكـــة مستقبـــلا .

٢٢ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد احمد عواد محمد عبدالحليم لتمديد خط سيارتي الركـــوب المتوسطتين ذوات الارقام ٦٠٦٩١ ، ٦٠٦٨٤ العاملتين على خط الرمثا ــ عمان للوصول الى جامعة العلوم والتكنولوجيـــا .

٢٣ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد عبدالله محمود مريزيق وداود خضر محمد علان لتسيير سيارة ركـــوب متوسطة علـــى خـــط اربد ــ عمـــان لقاء شطب خمس سيارات عمومية صغيرة عاملة علـــى ذات الخط مع خطوط اتجاهها شريطة عدم اعادة تسجيلها بالصفة العموميـــة على اي خـــط مـــن خطوط المملكـــة مستقبـــلا .

قرار لجنة السـير الفرعيـة

لمحافظة العاصمة رقم ٢ لسنة ١٩٩٠

٢٤ ــ تاجيل النظر في الطلب المقدم من السيد محي الدين ظاظا صاحب مكتب تكسي الوطني لتسجيل خمسة وعشرين سيارة باسمه للعمل في المكتـــب لمزيد من الدراســـــة .

قرار لجنة الســـير الفرعية لمحافظة اربد

المنعقدة بتاريخ ٩ــ٧ــ١٩٨٩

٢٥ ــ تاجيل النظر في الطلب المقدم مـــن شركة باصات ابراهيم عبدالقادر وشركاه العاملة على خـــط علعال ــ اربد لتمديد مسار باصات الشركة المذكورة لتصل الى مجمع تل اربد لمزيد من الدراسة .

قرار لجنة السـير الفرعية لمحافظة الكرك

المنعقدة بتاريخ ١٠ــ١٢ــ١٩٨٩

٢٦ ــ رفض الطلب المقدم من السيد عيسى خليل المبيضين لتمديد مسار الباص العائد لـــه من سكن الطلبة ــ الى مدينة الكـــرك .

قرار لجنة السـير الفرعية لمحافظة اربد

المنعقدة بتاريخ ١٠ــ٢ــ١٩٩٠

٢٧ ــ الموافقة على الطلب المقدم من الســــيد محمد خميس الشرع لتسيير سيارة عمومية صغيره على خط الرمثا جامعة العلوم والتكنولوجيا .

ــ طلبـــات متفرقـــة ــ

٢٨ ــ رفض الطلب المقدم من السيد صالح احمد محمد عماوي لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط ارحابا ــ زوبيا ــ ضمار ــ المرجم ــ عجلـــون ــ عمان ــ المدينـــة الطبيـــة .

٢٩ ــ رفض الطلب المقدم من السيدين محمد عبدالرحمن مصطفى عتمه ومنير علي محمد بني هانـــي بكار لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط جرش ــ صويلح ــ المدينة الطبية ــ بيادر وادي السير .

٣٠ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد فرحان عبدالرحمن الطراونة لتسيير سيارة ركوب متوسطـــة على خط المفرق ــ اربـــد .

٣١ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد منتصر محمد سليم حسين الموسى لتسيير سيارة ركـــوب متوسطة على خط المزار ــ اربـــد .

٣٢ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمد سلطان عبيدات وسامية محمد السلامة عبيدات نقل ملكية حصصهم بشركة باصات محمد خشمان ومحمد سلطان عبيدات وسامية محمد سلامه العامله علـــى خط بيلا ــ اربد ن اسميهما الى كل من محمود سليم خشمان نصايره وسلامه منصور ــ محمد علـــي شريطة مرور خمسة سنوات على ملكية البائـــع .

٣٣ ــ الموافقة على الطلب المقدم من السيدين حماد شحادة القطيطات وابراهيم احمد الربابعة لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط الطفيلة ــ حي وادي زيـــد الغربـــــي .

٣٤ ــ رفض كل من الطلب المقدم من جمعية تنمية محافظـــة الطفيـــلة التعاونيـــة لنقـــل سيـــــارة الركـــوب المتوسطـــــة رقـــــم ٥٦٥٤ العاملة على خط الطفيلة ــ الرشادية مصنع الرشادية ، ليعمل داخل مدينة الطفيلة على خط باصات الجمعية ــ المنصورة الطفيلة ــ وادي زيد ــ مستشفى الطفيلة الجديد ــ اسكان مصنع اسمنت الرشاديه .

٣٥ ــ رفض الطلب المقدم من السيد نبيل عبدالرحمن المرامي لتعزيز خط الطفيلة ــ البقيع وادي زيد بسيارة ركوب متوسطـــة اخرى .

٣٦ ـــ رفض الطلب المقدم من السيد عاطف عوده الشراري الفتينات لتسيير سيارة متوسطة على خط قرى الحمايـــدة ـــ الجامعـــة الارنيـــة .

٣٧ ـــ رفض الالتماس المقدم من السيد جاسم عقل الناطور باعادة النظر في البند رقم ١٥ من قـــرار لجنة السير المركزية رقم ٦ لسنة ١٩٨٩ في موضوع تسيير الحافلة رقم ٢١٩٥ على خط عمـــان ـــ العقبة .

٣٨ ـــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمد ابراهيم ابو السعود لنقل ملكية سيارات الركـــــوب المتوسطة ذوات الارقام ٥٧٣١ العاملة على خط سحاب ـــ الزرقاء و ٥٥٦٩ العاملة على خط الذهيبه ـــ سحاب الزرقاء وتحويلها الى شركة باسم شركة ابو السعود .

٣٩ ـــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمد ياسين طشطوش وشريكيه لتسيير سيارة ركـــــوب متوسطة على خط كفرنجه ـــ عنجرة ـــ عجلـــــون لقاء شطب خمس سيارات عمومية صغيرة عاملة علـــى ذات الخط مع خطوط اتجاهها شريطة عدم اعادة تسجيلها بالصفة العموميـــة على اي خـــط مـــــن خطوط المملكـــة مستقبـــــلا .

٤٠ ـــ الموافقة على الطلب المقدم من السيد حسن حسان عنانه لتسيير سيارة ركوب متوسطة علـــى خـــــط عمـــــــان ـــ العقبـــــــة لقاء شطب خمس سيارات عمومية صغيرة عاملة علـــى ذات الخط مع خطوط اتجاهها شريطة عدم اعادة تسجيلها بالصفة العموميـــة على اي خـــط مـــــن خطوط المملكـــة مستقبـــــلا .

ـــ وفي نهاية الجلسة تؤكد اللجنة على اصحاب المشاريع الجديدة ضرورة مراجعة وزارة النقـــــل والاتصالات للحصول على التعرفـــة .

العميد فتحي الحمود
مدير ادارة السير

العميد عوني سمار
مدير ادارة ترخيص السواقين والمركبـــات

سلامـة حمـاد
امين عام وزارة الداخلية

المهندس محمد صالح تشوع
مندوبا عن وزارة الصناعة والتجارة

المهندس ابراهيم العوامله
مندوبا عن وزارة الاشغـــال العامة والاسكـــان

المهندس منصـــور شموط
مندوبا عن وزارة النقـــل والاتصـــــالات

المهندس نزار العايدي
مندوبا عن القطاع الخاص

المهندس ماهر حكمت النابلسي
مندوبا عن القطاع الخاص

المهندس عبدالله الطراونه
مندوبا عن وزارة الشـــؤون البلدية والقروية والبيئة

السيد عيسى محمود عيســى
مدير شؤون السير والترخيص
بوزارة الداخلية / امين سر اللجنة

مصدق / سلطـة الترخيـص
وزيـــر الداخليـــة
٧ـ٥ـ١٩٩٠

قـرار رقـم ٩ لسنة ١٩٩٠
صـادر عـن وزيـــر التموين

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب الفقرة ب من المادة السابعة من قانون التموين المؤقـــت رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٨ وبناء على توصيات اللجنة الفنيـــة المشكلة لدراسة كافة انتاج الملح الآتي قررت ما يلي :ـــ

١ ـــ يحدد سعر بيع الملح الخام من شركة البوتاس العربية لجمعية الازرق التعاونية وشركات تنقية وتكرير الملح بـ ١٥ دينار للطن الواحد تسليم ملاحات الشركة في غـــور الصـــــافي .

٢ ـــ يحصر بيع وتوزيع الملح الخام للشركـــات الصناعية التي تستعمل الملح الخام في صناعتها بجمعية الازرق التعاونية وفق التعليمات والقرارات الصادرة عن وزير الصناعة والتجارة والتي تنظم بيع وتوزيـــع الملح الخـــــام .

٣ ـــ يحدد سعر بيع الملح الخام من جمعية الازرق التعاونية للصناعات المشار اليها في البند الثاني بـ ١٦ دينار للطن الواحد تسليـــم الملاحـــات .

٤ ـــ يحدد سعر بيع ملح الطعام النقي للمخابز العاملة في جميع انحاء المملكة بـ ٢٠ دينارا للطن الواحـــد تسليم ظهر السيارة من المصانع المنتجه ضمن عبـــوات حدها الاعلى ٢٥ كغم ووفق الكميات التي تحددهـــا الوزارة والاسس والتعليمات الصادرة عن وزير التموين بهـــــذا الشـــان .

٥ ـــ يحدد سعر بيع ملح الطعام النقي للصناعات الغذائية المرخصة من وزارة الصناعة والتجارة بـ ٦٥ خمس وستين دينار الطن تسليم ظهر السيارة ضمـــن عبوات ٢٥ كغم على ان يتم تحديد احتياجات هـــذه المصانع من قبل مديرية الصناعة ـــ وزارة الصناعـــة والتجارة وفق الطاقة الانتاجية لهذه المصانع .

٦ ـــ يحدد سعر بيع الملح النقي ضمن عبوات ٢٥كغم للصناعات الاخرى ومعامل الاجبان غير المرخصة وللاستعمالات المنزلية بـ ٨٥ خمس وثمانين دينار للطن الواحد تسليم ظهر السيارة في المصانع المنتجة .

٧ ـــ يمنع منعا باتا على جميع مطاحن الملح فـــي المملكة المرخصة سابقا التعامل بالملح الخام ويحصر عليهم فقط ببيع وتوزيع الملح المنتج مـــن قبـــل جمعية الازرق التعاونية او اية مصانع اخرى مرخصـــة لهـــذه الغايـــة .

٨ ـــ يحدد سعر ملح الطعام النقي المطابق للمواصفات القياسية الاردنية الصادرة عن وزارة الصناعة والتجارة في جميع انحاء المملكة على النحو التالي :ـــ

الصنـف	العبـوه	الوزن الصافي	السعر للمستهلك
١ ـــ ملح مائدة نقـي	كيس نايلون	١٠٠٠ غرام	١٣٠ فلس
٢ ـــ ملح مائدة نقـي	علبه بلاستيك	٧٠٠ غرام	١٥٠ فلس

٩ ـــ يحظر على جميع مصانع الملح النقي التعامل بالملح الخام وتلتزم فقط بانتاج وبيع الملح النقي المطابق للمواصفـــــات .

١٠ـــ على جميع المصانع المنتجة للملح النقي التقيد بتوفير جميع اصناف وعبوات الملح المشار اليها .

١١ـــ يلغي هذا القرار اي قرار سابق يتعارض مـــع مضمونـــه .

١٢ـــ يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا مـــن ١٠ـــ٥ـــ١٩٩٠ .

١٣ـــ كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون اعـــلاه .

وزير التمويـن
نبيل ابو الهدى

المحامون الشرعيون

دفع السادة المحامون الشرعيون المدرجة اسماؤهم ادناه رسوم المحاماة الشرعية لعام ١٩٩٠ م .

قاضي القضاة
محمد محيلان

اسم المحامي

زاهي مصطفى احمد الحاج محمود
عصمت توفيق سليم
احمد محمد العضايلة
عبدالرحيم جميل طبيله
عبود احمد مفلح الزعبي
هاني زيد حمدان المصالحة
فخر عارف التميمي
عطيه ندى مصبح
جميل سليم سليمان الصمادي
حسن عبداللطيف احمد ابو سلطانه
يوسف عبدالله ابو قمر
د. محمد عبدالحليم حمدان سماره
ابراهيم عبدالله ابو سعيد
راضي خليل غرايبه
زهير مصباح الصالحي
مها عيسى الدير
هديه عبدالقادر صالح اباظه .
جمال واصف فخرالدين

المطالبات

اعلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ .
يرجى من المؤسسة الاردنية للترانزيت لصاحبها محمد عزالدين الخطيب دفع مبلغ ٦٢١٤ ستة الاف ومائتين واربعة عشر دينارا و ٦١٠ فلسا لحساب الايرادات الى رئيس قسم تحصيل الاموال الاميرية في وزارة المالية .
خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

باسل جردانه
وزير المالية

اعلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ .
يرجى من السيد عدنان حسن دفع مبلغ ٢٥٠ مائتين وخمسين دينارا الى رئيس قسم تحصيل الاموال الاميرية في وزارة المالية لحساب الايرادات – وزارة العمل –
خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقكم الاجراءات القانونية .

باسل جردانه
وزير المالية

اعلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة **١٩٧٣** .
يرجى من المبعوثين السابقين والكفلاء المذكورة اسماؤهم ادناه ان يبادروا لدفع بدل الالتزام المبين ازاء اسمائهم الى رئيس قسم التزامات البعثات .
خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، وكل من التخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

باسل جردانه
وزير المالية

اسم المبعوث	اسم الكفيل	المبلغ فلس	المبلغ دينار
جنا جمال الطوال	والده	٤٦٠	٠٧٢٣
اميره نجيب نزال الفيلات	هاشم نجيب نزال الفيلات	٠٠٠	٠٠١٠
ابتسام متروك محمد القيابعه	والدها	٠٠٠	٠٠٨٠
فيصل تركي نهار القعايده	والده	٠٠٠	٠٢٠٠
حميدي منصور فهد الطراد الزين	محمد منصور طراد الزين	٠٤٠	٠٣٨٧
محمد عبدالرحمن عبدالله ياغي	والده	٨٠٠	١٣٩٦
ياسر تيسير عزالدين شحادة	محمد رافت عزالدين شحاده	٠٠٠	٠٤٠٠
غدير موسى بشاره حداد	والدها	٣٥٠	١٤٢١
باسم (محمد رافت) عزالدين شحاده	والده	٠٠٠	٠٤٠٠
جمال رشاد ابراهيم الطل	خليل حسن حامد رضوان	٠٠٠	٠٨٠٠
نضال محمد خالد الطيب	فريح احمد سلامه	٠٠٠	٠٣٠٠
علي فلاح فرحان الخضور	والده	٣٢٠	٠٥٥٠
محمود عطا كنيعان	———	٠٢٠	١٠٢٨

اعـــــلان

عملا باحكام الفقــرة ب مــن المادة السادســـةمن القانــون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريــة رقــم ١١ لسنـــــة ١٩٧٣ .

يرجى من الاشخاص المذكورة اسماؤهم ادناه دفع المبالغ المبينة ازاء اسم كل منهم احساب الابرادات الى مديريـــة ماليـــة محافظـــة البلقـــــــــــاء ،خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريـــخ نشر هـــــذا الاعلان في الجريدة الرســـمية ، وفـــي حالـــــة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

باســـل جردانه
وزيــر الماليـــة

الاســـم	المبلـغ دينـــار	فلس
حسين محمد عبدالله الحيـــــاري	٠٠٣٠	٠٠٠
سميره وصفي عبده شقيـــــــدف	٠٠٦٧	٨٣٠
موسى عبدالمهدي السلامــــــــة	٠٠١٢	٩٥٢
حسين ابراهيم العلي ابو ياسيـــن	٠٠٢٧	٦٤٠
راشد حمود علي الفيـــــــاض	٠٠٢٧	١٧٠
جبـــر حسين قاســـم حســـين	٠٠٢١	٣٩٠

هكذا من الأصل

اعــــــــلان

اعلن الى السادة المدرجة اسماؤهم بادناه بانـــه قد تحقق عليهم بالاستناد لاحكام المادة رقم ٢٠ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ ضريبة تحسين عـــن عقاراتهم المبينة ارقامها ازاء اسم كل منهم بادناه ، وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرا عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجت بسعة الشوارع العامة المارة امام تلـــك العقارات ، ونتيجة لقيام الامانة بانجاز اشغال فتـــح وتزفيت هذه الشــــــــوارع .

وعليه فانني ارجو من المالكين المذكورة اسماؤهـــم تاليا دفع الضريبة المطلوبة منهم الى صندوق الامانة كماهو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بادناه ، علمـــا ان الامانة تمنح خصما تشجيعيا مقداره ٢٥٪ من هـــذا المبلغ لمن يبادر بالدفع خلال سنة واحدة من تاريخ نشر هذا الاعلان و ١٥٪ لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية .

المهندس علي السحيمات
اميـــن عمـــان

اســم المالـــك	رقـــم اللوحه	تاريـــخ انجاز الاشغال	رقم الحوض واسمـــــه	رقم القطعه	قيمة ضريبـــة التحسين المفروضه دينـــار	فلس
عصـــام محمد عبد الرحمن ماضي وشركاه	١٦	١٦—٩—١٩٨٩	٧ الوسية	١٣١	١٥٥٥	٢٠٠
افــراز عبد الرحمـــن ماضـــــــي	١٦	١٦—٩—١٩٨٩	٧ الوسية	١٢٨	٠٥٨٥	٦٠٠
جيهان عبد الرحمن ماضـــــــي	١٦	١٦—٩—١٩٨٩	٧ الوسية	١٣٣	٠٧٧٥	٢٠٠
عمران عبد الرحمن ماضي وشركـــــاه	١٦	١٦—٩—١٩٨٩	٧ الوسية	٢٥	١٧٧٨	٤٠٠
محمد اسماعيل حمـــــدان وشريكـــــه	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقــه	٢٤٢	٠٦٠٠	٠٠٠
ابراهيم عبد الرؤوف البلبيســــــــي	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقــه	٢٣٩	٠٥٧٠	٠٠٠
جعفر علمـــي الحـــاء فـــوز النابلســـي	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقــه	٢٣٨	٠٥٥٨	٠٠٠
غريده داود عابديـــــــــن	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقــه	٢٣٤	٠٧٤١	٠٠٠
باسمه سالم فارس النابلســــــــي	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقــه	٢٣١	٠٧٤١	٧٥٠
صالح عبد الرحيم داود وشريكـــــــه	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقــه	٢٣٠	٠٧٤٣	٢٥٠
محمد ناصر رضا محمد وشريكـــــــه	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقــه	٢٢٧	٠٧٤٤	٠٠٠
محمد عوض عبده محي الدين طويلـــــه	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقــه	٢٢٦	٠٧٤٥	٥٠٠
محمد حسن مصطفى حسن حنـــــون	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقــه	٢٢٣	٠٧٤٧	٠٠٠
ايمـــان عبد الرزاق مصطفى الـــداود	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقــه	٢٢٢	٠٨١٧	٥٠٠
نهى علمـــي الحـــاء فـــوز النابلســـي	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقــه	٢٢١	٠٧٥٩	٠٠٠
اميه عبد الرؤوف البلبيســـي وشركـــاه	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقــه	٢٠٦	٠٧٥٠	٠٠٠

هكذا من الأصل

اسم المالك	رقم اللوحه	تاريخ انجاز الاشغال	رقم الحوض واسمه	رقم القطعه	قيمة ضريبة التحسين المفروضه دينار	فلس
عبد الرزاق الملقب وديع محمد سعود النابلسي	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقه	٢٠٧	٠٧٦٥	٧٥٠
ناديه علمي الحاج فوز باشا	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقه	٢٢٠	٠٧٦٩	٥٠٠
هيثم كمال صبري الناجي	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقه	٢١٩	٠٦٨٦	٢٥٠
جمال سليمان حسين فارس	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقه	٢١٧	٠٧٤٨	٥٠٠
عبد الهادي علي مسلم وشريكه	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقه	٢١٦	٠٧٣٣	٥٠٠
فايزه عبد الرؤوف البلبيسي	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقه	٢٤٣	٠٧٢٧	٥٠٠
امين عبد الرؤوف البلبيسي وشركاه	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقه	٢٤٤	٠٧٢٧	٥٠٠
لينا اميل الصناع وشريكتها	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقه	٢٤٥	٠٧٢٣	٧٥٠
امين عبد الرؤوف البلبيسي وشركاه	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقه	٢٤٨	٠٧٢٦	٧٥٠
امين عبد الرؤوف البلبيسي وشركاه	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقه	٢٤٩	٠٧٢٩	٠٠٠
صالح قويدر محمد وشريكه	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقه	٢٥٢	٠٧٣١	٢٥٠
تيسير حسن محمد الداود	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقه	٢٥٣	٠٧٠٧	٢٥٠
حسين حسن محمد ابراهيم الجمل	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقه	٢٥٤	٠٧٨٣	٠٠٠
فايزه عبد الرؤوف البلبيسي	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقه	٢١٨	٠٧١٧	٧٥٠
نجوى عبد الله العلي العربيات	٤	١٥—١٠—١٩٨٩	١ الغمقه	٢١٥	٠٧٤٨	٥٠٠
سلمان سليم الدراعين	٧	١٤—١٢—١٩٨٩	٦ تلاع الغربي	١٠٣	١١٤٠	٠٠٠
عبد الله احمد عبد الله شعبان	٧	١٤—١٢—١٩٨٩	٦ تلاع الغربي	٤٩٧	٠٦٣٦	٧٥٠
سالم سلمان الدراعين	٧	١٤—١٢—١٩٨٩	٦ تلاع الغربي	٥٠٠	٠٦٨٣	٢٥٠
محمد عيد حسن سلمان وشركاه	٧	١٤—١٢—١٩٨٩	٦ ..ع الغربي	٢٩٣	٠٧٥٥	٢٥٠
عبد المنعم عبد الحميد شكري وشركاه	٧	١٤—١٢—١٩٨٩	٦ تلاع الغربي	٢٩٦	٠٨٣١	٠٠٠
خليل سليم الدراعين	٧	١٤—١٢—١٩٨٩	٦ تلاع الغربي	٢٩٧	٠٨٣٦	٢٥
احسان علي الجدع	٧	١٤—١٢—١٩٨٩	٦ تلاع الغربي	٢٩٨	٠٨٤٩	٧٥٠
سلمان سليم الدراعين	٧	١٤—١٢—١٩٨٩	٦ تلاع الغربي	٢٩٢	٠٤٢٠	٠٠٠
خليل الايوبي المسعاف العويص	١	٣—١٢—١٩٨٩	١ تلاع قصر خلدا	١٢٣	٠٩٦٠	٠٠٠
نبيل غطاس الصراف	١	٣—١٢—١٩٨٩	١ تلاع قصر خلدا	٢٩	١٢٣٠	٠٠٠

اسم المالك	رقم اللوحه	تاريخ انجاز الاشغال	رقم الحوض واسمه	رقم القطعه	قيمة ضريبة التحسين المفروضه دينار	فلس
محمد امين عبد الله مصطفى	١	٣—١٢—١٩٨٩	١ تلاع قصر خلدا	٣٠	١٢٩٠	٠٠٠
سميح عايد عيد الصويص وشركاه	١	٣—١٢—١٩٨٩	١ تلاع قصر خلدا	١٤	٠٤٢٠	٠٠٠
احمد علي محمد زيدان	١	٣—١٢—١٩٨٩	١ تلاع قصر خلدا	٥٤٧	٠٧٨٦	٠٠٠
الدكتور عبد الله علي مصطفى	١	٣—١٢—١٩٨٩	١ تلاع قصر خلدا	٥١٢	٠٨٥٧	٢٥٠
سعيد عبد الرحمن سعيد منصور	١	٣—١٢—١٩٨٩	١ تلاع قصر خلدا	٥١٤	٠٨٥٥	٧٥٠
مصطفى ابراهيم خليل سالم	١	٣—١٢—١٩٨٩	١ تلاع قصر خلدا	٥١٥	٠٨٦٦	٢٥٠
بكر ابراهيم خليل سالم صقر	١	٣—١٢—١٩٨٩	١ تلاع قصر خلدا	٥١٦	٠٧٤١	٠٠٠
ماهر فتحي عبد الرزاق	١	٣—١٢—١٩٨٩	١ تلاع قصر خلدا	٥١٧	٠٨٤٣	٧٥٠
عبدالحفيظ احمد عبدالمنعم الشعراوي	١	٣—١٢—١٩٨٩	١ تلاع قصر خلدا	٥٤٣	٠٧٨٧	٥٠٠
عبد الهادي منصور سليمان	١	٣—١٢—١٩٨٩	١ تلاع قصر خلدا	٥٤٤	٠٧٩٣	٥٠٠
زهى عبد الكريم الرشيد السقال	١	٣—١٢—١٩٨٩	١ تلاع قصر خلدا	٥٤٥	٠٧٢٤	٥٠٠
احمد عبد ربه الكايد العلي وشركاه	١	٨—١٠—١٩٨٩	٢ تلاع الشمالي	١٧	٠٣٢٠	٠٠٠
هيثم غالب عمر المولا	١	٨—١٠—١٩٨٩	٢ تلاع الشمالي	٤٧٩	٠٣٧٢	٤٠٠
يوسف اسماعيل عميره	١	٨—١٠—١٩٨٩	٢ تلاع الشمالي	٢٢٧	٠٨٢٩	٠٠٠
عيسى الايوب البديوي	١	١٥—٩—٨٩	٤ سلطاني السلط	٥٥٦	١٥٠٠	٠٠٠
زاهي اديب عايد وشركاه	١	١٥—٩—٨٩	٤ سلطاني السلط	٥٥٥	٠٨٢٢	٠٠٠
علي محمود قويدر	١	١٥—٩—٨٩	٤ سلطاني السلط	٤٥٠	٠٧٢٦	٠٠٠
فايزه ابراهيم محمد ابو جباره	١	١٥—٩—٨٩	٤ سلطاني السلط	٤٣٢	٠٨٤٧	٥٠٠
محمد ابراهيم شقره	١	١٥—٩—٨٩	٤ سلطاني السلط	٤٣٥	٠٥٩٩	٢٥٠
حورية احمد سليمان النجداوي	١	١٥—٩—٨٩	٤ سلطاني السلط	٤٣٦	٠٦٥٠	٢٥٠
عيسى سلامه الزريقات	١	١٥—٩—٨٩	٤ سلطاني السلط	٤٤٩	٠٧٠٥	٧٥٠
فوزي جابر رباح	١	١٥—٩—٨٩	٤ سلطاني السلط	٥٥٨	٠٧٠٦	٥٠٠
تيسير محمد الحاج فارس	١	١٥—٩—٨٩	٤ سلطاني السلط	٥٥٩	٠٧١٢	٥٠٠
محمد علي محمود صيام	١	١٥—٩—٨٩	٤ سلطاني السلط	٥٦٠	٠٧٣٨	٠٠٠
لبيب صالب الناظر	١	١٥—٩—٨٩	٤ سلطاني السلط	٢٩٣	٠٧٠٣	٥٠٠

هكذا من الأصل

اسم المالك	رقم اللوحه	تاريخ انجاز الاشغال	رقم الحوض واسمه	رقم القطعه	قيمة ضريبة التحسين المفروضه فلس دينار
حسين فوزي محمد ابراهيم	١	١٥–٩–٨٩	٤ سلطاني السلط	٣٩٤	٢٥٠ .٦٤٧
عبد الكريم حربي السكافي	١١	٢٩–٨–٨٩	٨ ام شجرات	٨٠٩	٤٠٠ .٧١٩
واصف يوسف قاسم حسن	١١	٢٩–٨–٨٩	٨ ام شجرات	٨١٠	٠٠٠ .٤٦٥
اسماعيل احملا فودةى	١١	٢٩–٨–٨٩	٨ ام شجرات	٨١١	٠٠٠ .٤٦٥
واصف يوسف قاسم حسن	١١	٢٩–٨–٨٩	٨ ام شجرات	٨١٢	٠٠٠ .٤٦٥
نبيل عدنان سبع العيش وشركاه	١١	٢٩–٨–٨٩	٨ ام شجرات	٨١٣	٠٠٠ .٤٦٥
جمال عبد الحكيم اسعد عبد الحكيم	١١	٢٩–٨–٨٩	٨ ام شجرات	٨١٤	٠٠٠ .٣١٢
واصف يوسف قاسم حسن	١١	٢٩–٨–٨٩	٨ ام شجرات	٨٢٣	٦٠٠ .٦٦٣
منير عوض فتاله وشركاه	١١	٢٩–٨–٨٩	٨ ام شجرات	٥٧٤	٢٠٠ .٥٧١
محمد نبيل عبد الهادي حمودة	١١	٢٩–٨–٨٩	٨ ام شجرات	٥٧٣	٤٠٠ .٥٦٣
قسطندي نقولا الخوري	١١	٢٩–٨–٨٩	٨ ام شجرات	٥٧٢	٠٠٠ .٦٦٣
منير لافي اسحق عبد الله	١١	٢٩–٨–٨٩	٨ ام شجرات	٥٧١	٦٠٠ .٥٧٦
صبحي عبد الحافظ محمود وشريكه	١١	٢٩–٨–٨٩	٨ ام شجرات	٨٢٤	٢٠٠ .٥٠٨
احمد عبد الحميد عبد اللطيف شمروخ	١١	٢٩–٨–٨٩	٨ ام شجرات	٨٢٥	٦٠٠ .٥٤٦
سويلم علي احمد نصير	١١	٢٩–٨–٨٩	٨ ام شجرات	٨٢٦	٢٠٠ .٥٠٩
منير عوض يوسف فتاله	١١	٢٩–٨–٨٩	٨ ام شجرات	٥٦٩	٨٠٠ .٥٨٣
عدنان سهيل صالح ابو راسية	٩	٢٩–٨–٨٩	٦ قرية مسلم	١١٥	٤٠٠ .٤٥٨
صالح خليل علي جوده	٩	٢٩–٨–٨٩	٦ قرية مسلم	١١٧	٢٠٠ .٤٢٤
نريال حنا زوجة سامي المعايطة	٩	٢٩–٨–٨٩	٦ قرية مسلم	١١٩	٨٠٠ .٣٢٥
جمعية اليرموك التعاونية للاسكان	٩	١٢–٩–١٩٨٩	٨ المربه	٥٧٩	٧٥٠ .٣٩٣
عادل حلمي حسن الاحمد	٩	١٢–٩–١٩٨٩	٨ المربه	٥٧٨	٥٠٠ .٥٩٥

اسم المالك	رقم اللوحه	تاريخ انجاز الاشغال	رقم الحوض واسمه	رقم القطعه	قيمة ضريبة التحسين المفروضه فلس دينار
خالد عبدالله الفياض وشركاه	٩	١٢–٩–١٩٨٩	٨ المربه	٦٨١	٠٠٠ .٩٠٠
شكري جورج حنانيا	٩	١٢–٩–١٩٨٩	٨ المربه	٦٤١	٨٠٠ .٤٧٨
مصطفى عبد الكريم القيسي	٩	١٢–٩–١٩٨٩	٨ المربه	٦٤٢	٦٠٠ .٤٥٣
المهندس محمد زعل الكركي	٩	١٢–٩–١٩٨٩	٨ المربه	٦٤٣	٨٠٠ .٤٤٢
محمد حسني يوسف داود	٩	١٢–٩–١٩٨٩	٨ المربه	٦٤٦	٦٠٠ .٦٣٦
الدكتور نجيب ميشيل لوس	٩	١٢–٩–١٩٨٩	٨ المربه	٦٤٥	٤٠٠ .٥٨١
احمد عبد الهادي النجداوي	٩	١٢–٩–١٩٨٩	٨ المربه	٨٨٦	٨٠٠ .٤٥١
حكمت عارف حلمي السعلوس وشريكه	٩	١٢–٩–١٩٨٩	٨ المربه	١٠٠٨	٢٠٠ .٤٣٣

مطالبـــــــــــه

يتحقق على الشركة الاردنية للاستشارات الصناعية مبلغ ٢٠٠٧٩٣ر٥٤٠ مائتي الف وسبعماية وثلاثـــــة وتسعون دينارا و ٥٤٠ فلسا سندا لقرار التحصيـــل والتغريم المبلغة لاصحاب العلاقة .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستـــون يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونيـــــــة .

مدير عام الجمارك

اعـــــــلان

يطالب من السادة الشركة الوطنية للمياه المعدنية ــ السبيل ــ مبلغ ٣٧٧٦٦ دينارا و ٣٠٠ فلسا بموجب لائحة المراقبة رقم ٦٩ــ ٩٠ وعلى المذكورين القيام بدفعها خلال مدة شهر من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وخلاف ذلك سأعمل على استصدار قرار حجز اصولي وفقا لقانون تحصيل الاموال الاميرية .

مدير عام الجمارك

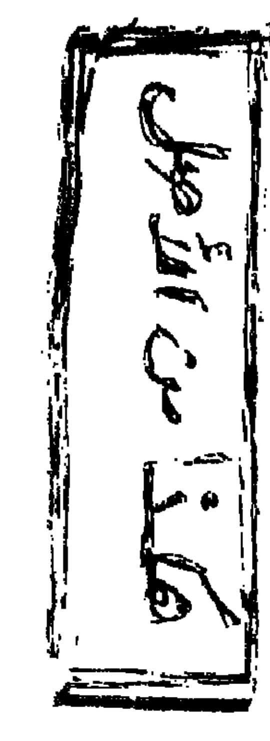
اعـــــــلان

يرجى من التالية اسمائهم المدينين لجمعية عمـــال الحداده التعاونية ــ تحت التصفية الى دفع ما هـــو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنية بعمان خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنتضطر اسفين للحجز على اموالهم عمـــلا بالمادة ٦ـــب من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

مريود التـــل

الاســـم	المبلـغ فلس	دينـــار
موسى ابو الراشـــــــد	١٦٠	٠٨٢٤
فائــق محمد رشـــاد	٤٢٠	٠٢١٣
فاروق التوتنجـــي	٩٥٠	٠٤١٥
جلال المفلـــح	٠٠٠	٠٠٩٨
عبدالكريــم الفاعـــور	٨٠٠	٠٠٤٠
منيـــر ابو لبـــــن	١٧٠	٠٤٧١
محمد النوايســــه	٢٧٥	١٥٤٣
بسام حداديـــــن	٠٢٠	٠٤٣٠
سليمان قلعـــاوي	٧٥٠	٠٣٢٨
عمـــر علـــي عمـــر	٧٠٠	٠٠٥٠
صالـــح الجارودي	٠٠٠	٠٢٤٠
سمير مجدلاويـــــه	٤٩٥	١٤٥٥
ماهـــر الكيلانـــــي	٠٧٥	٠١٤٢
غســـان عمـــــاري	٢١٠	٠٠٨٣
غازي ابو خضراء	٧٠٠	٠١٢٦
رياض المصـــــري	٠٤٠	٠٣١٨
كامـــل ازمقنــــــا	٦٥٠	٠١٨٥
محمد جميـــل العقرباوي	٢٨٠	٠١١٩
شركة مناجم الفوسفات	٠٠٠	٠٠٧٠
عبدالوهاب الرواشـــدة	٥٨٥	٠١١٨
محمـــد ابو الحـــج	٦٣٠	٠٠٨٢
سليمان العـــوران	٠٠٠	٠٣٧٣
عبدالقادر ميـــدي	٥١٥	٠٠١٢
احمـــد جميـــل	٦٨٥	٠٨٢٠



الاعلانات

اعـــــــلان

يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل الجمعية الاكاديمية للصناعة الدوائية الاردنية كجمعيـــــة عادية تتمشى بموجب نظامها الاساســـي .

وذلك عملا باحكام قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدلة رقـــم ٩ لسنة ١٩٧١ اعتبـــارا مـــن اليـــوم الثانـــــي من شهر ايـــار لعام ١٩٩٠ .

نائب رئيس الوزراء ــ وزير الداخلية

سالم مساعده

اعـــــــلان

يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل الجمعية الوطنية لمكافحة المخدرات كجمعية عادية تتمشى بموجب نظامها الاســـــــــاسي .

وذلك عملا باحكام قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدلة رقـــم ٩ لسنة ١٩٧١ اعتبـــــارا مـــــن اليـــوم الثالث من شهر ايـــار لعام ١٩٩٠ .

نائب رئيس الوزراء ــ وزير الداخلية

سالم مساعده

اعـــــــلان

يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل الجمعية الاردنيـــة لمكافحة التصحر وتنمية البادية كجمعية عادية تتمشى بموجب نظامهـــــا الاساسي .

وذلك عملا باحكام قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدله رقـــم ٩ لسنة ١٩٧١ اعتبارا مـــــن اليـــــوم التاسع من من شهر ايـــار لعام ١٩٩٠ .

نائب رئيس الوزراء ــ وزير الداخلية

سالم مساعده

اعـــــــلان

يعلن انه في اليوم الثالث والعشرين من شهر نيسان لسنة ١٩٩٠ تم تسجيل جمعية البر والتقوى الخيرية للاسر المحتاجة معان ــ تحت رقم ٩٠٤ .

وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيـــات والهيئات الاجتماعية رقـــم ٣٣ لسنـــــة ١٩٦٦ .

وزيـــر التنمية الاجتماعيـــة

عبد المجيـــد الشـــريدة

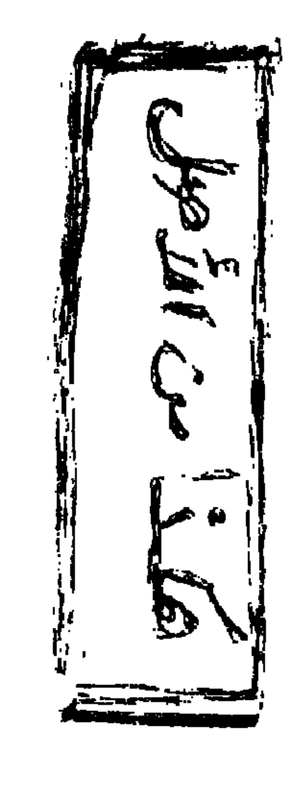
اعـــــــلان

يعلن انه تم في اليو م السابع من شهر ايار لسنـــة ١٩٩٠ تسجيل جمعية العالية الخيرية مادبا تحت رقم ٩٠٧

وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيـــات والهيئات الاجتماعية رقـــم ٣٣ لسنـــــة ١٩٦٦ .

وزيـــر التنمية الاجتماعيـــة

عبد المجيـــد الشـــريدة



اعـــــلان

يعلن انه في اليوم الخامس من شهر ايار لعـــام ١٩٩٠ قد تم تسجيل الجمعية الاردنية للعـــــون الطبي للفلسطينيين محافظة العاصمة تحت الرقـــم ٩٠٦ .تاريـــــخ ٥ـــ٥ـــ١٩٩٠ م .
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيـــات والهيئات الاجتماعية رقـــم ٣٣ لسنـــــة ١٩٦٦ .

وزيـــر التنمية الاجتماعيـــة
عبد المجيـــد الشـــريدة

اعـــلان

يعلن انه في اليوم العاشر من شهر ايار لعـــام ١٩٩٠ تم تسجيل الجمعية العربية للتوعية من العقاتير الخطرة ومكافحة المخدرات ـــ عمان تحت الرقم ٩٠٨ .
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيـــات والهيئات الاجتماعية رقـــم ٣٣ لسنـــــة ١٩٦٦ .

وزيـــر التنمية الاجتماعيـــة
عبد المجيـــد الشـــريدة

اعـــــلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة تماضربن عمرو الاساسية ـــ الزرقاء تحت الرقم ٤٠١ في اليوم الثامن عشر من شهر نيســــان لعـــــام ١٩٩٠ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

وزيـــر التنمية الاجتماعيـــة
عبد المجيـــد الشـــريدة

اعـــــــلان

يعلن انه تم اغلاق دار حضانة مدارس انجامعة ـــ عمان في اليوم الخامس عشر من شهر نيسان لعام ١٩٩٠ والتي سجلت تحت الرقم ٩٢ في اليوم السادس عشر من شهـــــر ايلـــــول لعـــــام ١٩٨١ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

وزيـــر التنمية الاجتماعيـــة
عبد المجيـــد الشـــريدة

اعـــــــلان

استبدال مصفي بمصفي اخـــر

عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب المادة ٤٥ـــا من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنة ١٩٧٠ .
اقرر تعيين السيد خيري حسين وعنوانه المنظمة التعاونية عمان مصفيا لجمعية الفلاح التعاونية الاستهلاكية لانتاج وتصنيع وتسويق المواد الغذائية محدودة المسؤولية ـــ عمان بدلا من المصفـــي السابـــق عبداللـــه ا وديان وليكـــن معلوما بان جميع الادعاءات التي على الجمعيـــة المذكورة يجب ان تقدم الى المصفي الجديد .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
مريود التـــل

اعـــــلان

تصفيـــــة جمعيـــــة تعاونيـــة

استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة ٤٢ـــب من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنة ١٩٧٠ .
اقرر تصفية جمعية اصحاب معامل الالبان التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ـــ الزرقاء وتعيين السادة عزام النبر وجمال شحاده لجنة تصفيةلها وعنوانهم مديرية تعاون الزرقـــــــــــــاء .
وليكـــن معلوما بان جميع الادعاءات التي على الجمعيـــة المذكورة يجب ان تقدم الى اللجنة المذكورة .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
مريود التـــل

اعـــــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي قسم مـــن الاحواض رقم ١، ٤، ٦ من اراضي قرية الخالديـــــة التابعة محافظة المفرق قد تم تعليقه في مديرية تسجيل اراضي المفـــرق بتاريخ ١٥ـــ٤ـــ١٩٩٠ . فعلى كل من يرغب الاطلاع على الجدول المذكور عليه مراجعـــــة المراكز المبينة ادناه وان كان له اي اعتراض عليه ان يقدمه وفقا للمادة ١٢ من قانون تسوية الاراضي .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة / بالوكالة

١ ـــ دائرة الاراضي والمساحة ـــ عمان
٢ ـــ مديرية تسجيـــل اراضـــــي المفـــرق
٣ ـــ مختار قريـــــة الخالديـــــة .

امـــــــر تسويـــــــه

صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية

الاراضي والميـــاه لسنـــة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعة رقم ١ من حوض رقم ٥ من اراضي قرية مجدوليـــــن التابعة لواء القصر في محافظة الكرك .
ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القطعة المذكـــــــورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجـــــب ان يقدموا فيـــه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة مـــن القانـــون المشـــــار اليـــــه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة / بالوكالة

اعـــــلان تسويـــــــة

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية

الاراضي والميـــاه لسنـــة ١٩٥٢

١ ـــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفـــة ادناه بـــدا فـــــي اليوم الاول مـــــن شهر ايــــــار سنــــــة ١٩٩٠ .
٢ ـــ الوصف القطعة رقم ١ من حوض رقم٥ من اراضي قرية مجدوليـــــــــــــن التابعـــــــة لواء القصر في محافظة الكرك المبينـــــة حدودها علـــى المخطط المعلق نسخة منه في كل من دائرة الاراضـــي والمساحة ـــ عمان ودائرة تسجيل اراضي القصر ومكتب مأمور التسويـــــة المختص .
٣ ـــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .
٤ ـــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميــــع الاشخاص الذين لهم أي حق تصـــرف او حق تملـــك او حق منفعه في ايـــة أرض سواء كان ذلك الحـــق معترفـــا فيـــه او منازعـــا فيـــه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة / بالوكالة

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعةرقم ٢١ من حوض رقم ٣ من اراضي قرية القصر التابعة لواء القصر في محافظة الكرك .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق‌تملك او حق منفعه في اراضي القطعة المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان‌يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة / بالوكالة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم الاول من شهر ايار سنة ١٩٩٠ .

٢ ــ الوصف : القطعة رقم ٢١ من حوض رقم ٣من اراضي قرية القصر التابعة لواء القصر في محافظة الكرك المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ــ عمان ودائرة تسجيل اراضي القصر ومكتب مامور التسوية المختص .

٣ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق‌تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية.

٤ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا فيه او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة / بالوكالة

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعةرقم ١٦ من حوض رقم ٢ من اراضي قرية نحلة التابعة لواء جرش .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق‌تملك او حق منفعه في اراضي القطعة المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان‌يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة / بالوكالة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم الاول من شهر ايار سنة ١٩٩٠ .

٢ ــ الوصف : القطعة رقم ١٦ من حوض رقم ٢من اراضي قرية نحله المبينة حدودها المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة عمان ودائرة تسجيل اراضي جرش ومكتب مامور التسوية المختص

٣ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق‌تصرف او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية.

٤ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا فيه او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة / بالوكالة

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعةرقم ١ من حوض رقم ١ من اراضي قرية ابو ترابة التابعة لواء القصر في محافظة الكرك .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق‌تملك او حق منفعه في اراضي القطعة المذكوره سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان‌يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة / بالوكالة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية
الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم الاول من شهر ايار سنة ١٩٩٠ .

٢ ــ الوصف : القطعة رقم ١ من حوض رقم ١من اراضي قرية ابو ترابه التابعة لواء القصر في محافظة الكرك المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة منه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ــ عمان ودائرة تسجيل اراضي القصر ومكتب مامور التسوية المختص .

٣ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق‌تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية.

٤ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا فيه او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة / بالوكالة



امر تسويه

صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية

الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي قصور بشير التابعة محافظة الكرك .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف أو حق تملك او حق منفعه في اراضي الموقع المذكور سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يتقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة / بالوكالة

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية

الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ — يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم الخامس عشر من شهر نيسان سنة ١٩٩٠ .

٢ — الوصف : اراضي موقع قصور بشير التابعة محافظة الكرك المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة عمان ودائرة تسجيل اراضي الكرك ومكتب مامور التسوية المختص

٣ — على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية، الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك

٤ — أن عمل تسوية الاراضي يتناول جميع او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا فيه او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة / بالوكالة

امر تسويه

صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية

الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن أن عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعة رقم ١ من حوض رقم ١١ من اراضي قرية مسعر التابعة لواء القصر في محافظة الكرك .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القطعة المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يتقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة / بالوكالة

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية

الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ — يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم الاول من شهر ايار سنة ١٩٩٠ .

٢ — الوصف : القطعة رقم ١ من الحوض رقم ١١ من اراضي قرية مسعر التابعة لواء القصر في محافظة الكرك المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة — عمان ودائرة تسجيل اراضي القصر ومكتب مامور التسوية المختص .

٣ — على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف أو حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكوره ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية.

٤ — ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا فيه او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة / بالوكالة

امر تسويه

صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية

الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في الجزء ا ،ب من حوض رقم ٤ والجزء حـ ، د من حوض رقم ٨ من اراضي عطل الرصيفة التابعة محافظة الزرقاء.

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف أو حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يتقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة / بالوكالة

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية

الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ — يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم الخامس عشر من شهر نيسان سنة ١٩٩٠ .

٢ — الوصف : الجزء ا، ب من حوض رقم ٤ والجزء جـ ، د من حوض رقم ٨ من اراضي عطل الرصيفة التابعة لمحافظة الزرقاء المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخه عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة عمان ودائرة تسجيل اراضي الزرقاء ودار محافظة الزرقاء ومكتب مامور التسوية المختص .

٣ — على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية.

٤ — ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك أو حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا فيه او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة / بالوكالة

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في حمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
بنك القاهرة ـ عمان	اجهزة تكييف ؛ برادات ماء ؛ ماكنة طباعة
بنك القاهرة ـ عمان	اجهزة مسجلات مع راديو ٥٧٥ طرد
معرض القصر ـ شركة على العزب	اثاث منزلي ١٩٥ طرد
شركة جمعة وشحادة ونفاع	مواد تجميل عرط ٢٩ طرد
البنك البريطاني ـ شركة عبدالله الخطيب وشركاه	زيوت بريكات ومختلف
شركة القيسي للكهرباء والتجارة	شاسيهات انارة
البنك البريطاني لشرق الاوسط	٥٠ باله اكياس بلاستيكيه منسوجه
شركة عبد الخطيب وشركاه	زيوت معدنية

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكرر اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
د. عوض خليفات	٨ طرود بدلات رياضيه
مؤسسة حمزه بركات	مجسم انسان معدني
مجهول	شاشه كمبيوتر
عطا علي	قطع غيار ماكنه صناعية
شركة النبر	حافظة من جلد للمعدات الطبية ع١٥
طالب ابو غوزه	٤ اربعة افلام سينمائية
ماجدة بلال	كنباية ٣ مقاعد

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
مصنع العايد	نكهات فواكه ٤٠ طرد
سليمان عبد اللطيف محمد	قطع سيارات ٢ طرد

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من ناريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور ادا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
	جهاز انذار صغير عدد٢

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من ناريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
محمد الخراط	٢٢ طرد اقمشه تركيبيه
محمد الخراط	١٦ طرد اقمشه تركيبيه
مجهول	كمبريسة هواء تعمل على الكهرباء

اعـــلان

يعلـن مديـر جمـرك عمـان بـان البضائـع والاشيـاء المدرجـه بادنـاه قـد مضـى علـى وجـودها فـي جمـرك عمـان المـدة القانونيـة وستطـرح للبيـع بالمـزاد العلنـي بعـد مضـي شهـر مـن تاريـخ نشـر هـذا الاعـلان بالجـريدة الرسميـة سنـدا لاحكـام المـادة ١١٣ مـن القانـون المذكـور اذا لـم يبـادر اصحـاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـدة .

مديـر جمـرك عمـان
نـوري عبيدات

اسـم صاحب العلاقـة	المحتويـات
وليـد نمـر خليـل	لوحات قرانية ضمن ٦ كراتيـن
محمـد ابراهيـم يوسـف	تلفزيون سوني ٤٥ بوصه مستعمل رقم ٦٥٢٧٠٤
هانـي خليـف ابو زيـد	تلفزيون توشيبا ملون ١٤ بوصه رقم ١٧٦٠٠٤١٩
سعـود خليـل ابو الحـاج	فيديو مونتاي رقـم ١٠٨٦٣٤٧٤
صـلاح خالـد محمـود	شريط فيديو مستعمـل عدد ١٤
قاسـم محمـود سالـم	شريط فيديو مستعمل عدد ١٠

اعـــلان

يعلـن مديـر جمـرك عمـان بـان البضائـع والاشيـاء المدرجـه بادنـاه قـد مضـى علـى وجـودها فـي جمـرك عمـان المـدة القانونيـة المنـوحة بالمـادة ٢٦٦ مـن قانـون الجمـارك وستطـرح للبيـع بالمـزاد العلنـي بعـد مضـي شهـر مـن تاريـخ نشـر هـذا الاعـلان بالجـريدة الرسميـة سنـدا لاحكـام المـادة ١١٣ مـن القانـون المذكـور اذا لـم يبـادر اصحـاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـدة .

مديـر جمـرك عمـان
نـوري عبيدات

اسـم صاحب العلاقـة	المحتويـات
خالد احمد وهبـه	طقم صبابات شاحنة عدد ٨ ، صبابات ماء عدد ٤، زامور سيارة ،طقم جوانات عدد ١، علبـة جلـد واحـدة
ابراهيم محمد عبد الله	شريط فيديو مستعمـل عدد ٣
ثابت عبد اللـه باشـا	فيديو سمامسونخ ، ٢١ شريط فيديـو
عبد العزيز حسين سعـد	١٢٠ دزينة عقد ستاني ، سوارة حديد للخيول و ٢٢ دناديش خيـوط
باسم صـلاح النتشـه	مسجل سيارة رقم ٩٧٢٣ عدد ١ ومستعمـل
عبد الحميد خليـل الحـارس	صوبة كهرباء مستعملـة عدد ١
محمد ذياب شواهيـن	دسك سيارة واحد ، بيليه عجل عدد واحـد
محمـد عبـد القـادر	كيس بلاستيك يحتوي على مرابط غـاز
ماجد همـلان الحراسيس	مسجل سانيو مستعمـل عـدد ١
هيئة الاغاثـه الاسلاميـه	١١٤ دشداش رجالي ، ٩٦ شماغ رجالي .
ياسين سالـم الحلـو	صاروخ جلخ كهربائي مستعمـل عدد ١ .

اعـــلان

يعلـن مديـر جمـرك عمـان بـان البضائـع والاشيـاء المدرجـه بادنـاه قـد مضـى علـى وجـودها فـي جمـرك عمـان المـدة القانونيـة المنـوحة بالمـادة ٢٦٦ مـن قانـون الجمـارك وستطـرح للبيـع بالمـزاد العلنـي بعـد مضـي شهـر مـن تاريـخ نشـر هـذا الاعـلان بالجـريدة الرسميـة سنـدا لاحكـام المـادة ١١٣ مـن القانـون المذكـور اذا لـم يبـادر اصحـاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـدة .

مديـر جمـرك عمـان
نـوري عبيدات

اسـم صاحب العلاقـة	المحتويـات
فوزي محمد هاشـم	جهاز اتصال راديو مكون من ٣ قطـع

اعـــلان

يعلـن مديـر جمـرك عمـان بـان البضائـع والاشيـاء المدرجـه بادنـاه قـد مضـى علـى وجـودها فـي جمـرك عمـان المـدة القانونيـة المنـوحة بالمـادة ٢٦٦ مـن قانـون الجمـارك وستطـرح للبيـع بالمـزاد العلنـي بعـد مضـي شهـر مـن تاريـخ نشـر هـذا الاعـلان بالجـريدة الرسميـة سنـدا لاحكـام المـادة ١١٣ مـن القانـون المذكـور اذا لـم يبـادر اصحـاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـدة .

مديـر جمـرك عمـان
نـوري عبيدات

اسـم صاحب العلاقـة	المحتويـات
احمد محمـد شحاده	١٥ شريـط فيديـو
جـورج مخامـره	١ شريـط فيديـو
الحزام الازرق	١ شريـط فيديـو
عدنان عودة فاضـل	٤ شريـط فيديـو
كامـل محمد جميـل	١٥ شريـط فيديـو
احمـد العامـر	٧ شريـط فيديـو
ماهر نايف عبد القـادر	٩ شريـط فيديـو
فـؤاد الحلوانـي	١٧ شريـط فيديـو
عرفات حسن احمـد	٩ شريط فيديـو
رائـد داوود	٧ شريـط فيديـو
محمد ابراهيم صالـح	٥٠ شريـط كاسيت
اسماعيل عبد الرحمن	١ شريـط فيديـو
احسـان عبدالكريـم	٦ شريـط فيديـو
ناظم نمـر ابراهيـم	٣ شريـط فيديـو
هاني ظاهـر حسـن	١ شريـط فيديـو
محمود خالـد عـرب	٦ شريـط فيديـو
عامر ابراهيـم يوسـف	٦٥ اسطوانة تسجيل مستعملـه
محمد عثمان سعودي / وليد نمـر يعقـوب	١٧ شريـط فيديـو

اعــــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
مصباح عبد العزيز	تخت خشب مستعمل اربعة قطع بدون فرشة
سعود عيد الفندتي	صوبة كاز نوجيكا مستعملة
ابراهيم ذيب محمود	تلفون منزلي مستعمل عدد ٢ . الة حاسبه كهربائية وانترفون مستعمل
عيسى سعيد نزال	شريط فيديو عدد ٢
محمد فتحي سعيد	صوبة غاز مستعملة طباخ
محمد ابراهيم عبدالرحمن	ثريا عادية مفككه مستعملة عدد ٣ ، قاعدة لمبه شاصي بلاستيك مستعملة عدد ٣ .
هيثم غازي مصطفى	رول ورق جدران عدد ١٠
هشام محمد علي المدني	تحفه صدف على شكل ثريا وبدون لمبات
هارون ياسين حسن	تلفزيون عادي ١٢ بوصة مستعمل
نواف محمد محمود	شبكة تلفزيون نوع سيمر
حسن فلاح بدوي	بطارية سيارة مستعملة
جمالمحمد محمود	طاسه عجل سيارة مستعملة عدد ٤ اربعة
محمد كمال	صوبة غاز ناشيونال مستعملة
سلمان بدران	كولر ماء هيتاشي
زهدي محمد	صينية درم عجل تكسي مستعمل عدد ٢
فاطمه احمد	جهاز فيديو سوني مستعمل جدا غير صالح
حسين محمد ياسين	صوبة كاز مستعملة جدا وغير صالحة
حسن صبحي حسن	علبة شامبو عدد ٦ ، علبة صابون سائل عدد ٦
محمد فوزي محمود اسعد	تلفزيون ٥ر٤ بوصة عادي مستعمل
محمد حسن احمد	صوبة فوجيكا مستعملة
زين طاهر ــ محمد موسى	احذية نسائية وحقايات مستعملة عدد ٤٤ زوج
وديع فريد جبر	سجادة ٣×٤ مستعملة
احمد يوسف محمد	عرباية اتربه مستعملة ، ماكنة مستعملة ، ماكنة خياطة مستعملة جدا ، ماتور ثلاجة مستعمل،
زياد عبد اللطيف	سرير اطفال خشب مستعمل ، قاعدة تخت طفل حديد مستعمل .
سمير سعد الدين	محول كهرباء صغير مستعمل ، مقص حديد يدوي مستعمل ، درل كهرباء مستعمل، درل يدوي صغير مستعمل .
صالح قوبطين	بلاط سيراميك عدد ٢٤ .
اسماعيل احمد عبد الحق	طرمبة ماء سيارة جديدة
زايد محمد احمد زايد	فيديو ان اي سي مستعمل

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
فهمي علي عبدالعزيز	ضوء سيارة شحن امامي مستعمل عدد ١
حسين عبدالقادر ابو علي	شريط فيديو مستعمل عدد ١
علي احمد محمد غضان	تلفزيون سانيو مستعمل ملون ٢٠ بوصة
مفيد حسن مصطفى	علاقة ملابس حديد مفككة
عبدالغني عبد الرحمن	مزهرية زجاج عدد ٤ منها واحدة مكسورة
ابراهيم جمعه عبدالحميد	لفة ورق جدران عدد ١٤
سليم خضر محمد	صوبة غاز جديدة .
محمد عبدالرحمن سالم	صوبة غاز مستعملة جدا وناقصه
جمال عبدالمجيد حمدان	سجادة ٢×٣ مستعملة
ايمن محمد شحاد	صيدلية خشب جديدة مفككة .
عبيد ثاني	كربوريتر سيارة مستعمل
محمد عبد الفتاح	قاعدة كرسي سيارة مستعملة جدا
جمال حسن علي	كرسي حديد منجد مستعمل عدد ٩
محمد مصطفى	رول ورق لاصق عدد ٥ .
رجب يوسف عيسى	انتين تلفزيون داخلي صغير عدد ١
زهير محمد خلف	صوبة غاز مستعملة حجم صغير عدد ١ .
بدر مصطفى حسن	تلفزيون جولد ستار عادي ١٢ بوصة بلا رقم
عيد حسين خلف	بذور زراعية علبة عدد ٧
احمد ضياء الدين	ثريا كهربائية كروم مستعملة
شكري حمد	دواء قاتل للحشرات عدد واحد جالون
ابراهيم محمد عبد	كمرة فيديو اكاي مستعملة
محمد احمد شهاب	فيديو توشيبا مستعمل
محمود مخلص جيوسي	قطعة موكيت مستعملة ٢×٣ ، طارة . استيرنج سيارة مستعملة
حسين سعيد	سجادة ٢×٣ مستعملة
يحيى تحسين زكريا	مسجل مع راديو سيارة مستعمل جدا وغير صالح
مجهول	سماعة راديو سيارة مستعمله عدد ٢ . جك سيارة مستعمل .

اعــــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
سليمان عبد اللطيف	٢ طرد بضائع مختلفة
الدار العربية	٩ طرد كتب
ابراهيم موسى توفيق	١ طرد مجوهرات تقليدية
اسامه غالب بجالي	٤ قطع قوالب
عماد الدين فيصل	١ طرد رقائق نحاس
عدنان سليمان عبداللطيف	١ طرد قطع سيارات

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
فايز عطا عبدالله	سيارة مرسيدس فان
احمد ارميح عوض	سيارة بك اب جمس
عبدالله عطيه احمد	سيارة مرسيدس راس سمي تريلا، نصف مقطورة
صلاح الدين جمعه	سيارة راس مع نصف مقطورة باص
عبدالله سالم العبدلات	سيارة فورد
شركة القدس لصيانة اجسام المركبات	سيارة شفروليه كابرس
محمد يعقوب ــ مطر فزع	سيارة ترك مرسيدس
عبدالله صالح محمد	سيارة ترك مرسيدس
مصطفى محمد علي	سيارة راس سمي تريلا ، نصف مقطورة
مجهول	سيارة بك اب جمس موديل ٨٢
علي جازي سويلم	سيارة لاند روفر
صبحي مصباح الحرباوي	سيارة تويوتا لاندكروز
عاصم محمد نور الدين ــ عبدالرحيم العدوان	سيارة اوبل ريكورد موديل ٨٢ .
مجهول	٣١ جانب سيارة شحن

اعلان

يعلن مدير جمرك العقبه بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك العقبه المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
شركة مصانع الاغذية المتحدة لامر الشاحن	١٧ طرد مشاكات مطبخ
	١٦ طرد اثاث وسجاد

مدير جمرك العقبه
احمد عبد الحياري

اعلان

يعلن مدير جمرك العقبه بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك العقبه المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص علبها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك العقبه
احمد عبد الحياري

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
لامر الشاحن ــ بنك القاهرة ــ عمان .	٨٠ برميل استون
شركة الاصباغ والكيماويات	
الشركة المتحدة للصناعات الغذائية .	٤٢ طرد اواني تجاربة
بليرز جوردان كونستراكشين	١ قفص يحتوي على ٩ كراتين ــ غرفة غسيل وتوابعها ــ

قــــــرار امهــــــال

الى المتهمين المذكورين بادناه الفارين من وجه العدالة

اسم المتهم	رقم القضية	التهمـة
مؤيد عبدالله محمد سعيد زريقات	٥٠١ / ٨٩ جنايه	السرقة بالاشتراك
محمود عادل محمود عبدالهادي	٥٠١ / ٨٩ »	السرقة بالاشتراك
شادي عادل محمود عبدالهادي	٥٠١ / ٨٩ »	السرقه بالاشتراك
خالد مامون سعيد	٥٠١ / ٨٩ »	السرقه بالاشتراك
صبحي سعيد منصور (مصري الجنسيه)	٣٥٣ / ٨٨ »	السرقه
نبيل خليل السيد غنيم (مصري الجنسيه)	٣٥٣ / ٨٨ »	السرقة
علي احمد علي خليل البياشنه	٣٨٢ / ٨٩ »	السرقة
عبدالحفيظ غازي عبدالحفيظ السلايمه	٢٥٦ / ٨٨ »	التزوير واستعمال مزور
فارس جادالله منافقه	٢٥٦ / ٨٨ »	التزوير بالاشتراك واستعمال مزور
محمد شاكر موسى المراعبه	٢٤٩ / ٨٨	السرقه بالاشتراك
ماجد بدر عبدالهادي	٣٤١ / ٨٧ »	التزوير
ماهر احمد عامر الصوص	٣٨ / ٩٠ »	هتك العرض
عصام محمد عيسى علاونه	٤٨٥ / ٨٩ »	اضرام الحرائق
ماهر عبدالرحمن عبدالهادي	١٢٠ / ٩٠ »	هتك العرض
طاهر سالم الجدعان	٢١٩ ٨٩ جناية	التزوير
محمود عوض عبدالقادر	٩١ / ٩٠ »	الاشترك بالسرقه
محمد صديق محمد شعراوي	٢٤ / ٨٧ »	الشروع بالسرقه + الايذاء
محمد خير شكري القدومي	٢٨١ / ٨٩ »	التزوير
نجاح خليفه مكازي	٣٦٥ / ٨٩ »	الشروع بالسرقه
حمدي محمد احمد (مصري الجنسيه)	١٠٣ / ٩٠ »	التزوير
بلال احمد بيبو (سوري الجنسيه)	١٤٨ / ٩٠ »	السرقه
محمد احمد بيبو (سوري الجنسيه)	١٤٨ / ٩٠ »	السرقه

عملا باحكام المادة ٣/٢٤٣ من قانون اصـــول المحاكمات الجزائية ــ اقرر امهالكم مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسميــة لتسليم انفسكم الى السلطات القضائية لمحاكمة كـل منكم من التهمة المبينة ازاء اسم كل واحد منكم ، واذا لم تسلموا انفسكم خلال هذه المدة تعتبرون فارين من وجه العدالة وتوضع اموالكم تحت ادارة الحكومة ما دمتم فارين من وجه العدالة وتحرمون من التصرف بها وتمنعون مـن اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهدون بـه بعد ذلك باطـلا .

وانني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليكم وتسليمكم الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات عمان

قــــــرار امهــــــال

الى المتهمين المذكورين بادناة الفارين من وجـــة العدالة

اســم المتهــم	رقم القضية	التهمـة
نضال احمد رجا اسماعيل	١٧٤ / ٩٠ جنايه	التزوير واستعمال مزور
عمر فضاله محمودمريزيف	٤٩٥ / ٨٩ »	السرقه باشتراك
نعيم احمد عبدالرحمن عقل	٤٦ / ٩٠ »	احداث عاهه دائمه
سليمان عودهعواد المشاعله	١١٧ / ٩٠ »	التزوير واستعمال مزور
هيثم فرج خضر دعبس	٥٠٩ / ٨٩ »	الافتراء
ناديه حسين احمد لبيب	١٥ / ٩٠ »	الافتراء
صافي غازي خضر الحبور	٥٥٢ / ٨٩ »	الشروع بهتك العرض
هاني سالم سلامه	٢٠٥ / ٨٧ »	السرقه بالاشتراك
بلال احمد بيبو	١٤٨ / ٩٠ »	السرقه بالاشترك
محمد احمد بيبو	١٤٨ / ٩٠ »	السرقه بالاشترك
حمدي محمد البياع	١٢٩ / ٩٠ »	السرقه بالاشتراك
هشام حسين ديب سلامه	٥٤٨ / ٨٩ »	الشروع بالسرقه
صبحي سعيد منصور داوود (مصري الجنسيه)	٣٥٣ / ٨٨ »	السرقه الموصوفه باشتراك
رفيق علي قاسم	١٤٠ / ٩٠ »	السرقه
وليد خالد عبدلقادر الزغول	١٧٣ / ٨٨ »	السرقه
محمد حسن عليان مسلط	٣٩٦ / ٨٩ »	التزوير واستعمال مزور
جميل مصطفى ياسين حماده	٢٥٨ / ٨٩ »	التزوير + اساءة الأئتمان
محمد حسن السيد رجب	٤٣٧ / ٨٩ »	السرقه
جاد محمد عبدالرحيم عبدالكريم (مصري الجنسيه)	٤٢٥ / ٨٨ »	الزوير + استعمال مزور + الزنا + اعداد بيت للبغاء
ناديه محمود محمد احمد (مصريه الجنسيه)	٤٢٥ / ٨٨ »	التزوير + استعمال مزور + الزنا اعداد بيت للبغاء
رائد سلامه محمد ابو شنار	٢ ٥ / ٨٧ »	السرقه بالاشتراك
محمد فياض احمد الوثاق	٠٧٤ / ٨٥ »	السرقه بالاشتراك
عماد محمد علي الحلبي	٢٩٣ / ٨٩ »	السرقه

عملا باحكام المادة ٣/٢٤٣ مـــن قانون اصـــول المحاكمات الجزائية ــ اقرر امهالكم مدة عشرة ايـــام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم انفسكم الى السلطات القضائية لمحاكمة كل منكم عـــن التهمة المبينة ازاء كل واحد منكم ،واذا لم تسلمــوا انفسكم خلال هذه المدة تعتبرون فارين من وجه العدالة وتوضع اموالكم تحت ادارة الحكومة ما دمتم فارين من وجه العدالة وتحرمون من التصرف بها وتمنعون مـــن اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهدون بـــه بعـــد ذلـــك باطـــلا .

وانني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقـــاء القبض عليكم وتسليمكم الى المراجع المختصـــة .

رئيس محكمة جنايات عمان

قـــــرار أمهـــــال

الى المتهم : زياد شحده محمود خلف من الدوايمه وسكان جبل رحمه عمره ١٦ سنة فار من وجه العدالـــــة .

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٣٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة ١٠ ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفســـك لى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسنـــدة اليـــك وهي هتك العرض خلافا للمادة ٢٩٦ ، ٣٠١٤ــ١ عقوبات واقرر تحويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجـــع القضية المختصة وتكليف كل شخص يعلم من محـــل وجودك ان يخبر عنـــــك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك التصرف بها ومنعك اقامة اية دعوى واعتبار كل تصـــرف تقوم به او تلتزم به او تعهد به بعد ذلك باطلا .

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص هـــذا القرار ليقوم بدوره تبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

رئيس محكمة جنايات الزرقاء
اديــب الجــلامده

خلاصة حكم جزائي صادر من محكمة بداية السلط

اسم المشتكي : الحــق العــــــام

اسم الظنين : زيد موسى سليمان المفلح ــ عمان والمجهول مكــــــان الاقامـــــــة .

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جــــــرم الاحتيال المسند اليه لذلك نقرر في ١٥ـ٣ـ١٩٩٠ الحكم بحبسه مدة سنة واحدة والغرامة مائة دينار والرسوم محسوبه له مدة التوقيف من ٩ـ٨ـ١٩٨٩ والمخلى في ١٤ـ١٠ـ١٩٨٩ والمعاد بتاريخ ١٠ـ٢ـ١٩٩٠ والمخلى ٢٦ـ٢ـ١٩٩٠ حكما بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف .

ورقـــــة اخبــــــار

خاصة بتبليغ قرار الحبس الى المدين

صادر من دائرة اجراء اربـــــــد

الى المدين عزت عبدالكريم سليم مواوده. قررت رئاسة اجراء اربد حبسك مدة اربعين يوما لعدم تادية الديـــن البالغ قدره ١٨١ دينارا و ٢٢٥ فلسا الى دائنك السيد صندوق الخزينة فاذا لم تؤد الدين او تستعمل حقـــك المنصوص عليه في المادة ٥ من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال شهر من تاريخ تبليغك سينفذ هـــذا القرار بحقك حسب الاصول .

مامور اجراء اربـــد

ورقـــــة الاخبــــــار

اسم المحكوم عليه ومكان اقامته : عيسى عبدالرحيم ـــ من سكان مخيم اربد ـــ مجهول محل الاقامة ، يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتبارا من تاريخ تبليغك هــــذا الاخبار الى الخزينة مبلغ ١٣٥ دينارا و ٣٤١ فلســـــا المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الديــــن المذكور أو لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك.

مامور اجراء اربـــد

ورقـــــة اخبــــــار

صادرة من دائرة اجراء الكرك

خاصة بتبليغ قرار الحبس الى المدين

الى المدين محمد مصطفى المسعود الخريسات ـــ مجهول مكان الاقامة . قررت رئاسة اجراء الكرك حبســـك مدة واحد وتسعون يوما لعدم تادية الدين البالغ قـــــــدره ١١٦٩٧ دينارا و ٧٢٥ فلسا الى دائنك خزينة الدولة . فاذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة ٥ من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغه اليك سينفذ هذا بحقك حسب الاصـــــــــــول .

مامور اجراء الكـــرك

صورة عن الاصل

تبليغ احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح جزاء عمان بحق المذكورين تاليا مجهولي محل الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
سامر صوفان	غرامة خمسون دينار والرسوم
عمر المنياوي	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد عادل قشورة	غرامة خمسون دينار والرسوم
مركز فيديو الاردني الكويتي	غرامة خمسون دينار والرسوم
هاشم طاهر	غرامة خمسون دينار والرسوم
احمد علي يوسف خرموش	غرامة خمسون دينار والرسوم
موسى احمد المحتشي	غرامة خمسون دينار والرسوم
كمال ابراهيم العرموطي	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد احمد الخرابشه	غرامة خمسون دينار والرسوم
صاحب مخابز هنيه وازحيمان	غرامة خمسون دينار والرسوم
زهير ابو عناب	غرامة خمسون دينار والرسوم
اسحق ابو ليمه	غرامة خمسون دينار والرسوم
فراس حنا	غرامة خمسون دينار والرسوم
هاشم صلاح الدين البابا	غرامة خمسون دينار والرسوم
يوسف احمد يوسف	غرامة خمسون دينار والرسوم
موسى احمد المحتشي	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد خليل عيسى	غرامة خمسون دينار والرسوم
سهيل قصاب باش	غرامة خمسون دينار والرسوم
كوثر محمد قنديل	غرامة خمسون دينار والرسوم
ابراهيم عبد العفو العالول	غرامة خمسون دينار والرسوم
مصطفى احمد ادم	غرامة خمسون دينار والرسوم
فريد علي يوسف	غرامة خمسون دينار والرسوم
فريد عيسى الحلته	غرامة خمسون دينار والرسوم
ياسين صبحي الحلبي	غرامة خمسون دينار والرسوم
ياسين صبحي الحلبي	غرامة خمسون دينار والرسوم
احمد عدنان	غرامة خمسون دينار والرسوم
موسى حسن موسى الاطرش	غرامة خمسون دينار والرسوم
مدير مصنع البان الشامي	غرامة خمسون دينار والرسوم
خضر حبوب	غرامة خمسون دينار والرسوم
عبد المجيد مرشد	غرامة خمسون دينار والرسوم
عدنان عيسى النجار	غرامة خمسون دينار والرسوم
جميل جفال	غرامة خمسون دينار والرسوم
احمد شهب	غرامة خمسون دينار والرسوم
زهير حسن الزغبلاوي	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد ابو زناد	غرامة خمسون دينار والرسوم
عبد السميع حسني	غرامة خمسون دينار والرسوم
الشركة الاهلية للصرافة	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد يوسف عبيدات	غرامة خمسون دينار والرسوم
جورج حداد	غرامة خمسون دينار والرسوم
المؤسسة العالميةللمفروشات	غرامة خمسون دينار والرسوم
حسين ابو رمان	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد عدنان البيطار	غرامة خمسون دينار والرسوم
عبد الكريم عبدالجواد محمد	غرامة خمسون دينار والرسوم
امين خليل ابو حجر	غرامة خمسون دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
هاني فاخوري	غرامة خمسون دينار والرسوم
فاروق سلهب	غرامة خمسون دينار والرسوم
تيسير احمد فريحات	غرامة خمسون دينار والرسوم
زهير حسن الزعبلاوي	غرامة خمسون دينار والرسوم
زهير حسن الزعبلاوي	غرامة خمسون دينار والرسوم
يوسف كامل البرق	غرامة خمسون دينار والرسوم
مشهور محمد محمود عمار	غرامة خمسون دينار والرسوم
زهير حسن الزعبلاوي	غرامة خمسون دينار والرسوم
هاني عصفور	غرامة خمسون دينار والرسوم
زهير حسن الزعبلاوي	غرامة خمسون دينار والرسوم
يوسف كامل انبرق	غرامة خمسون دينار والرسوم
معرض ميرنلاند للادوات الكهربائية	غرامة خمسون دينار والرسوم
توفيق فاخوري	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد عدنان البيطار	غرامة خمسون دينار والرسوم
احمد رجائي عويضه	غرامة خمسون دينار والرسوم
امين خليل ابو حجر	غرامة خمسون دينار والرسوم
امين خليل ابو حجر	غرامة خمسون دينار والرسوم
فاروق سلهب	غرامة خمسون دينار والرسوم
خالد الديري	غرامة خمسون دينار والرسوم
سمير محمد موسى ابو حرام	غرامة خمسون دينار والرسوم
اسماعيل علي ظاظا	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد باسل الدويك	غرامة خمسون دينار والرسوم
وشوقي جعفر .	
شركة محمد صادق حسن	غرامة مائتي دينار والرسوم
شركة جريسات اخوان لصناعة المفروشات .	غرامة مائتي دينار والرسوم
شركة ابو سمره للمقاولات	غرامة مائتي دينار والرسوم
شركة بيت المقدس للصرافة	غرامة مائتي دينار والرسوم
حسن احمد فايز	رسم اسقاط
حمدي عبدالحليم السيد قطب	رسم اسقاط
محمد ابراهيم عبدالحميد معوض	رسم اسقاط
هاني حسن عبدالباقي	رسم اسقاط
حمد خير خليل ابو خجيل	رسم اسقاط
باسم خالد عقله	رسم اسقاط
هشام عثمان حسين جابر	رسم اسقاط
ضرار صالح محمد صالح	رسم اسقاط
نمر محمد عوض الله ابو رميله	رسم اسقاط
عماد بدر اسماعيل عبدالله	رسم اسقاط
زيدان حمد عوض الله ابو رميله	رسم اسقاط
امينه محمد عوض الله	رسم اسقاط
عبد يعقوب سعيد اكالوني	رسم اسقاط
محمد حسين مصطفى	رسم اسقاط

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
مريم سليمان حسين زيدان	رسم اسقاط
احمد محمود احمد العمران	رسم اسقاط
مؤسسة عبر البتراء للخدمات الزراعية	رسم اسقاط
صليبا ورزق المالية	غرامة مائة دينار والرسوم
الشركة المالية الاردنية المساهمة	غرامة مائة دينار والرسوم
شركة الشرقاوي للمقاولات	غرامة مائة دينار والرسوم
محمد واصف حسين	غرامة ٦٠ دينار والرسوم
شركة زيدان الربابعة وشريكه	غرامة ٢٥ دينار والرسوم
سامر صوفان	غرامة ٧٥ دينار والرسوم
فهد خزين كايد	غرامة ٧٥ دينار والرسوم
سليمان حمد بندق	غرامة ٤٠ دينار والرسوم
مروان عبد الرحمن محمد شقور	غرامة ٨٥ دينار والرسوم
شركة عبدالكريم الحجيري	غرامة مائة دينار والرسوم
رضا اسماعيل محمد ابراهيم	رسم اسقاط
عايده واصف التكروري	رسم اسقاط
برهان حسين احمد محمد	رسم اسقاط
سفيان عثمان حسين	رسم اسقاط
اشرف ربيع سعفان	غرامة ٧٥ دينار والرسوم
يعقوب عبده ابراهيم الصباغ	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
مكتب الشرق الاوسط للسياحة	غرامة ٥٠٠ دينار والرسوم واغلاق المحل
محمد سليمان عبد زريقات	رسم اسقاط
يوسف موسى منيزل	رسم اسقاط
سفيان سليمان جرار	رسم اسقاط
سامي محمد احمد عقل	رسم اسقاط
شركة النسر العربي للصرافه	غرامة مائة دينار والرسوم
محمد سرحان	غرامة خمسة وعشرين دينار والرسوم
فاروق ابراهيم فريد	غرامة ٤٠ دينار والرسوم
احمد عاهد احمد زينه	رسم اسقاط
عماد سعدات محمود ابو زيدان	رسم اسقاط
عبد علي محمود	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
خليل سلمان محمد ابو سيف	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
ضيف الله موسى قمصوه	غرامة ٣٠٠ دينار والرسوم
صلاح دغمش عبدالحميد	غرامة خمسة وعشرين دينار والرسوم
محمد عواد مرزوق ابو زيد	غرامة سبعة دنانير و ٧٥٠ فلسا
يوسف احمد يوسف حسين	غرامة خمسة وثلاثون دينار والرسوم
مؤسسة جعفر خميس الجمعري	غرامة خمسة وعشرين دينار والرسوم
صبحي امين عيد جرار	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
ناصف محمد عواد ابو فروه	رسم اسقاط
محمد اسماعيل عرياقش	رسم اسقاط
سمير صالح عبد سمارة	رسم اسقاط
طايل كريم عابد سمارة	رسم اسقاط
حسن احمد محمود نصار	رسم اسقاط
اسماعيل صالح عوض الشربجي	رسم اسقاط

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
ليلى عبد الله محمد	رسم اسقاط
رامز الهندي	رسم اسقاط
عبدالناصر عبدالرحمن الخطيب	رسم اسقاط
محمود دخل الله عودة خليفات	رسم اسقاط
مفلح حسن سليمان ابو عرقوب	رسم اسقاط
عني سليمان سيد المصري	رسم اسقاط
محمد جميل احمد العورتاني	رسم اسقاط
خالد احمد رضوان	رسم اسقاط
محمد احمد ابراهيم	رسم اسقاط
ابراهيم ربحي اسحق المردي	رسم اسقاط
محمد احمد هادي	رسم اسقاط
عبدالله احمد العبادي	رسم اسقاط
نافذ عبدالقادر محمود	رسم اسقاط
ضيف الله سليمان ابو رياش	رسم اسقاط
محمد موسى محمد الضمور	رسم اسقاط
كمال موسى محمد سالم	رسم اسقاط
ميري ليلى هاريت	رسم اسقاط
جلال احمد حمدان	رسم اسقاط
سامي رشيد سليم عيسى	رسم اسقاط
شركة بيت المقدس للصرافه	غرامة مائتي دينار والرسوم
شركة الشرقاوي اخوان	غرامة مائتي دينار والرسوم
شركة رابيه وعاشور	غرامة ماية دينار والرسوم
عمر محمود داود المشلح	غرامة سبعون دينار والرسوم
مؤسسة ٢٥ ماي	غرامة سبعون دينار والرسوم
مؤسسة البراق الهدسية	غرامة ١٥ عشر دينار والرسوم
فوزان فارس صعب	رسم اسقاط
مخلد ابو جوده	رسم اسقاط
شركة بيت المقدس للصرافه	غرامة خمسة وستون دينار والرسوم
باقعه خليل احمد	حبسه اسبوع واحد والرسوم
خالد محمد العبد بوادي	حبسه اسبوع واحد والرسوم
محمد عبدالله الشواني	حبسه اسبوع واحد والرسوم
عوني احمد ابراهيم عون	حبسه اسبوع واحد والرسوم
هاني طه احمد عايد	حبسه اسبوع وغرامة خمسة دنانير والرسوم
حسن عبدالحي علي عثمان	حبسه اسبوع وغرامة خمسة دنانير والرسوم
خضر محمد يوسف	حبسه اسبوع وغرامة خمسة دنانير والرسوم
ربيع محمد ربيع علي	حبسه اسبوع واحد والرسوم
عبد الله محمد عبد النجار	حبسه اسبوع واحد والرسوم
حسين عطيه عبدربه الاسمر	حبسه اسبوع واحد والرسوم
اسامة محمد محمود الصباغ	حبسه اسبوع واحد والرسوم
ابراهيم عطيه عبدربه الاسمر	حبسه اسبوع واحد والرسوم
عبدالله عبدالدايم محمد	حبسه اسبوع واحد والرسوم
عبدالله فوزي عبدالله	حبسه اسبوع واحد والرسوم
محمود علي الشتات	حبسه اسبوع واحد والرسوم
فارس خليل علي ابو اصبع	حبسه اسبوع واحد والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
حسام محمد علي تيم	حبسه اسبوع واحد والرسوم
حسن جبر احمد عقل	حبسه اسبوع واحد والرسوم
نضال عادل شحادة حسن	حبسه اسبوع واحد والرسوم
صبحي محمد حسين سليمان	حبسه اسبوع واحد والرسوم
اميره صبحي محمد الكردي	حبسه اسبوع واحد والرسوم
ماهر كامل خليل طنوس	حبسه اسبوع واحد والرسوم
عيسى حسن الجراجره	غرامة خمسة وعشرين دينار والرسوم
جلال عبدالله يوسف	حبسه اسبوع واحد والرسوم
عبدالله محمد عبدالله ابو نجم	حبسه اسبوع واحد والرسوم
رامي فرحان عبدالله العمرين	حبسه اسبوع واحد والرسوم
جميل محمود عبدالحافظ	حبسه اسبوع واحد والرسوم
اسامة مصطفى عبيد	حبسه اسبوع واحد والرسوم
عبدالحكم زكريا موسى	حبسه اسبوع واحد والرسوم
احمد محمد محمود مرعي	حبسه اسبوع واحد والرسوم
ناصر فتحي عبدالرحن ناصر	حبسه اسبوع وغرامة خمسة دنانير والرسوم
خالد احمد محمود رمضان	حبسه اسبوع واحد والرسوم
محمد ابراهيم عايد مفلح العابدي	حبسه اسبوع واحد والرسوم
جمال محمود عبد الرحمن عثمان	حبسه اسبوع واحد والرسوم
سمير محمد عيسى ابو هريره	حبسه اسبوع واحد والرسوم
علي ابراهيم علي خرفان	حبسه اسبوع واحد والرسوم
عبد احمد عيسى موسى	حبسه اسبوع واحد والرسوم
عصام محمد خلف	حبسه اسبوع واحد والرسوم
محمد عبدالرحمن محمود حمدان	غرامة عشرين دينار والرسوم
جميل جبريل عبد عايش	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمود عطاالله فرحان	غرامة عشرين دينار والرسوم
زكي يوسف المحادين	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمود خليل ابراهيم	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد جميل مكاوي	غرامة عشرين دينار والرسوم
شركة ابراهيم التميمي	غرامة عشرين دينار والرسوم
عيسى سلامه شاهين	غرامة عشرين دينار والرسوم
سالم سليمان الخواطره	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد منيزل ابو حمارني	غرامة عشرين دينار والرسوم
حنان موسى مصطفى	غرامة عشرين دينار والرسوم
ابراهيم احمد محمود	غرامة عشرين دينار والرسوم
رجاء مصطفى حمدي المصري	غرامة عشرين دينار والرسوم
يعوب اسكندر سعد	غرامة عشرين دينار والرسوم
وليد سليم عارف	غرامة عشرين دينار والرسوم
حمزه محمد عايش	غرامة عشرين دينار والرسوم
ناصر سالم الجبري	غرامة عشرين دينار والرسوم
سليم ابو حرب	غرامة عشرين دينار والرسوم
حمدالله توفيق عبدالله	غرامة عشرين دينار والرسوم
حسن حامد مفلح	غرامة عشرين دينار والرسوم
عيسى فؤاد داود	غرامة عشرين دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
اسحق ايوب محمود شريم	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد عبد القادر حسين البكار	غرامة عشرين دينار والرسوم
عيسى سليم عبدالرحمن	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد اسحق ناورز	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد عياد محيسن	غرامة عشرين دينار والرسوم
يوسف عودة مفلح صالح	غرامة عشرين دينار والرسوم
فؤاد قاسم عبيد	غرامة عشرين دينار والرسوم
فريد محمد قمر سالم	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبدالرحمن عبدالليل	غرامة عشرين دينار والرسوم
اسماعيل احمد ابراهيم	غرامة عشرين دينار والرسوم
ابراهيم يوسف مناصر	غرامة عشرين دينار والرسوم
عيسى سيم الياس	غرامة عشرين دينار والرسوم
رضا علي مصطفى قاسم	غرامة عشرين دينار والرسوم
طالب ابراهيم حسن	غرامة عشرين دينار والرسوم
ابراهيم يوسف محمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
صالح عمر صالح مصطفى	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد محمد عوض	غرامة عشرين دينار والرسوم
عطا سمد سليمان	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمود محمد ابو نجا	غرامة عشرين دينار والرسوم
خالد عبدالسلام مهند	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد عبدالعزيز مسعف	غرامة عشرين دينار والرسوم وازالة البناء
محمود عبدالفتاح سليمان ثلجي	غرامة عشرين دينار والرسوم وازالة البناء
ابراهيم عبدالله التوابي	غرامة عشرين دينار والرسوم وازالة البناء
موسى عواد الرجا	غرامة عشرين دينار والرسوم وازالة البناء
احمد محمد حسين	غرامة عشرين دينار والرسوم وازالة البناء
خلف عبدالقادر مفلح	غرامة عشرين دينار والرسوم وازالة البناء
نوريز علي نواف	غرامة عشرين دينار والرسوم وازالة البناء
جمال سعيد حسن	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد سليمان هيدي	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد حسين علي الشوبكي	غرامة عشرين دينار والرسوم
عدنان موسى الخطيب	غرامة عشرين دينار والرسوم
ايمن اسماعيل اسعد زمنون	غرامة عشرين دينار والرسوم
خلف كريم العواد	غرامة عشرين دينار والرسوم وازالة البناء
محمد سليم الحلاحله	غرامة عشرين دينار والرسوم وازالة البناء
محمود حماد	غرامة عشرين دينار والرسوم وازالة البناء
علي المطي العدوان	غرامة عشرين دينار والرسوم وازالة البناء
حسن عبد المنعم	غرامة عشرين دينار والرسوم
سليمان احمد علي نمر	غرامة عشرين دينار والرسوم
زياد حامد سلام	غرامة عشرين دينار والرسوم
عامر شعبان بدوي	غرامة عشرين دينار والرسوم
صديق عبد الرحمن	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد سيد ابو ركبه	غرامة عشرين دينار والرسوم
اسعد مصطفى	غرامة عشرين دينار والرسوم
جهاد عبدالرحيم حمدان	غرامة عشرين دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
ضيف‌الله جمعه راشد	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبدالمجيد محمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد حسين خليل	غرامة عشرين دينار والرسوم
مطلق كايد مصطفى	غرامة عشرين دينار والرسوم
مشهور عيسى محمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
حسن عبدالفتاح	غرامة عشرين دينار والرسوم
حسن محمد حسن	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمود ذياب نجيب	غرامة عشرين دينار والرسوم
يونس حسين خلف	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبدالفتاح عبدالكريم	غرامة عشرين دينار والرسوم
هناء احمد يعقوب	غرامة عشرين دينار والرسوم
زياد محمد حسن	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد حسين خضر	غرامة عشرين دينار والرسوم
غالب سعيد عبد الله	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبد الكريم اميضي	غرامة عشرين دينار والرسوم
سالم عبدالقادر خليل	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبدالله مرزوق الشطيرات	غرامة عشرين دينار والرسوم
امين عبدالرحيم عيسى	غرامة عشرين دينار والرسوم
سهيل محمد خالد	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد احمد علي‌عبدالرحمن	غرامة عشرين دينار والرسوم
سليمان عبد القادر خليل	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبدالفتاح عبد الكريم	غرامة عشرين دينار والرسوم
فاضل العبيسات	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد خنيل عيسى	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
كامل الصادق محمد	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
بسام احمد مهيار	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
شركة مشغل جيون للذهب	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
عصام عبدالله سالم‌العبداللات	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
خالد القلعاوي	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
نائل محمد اسماعيل خليل	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
ابو نحله اخوان	غرامة ثلاثون دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
مدير شركة الرداد التجارية	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
الياس دبابنه	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
حامد نايف عبدالكريم	غرامة ثلاثون دينار وازالة البناءالمخالف
شفيق علي احمد	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
سيف الدين فالح عمر	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
محمد زياد يعقوب	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
موسى ابراهيم كرسوع	حبسه ثلاثة اشهر وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
مختار بن حسن فرحاني	حبسه ثلاثة اشهر وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
رياض عيد صالح عني	حبسه ثلاثة اشهر وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
محمد حماد احمد حماد	حبسه ثلاثة اشهر وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
زينب اسحق البدرين	حبسه ثلاثة اشهر وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
خميس ابراهيم جويد	حبسه ثلاثة اشهر وغرامة ٢٠ دنانير والرسوم
جاك موريس صونا	حبسه ثلاثة اشهر
محمد عرسان ابو شلون	حبسه ثلاثة اشهر
عصام محمود احمد شنكات	حبسه ثلاثة اشهر وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
عمر ابرهيم كرسوع	حبسه ثلاثة اشهر وغرامة ٢٠ دنانير والرسوم
نايفه خليل حمد	حبسه ثلاثة اشهر
سميره توفيق	حبسه ثلاثة اشهر وغرامة ٢٠ دنانير والرسوم
ثروت نجيب فرج علاج	حبسه ثلاثة اشهر
زاهي فرحان عبدالمهدي	حبسه ثلاثة اشهر وغرامة ٢٠ دنانير والرسوم
سمير داغستاني	حبسه ثلاثة اشهر وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
عزمي حسن يعقوب	غرامة ثلاثون دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
زهور مصطفى منصور	حبس شهرين والرسوم
حسنة احمد حسن سلام	حبس شهرين والرسوم
منجد حسن محمد عمران	حبس شهرين والرسوم
يسري محمد احمد حسن	حبس شهرين والرسوم
نعمة السيد مبارك	حبس شهرين والرسوم
عمر احمد جودة	حبس شهرين والرسوم
عاطف محمد فتح الله	حبس شهرين والرسوم
فاطمة عوض محمد الجندي	حبس شهرين والرسوم
احمد محمد الصافي	حبس شهرين والرسوم وغرامه عشرة دنانير
يعقوب علي حسن محمد مصطفى	حبس شهرين والرسوم وغرامة عشرة دنانير
حسن محمد حسن العزة	حبس شهرين والرسوم وغرامة عشرة دنانير
ذياب خالد محمود احمد محاميد	حبس شهرين والرسوم وغرامة عشرة دنانير
عصام حلمي شاهين	حبس شهرين والرسوم وغرامة عشرة دنانير
انور حلمي موسى الناصر	حبس شهرين والرسوم
السيد عبد الله سلهوب	حبس شهرين والرسوم وغرامة عشرة دنانير
رفعت محمد ابراهيم السيد	حبس شهرين والرسوم
فؤاد ابراهيم بدران	حبس شهرين والرسوم وغرامة عشرة دنانير
احمد النبل ادريس احمد	حبس شهرين والرسوم وغرامة عشرة دنانير
حسان عبد الفتاح الغني	حبس شهرين والرسوم وغرامة عشرة دنانير
راويه محمد ابراهيم سفيان	حبس شهرين والرسوم
عبد العليم فتحي عباد	حبس شهرين والرسوم
احمد سالم الفاضل النجداوي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
سلمى منير مفلح	غرامة خمسة دنانير والرسوم
احمد اسماعيل تركي محفوظ	غرامة خمسة دنانير والرسوم
وليد محمدحسن الغزاوي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
نايفة خليل احمد	غرامة خمسة دنانير والرسوم
خلد محمد احمد درويش	غرامة خمسة دنانير والرسوم
ناصر شحدة مصطفى	غرامة خمسة دنانير والرسوم
خالد موسى محمد ابو خراش	غرامة خمسة دنانير والرسوم
حمدي احمد موسى حرب	غرامة خمسة دنانير والرسوم
احمد احمد موسى حرب	غرامة خمسة دنانير والرسوم
فتحي صالح حسن	غرامة خمسة دنانير والرسوم
جمال يوسف قسطندي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
معن نهار شاهر الحديد	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عبد المعطي جبرين عبدالقادر	غرامة خمسة دنانير والرسوم
صالح زهران	غرامة خمسة دنانير والرسوم
مصطفى عيسى محمد الحلبي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد مرسان ابراهيم سلوب	غرامة خمسة دنانير والرسوم
شحدة عرسان ابراهيم سلوب	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عبد الهادي عبد الكريم سالم	غرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد يوسف شحادة الكسواني	غرامة خمسة دنانير والرسوم
وليد عبد العزيز عبد الرحمن	غرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد مصطفى محمد	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عبد حنا القواسمه	غرامة خمسة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
سليم ابراهيم سلامة حتر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
وائل عيسى قاسم كنعان	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ابراهيم سعيد ابراهيم شاهين	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خالد كيالي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد اسماعيل علي الصالح	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسن عبد مجدلاويه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ماهر راضي التميمي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود محمد النادي	حبسه شهر وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
عدنان مرعي عبد الجواد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
يحيى مصطفى الخطيب	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
زكي عودة محمود محمد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد عصلم الحموري	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جورج طعمه موسى العوده	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
فايز نصار	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد محمود خليل عباد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
مصطفى محمد صالح الدبسه	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
علي عيسى ناصر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد الله ذياب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
غالب خليل الجلاد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خالد حمد مشه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عدنان كامل عجور	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
داود سالم حطاب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
وليد سعود الحارس	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عمر محمد علي السمهوري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد سميح الطويل	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود ابو السع	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
باسم عمر ابو طوق	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
هاني محمود عبد الغني	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسام عدنان عارف	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
فائق محمد صالح ابراهيم	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد رضا علي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبداللطيف احمد جمعه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سعيد محمد القير	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محد ماهر نادر عبدالجابر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حمد راضي عبدالله	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد عبد الكريم جودة	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد صبحي الغلاييني	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
المحامي عزمي حسين يعقوب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حمزه فايز حداد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
رشاد محمد سليمان مشد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد زكريا محمود موسى	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
علي محمد علي ابو سليمه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سالم احمد عايد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سليمان محمود الفحماوي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
سمير علي حسن علاء	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عاهد محمود حسن السيد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نبيل محمود حسن السيد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ياسر عز الشمالي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محي الدين احمد الغزاوي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محي الدين احمد الغزاوي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسني يوسف المطلقي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سليمان علي زريقي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
داود سالم الحطاب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد سعيد شحادة ابراهيم	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
هاني عبدالوالي النسور	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسين عبدالعزيز الغزاوي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
رياض محمد عيسى مزهر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد الكريم الحجيري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ابراهيم حيدان خلف	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
شريف محمد يوسف صالح	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد فخري السيوري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جميل مصطفى احمد العزة	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبدالمجيد احمد حسن عيسى	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد حسن جراوش	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد عبدالجواد صالح	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود عبدالله بكر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عمر غوده خليل ابراهيم اسعد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عصام عبد العزيز البيشاوي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عصام عبد العزيز البيشاوي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسن عبد مجدلاويه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نبيل محمد ذيب الكسبه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد حسين جبر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد سالم ابو دقه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ذياب سليمان ذياب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
زياد محمد سعد الدين	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عصام سليمان جرار	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نظمي درويش البيك	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نوال محمد حسن عطيه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جهاد محمود زينه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسين بدوي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خالد عبدالمجيد عبدالعال	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نبيل احمد عبدالفتاح	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد محمود خليل الذويب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ربحي عبداللطيف يوسف	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
مازن عبدالكريم احمد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
يوسف جورج نينو	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود عبدالقادر حسن غنيمه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد سعد ابراهيم	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
سعود حنا هيشان	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبدالكريم خالد الحجيري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عوض محمد عوده المروري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
زيدان بختيان الربابعه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد داود الخطيب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبدالرحمن يعقوب بربوش	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
مازن ابو حمدان	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
طلال حجار مصطفى	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
وائل هاني حصوه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبدالقادر محمد خطاب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خميس البيطار	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
علي حسن عقل ابو شماله	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
مصباح جبر الهليس	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
بسام عارف محمد حجير	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبدالكريم الجعبري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسين يوسف محمد محسن	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
اشرف عبداللطيف	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد سميح الطويل	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد فهيم السلال	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عائشه محمد ابو زيد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسن فالح السيلاوي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عايش محمود العبويني	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
صباح سليمان ابو محفوظ	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ماجد محمد بكري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
اكرم عزت المربدي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
طارق عمر سراج	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
زياد عبدالمجيد سعيد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد نبيل الهيموني	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسني ابراهيم حجازي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود عبدالله بكر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ابراهيم الدسوقي متولي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نصر محمود يوسف المغربي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نصر محمود يوسف المغربي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
علي احمد الاطرش	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حيدر محمود عمر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عارف عطا عيسى ابو ساكوت	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
موسى زكي مصطفى ابو سالم	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد عبدالكريم خضر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سليمان علي سليمان زريقي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نافع فليح خصيلات	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
وليد ابراهيم المدني	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد عبدالفتاح ابو الجود	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
امين نمر احمد عبدالرحمن	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
تيسير ابراهيم عبد حسونه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد خليل محمد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد عبدالله شحادة احمد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد امين رمضان	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نادر عادل ناصرالدين	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبدالكريم مصطفى حسين	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
باسم سليمان ذياب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
علي محمد سعاده شعلان	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد منصور جلاهه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
اسماعيل علي محمد عبداللطيف	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سمير خليل ابو زهره	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبدالرحمن يعقوب بربوش	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جميل مصطفى احمد العزه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
بسام عبدالقادر درويش	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد صالح محمد قاسم	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد خليل عيد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد الله محمد ابو شاويش	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ذياب سليمان ذياب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سليمان الموقت	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خليل عبدالرحيم الجلاد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عيد احمد الشوبكي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
صالح برغل	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسين جميل حبيل	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد الكريم الجعبري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
هيثم تحسين الموصلي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسام احمد الطاهر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جهاد عبدالجابر الدبه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
د. تيسير اسماعيل حمزه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبدالجواد الحموري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد عواد حماد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد صبحي الغلاييني	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد صبحي الغلاييني	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سليمان ذياب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
توفيق صبحي الغلاييني	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سليمان مصطفى ذياب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
زين العابدين علي الحلو	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
مازن عبدالكريم زكارنه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جميل ميخائيل قعوار	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سمير عبد مجدلاويه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جاسر محمد خالد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
هيثم تحسين محمد الموصلي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبدالكريم خالد الجعبري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد صبري عبدالجواد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ابراهيم علي حسن جلال	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
هيثم تحسين الموصلي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خميس ابراهيم عبدالقادر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم

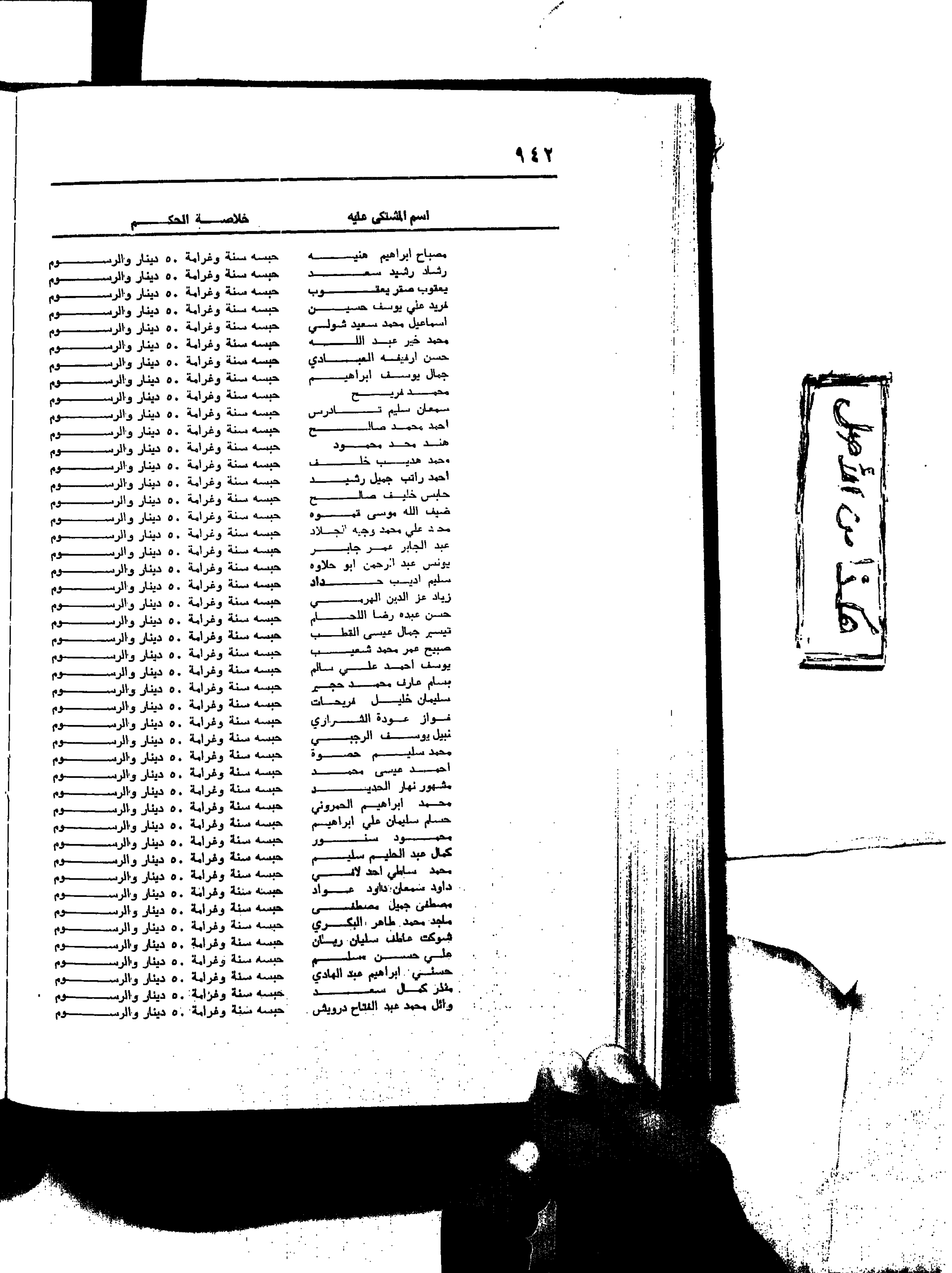
اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
خميس ابراهيم قويدر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد ناجي عمرو	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد فخري السيوري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
توفيق حسن حبش	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سائد احمد فايز	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سليمان مصطفى ذياب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نبيل محمد احمد عواده	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد سالم الطالب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محد جميل راتب الزعتري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
اسماعيل محمد عيسى	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خليل احمد عبد الله	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سلطان مصطفى ابو عاقوله	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
غسان صالح يوسف صالح	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
منصور مثقال الفايز	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
وائل فرج عبدالغني	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سعيد محمد حسين	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبدالله عواد الربابعة	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سمير سعد الدين السلال	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
علي محمود حسن ابو الراغب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
فرج ابراهيم محمد محادة	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خميس عبدالحميد احمد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نبيل شتا	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد سميح الطويل	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد شعبان محمود علي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
قاسم محمد مفلح	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد عبد المولى مقصود	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد احمد محمد سليمان	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خالد عوض عبدالقادر بك	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبدالله عبدالحميد عبدالمجيد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود احمد يوسف سلامه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جعفر عبدالكريم اسماعيل	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود عبد الكريم خضر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود خليل الخضور	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد منير محمد قطرميز	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
مجدي كمال اسعد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود ابو السبع	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
وائل عيسى قاسم كنعان	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جبرائيل توفيق ابراهيم	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ماجد محمدطاهر البكري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
زهير محمود حسن الزغلول	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود شعبان عيسى	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سمير سالم المبيضين	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خميس البيطار	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
فرحان سعيد المطلق	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
توفيق عبدالسلام الجبالي	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
اكرم رباح ابراهيم	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
طلال علي العدوان	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
نبيله حمزه نائل	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
عبدالحكيم عارف ابو سليم	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
نوال محمد العايدي	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
عماد يوسف كحيل	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
اسماعيل محمد عبدالله حجور	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد بديع سعاده	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
توفيق عطيه حسن الجدع	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد عدنان جمعه	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
رفعت محمد سعيد	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد فخري السيوري	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
بلال محمد خير دامر	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
عصام يوسف شقم	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
صالح محمود صالح حلاوه	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
رشيد منصور	حبسة سنة وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
انور سليم سليمان	حبسة سنة وغرامة ٢٥ دينار والرسوم
عوني عابدين	حبسة سنة وغرامة ٢٥ دينار والرسوم
هيام صلاح الدين جبور	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
رشدي سليمان سالم	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
حسن احمد الافغاني	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد هشام عبدالقادر سراج	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد سميح الطويل	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
صبري محمد سالم	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
سامي سمعان ايوب	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
يوسف اسحق البدارين	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
احمد عبدالفتاح كنفوش	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
ذياب خالد محاميد	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
موسى ابراهيم عبود	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
جعفر عبد الكريم خضر	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
فؤاد عبد المسيح	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد سالم عفيشات	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
سليمان حسن حسين	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد علي فريح خلف	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
علي خميس ناصر	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
خميس ابراهيم قويدر	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد محمود السقا	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
حسن ابو هدبه	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
سعود هيشان العواد	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
خالد نهار الطيب	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
خالد نهار الطيب	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
يونس محمد الصالحي	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
عبدالهادي عبد الرحمن	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد حمدان القيسي	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
سمير علي محمد حمدان	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد صبحي احمد الرازي	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
نصر الدين عابدين	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد محمود عبدالله السقا	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
نادر عادل ناصرالدين	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
سليمان عيسى المحادين	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
سليمان ابراهيم الرباطي	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
حاتم نادر عبدالهادي	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد صبحي الغلاييني	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
طلال علي العدوان	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
نادر عادل ناصرالدين	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
شوقي نمر معيدي	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد هاشم مصطفى عفانه	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
حسين عمر حسين ابو عرقوب	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
المحامي عزمي حسن يعقوب	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
عمر مصطفى قدور صيام	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
فؤاد رضا رشدي	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
رامي احمد النجار	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد صبحي الغلاييني	حبسه سنه وغرامة ٢٥ دينار والرسوم
ابراهيم متري حجازين	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
صديق احمد عبدالله	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
عبد المجيد الجبالي	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
عبدالله محمد احمد الغزو	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد مصطفى سعود	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
عبد الحفيظ الظاهر	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد صبحي الغلاييني	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
عبدالمجيد احمد عبدالرزاق	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
احمد محمد شيخاني	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
شحدة محمود شطارة	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
امين بركات الحوامدد	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
زكريا بدر درويش	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
امين بركات الحوامده	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
زكريا بدر درويش	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
يوسف طاهر مشعل	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
عمر مصطفى منصور	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
طاهر عبد حمدان مسعود	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
سمير علي محمد حمدان	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
فارس محمد الحياري	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
سعدو حسن صلاح	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد صالح قاسم	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
حسن ابراهيم عبد نصار	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
محمد سعد عبدالخالق	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
فوزي يعقوب حماد	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
طلال محمد البيضين	حبسه سنه وغرامة ٠٥ دينار والرسوم
هشام محمد الكيلاني	

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
بدر عبد السلام المصري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود عوض سرسك	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
طه محد العوض	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عيد فرح عيد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
علي عبده ابو انراغب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
فرحان سعيد المطلق	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عزمي محمود محمد الخطيب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
طلال حجار مصطفى	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد خيري عثمان العالول	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
مازن بطرس حمارنه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد عواد احمد جابر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد يوسف الحويطات	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خميس محمد محمود عليوه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عايد محمد يوسف نوفل	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد عيسى خاطر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود محمد قطيش	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عدنان احمد الحارثي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد الغني البشيتي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جمال طه محمد رضوان	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
موسى ابراهيم كرسوع	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عدنان محمد ذيب سلطان	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد محمود عمران	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسن موسى عبدالعزيز	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سمير مجدلاويه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عياد سامه سالم	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
زاهي حسني سعيد الشرباتي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
تيسير حسونه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد عبد الغني محمد بوراش	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد حسن علي اللوزي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سامي شحادة الذربا	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سامي شفيق زهران	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد جميل رشيد الحشاش	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
اسعد كامل سعيد العشي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
مازن احد الرفاعي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد عبد القادر ابو سريس	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود عبد ربه الطرايره	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جاسر ابراهيم محمد قاسم	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عوض عبدالهلالي	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ديمتري سباسو يفيش	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
فواز حمد سعيد احمد	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
رفعت مصطفى الحواري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد عادل الدباح	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جميل احمد محمود	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد ابراهيم شنبور	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
حامد حسن حامد الصغير	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد علي مروح	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
اديب لامي محمد سمرين	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خميس ابراهيم قويدر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسام الدين يوسف نمر	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد خليل موسى اسبيع	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
رياض عبد السواعير	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
فايز عبد الله عثمان شوكه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حلمي منيب ابراهيم بكري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد مصطفى حسن حسين	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ساكب عيسى	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سامر بهاء الدين اباظه	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
امين محمود جبر	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عدنان ارشيد الديري	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد الرحمن عبد الكريم الشبلي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نمر محمود عبد الهادي ابوفوده	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
علي عيسى عبد السلام نصار	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سليمان سعيد حسن العص	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
فؤاد عوض ايوب	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد عثمان مهدي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد سعيد ذيب حرز الله	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود صبحي ابو ناعه	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
يوسف سليم محمد عبد الغني	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد الله عواد نمر	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد سعيد حرز الله	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عمر مصطفى محمد منصو	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سعيد محمد ابو محفوظ	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ايوب عبد الحميد السمهوري	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
بسام نواف قصاص	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد نبيل خميس بدر	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد عبد القادر ابو سريس	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خليل ابراهيم كرسوع	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عمر ابراهيم كرسوع	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود عبد الكريم ابو العبد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد العودات العبادي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
هاني عبد الوالي النسور	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد الرحمن عبد الرؤوف	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد الله عواد الربابعه	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
يوسف ابراهيم جمعه	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود سنور	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عيسى حسن محمد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
زيدان بخيتان الربابعه	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسن عبد الله قبلان	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
بسام نادر محمد عبد الجابر	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عليان محمد الجلودي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم



اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
مصباح ابراهيم هنيه	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
رشاد رشيد سعد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
يعقوب صقر يعقوب	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
فريد علي يوسف حسين	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
اسماعيل محمد سعيد شولي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد خير عبد الله	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسن ارفيفه العبادي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جمال يوسف ابراهيم	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد فريح	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سمعان سليم تادرس	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد محمد صالح	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
هند محد محمود	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد هديب خلف	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد راتب جميل رشيد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حابس خليف صالح	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ضيف الله موسى قموه	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد علي محمد وجيه الجلاد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد الجابر عمر جابر	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
يونس عبد الرحمن ابو حلاوه	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سليم اديب حداد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
زياد عز الدين الهرمسي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسن عبده رضا اللحام	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
تيسير جمال عيسى القطب	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
صبيح عمر محمد شعيب	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
يوسف احمد علي سالم	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
بسام عارف محمد حجير	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سليمان خليل فريحات	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
فواز عودة الشراري	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نبيل يوسف الرجبي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد سليم حصوة	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد عيسى محمد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
مشهور نهار الحديد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد ابراهيم الحمروني	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسام سليمان علي ابراهيم	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود سنور	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
كمال عبد الحليم سليم	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد ساطي احد لافي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
داود سمعان داود عواد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
مصطفى جميل مصطفى	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ماجد محمد طاهر البكري	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
شوكت عاطف سليان ريان	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
علي حسن مسلم	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسني ابراهيم عبد الهادي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
منذر كمال سعد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
وائل محمد عبد الفتاح درويش	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد عبد الخالق ابو محسن	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عوني رزق سليمان	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حربي محمد صالح الشوك	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
هاني محمد الخطيب	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
شاويش خليل محمود	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جمال محمد علي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عصام سليمان جرار	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد الجابر عمر جابر	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد حسن علاوي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسن عبد مصطفى محمد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ربحي شريف حبش	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
هاني الخطيب	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
العيط صباح ارحيل	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
فريد علي يوسف حسين	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
هيرسنك كرمن	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ماجد حلمي منيب عرموش	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عليان احمد علي كنانه	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
صالح برغل	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عطية حسين صالح محمد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد عواد نمر الربايعة	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
بسيم جبر ابراهيم الفروخ	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسن شعث	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
رافت شعث	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
رياض عبد السواعير	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
امال عباس السكران	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود سنور	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد احمد صالح الزغاتيت	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
معاذ مصباح بغدادي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سليمان علي الزريقي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عاطف عبد الله احمد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خليل عبد المحسن عثمان	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
وائل محمد عبد الفتاح	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
مفضي ابراهيم دماس	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد جمال خليل الرازم	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
صبحي محمد الخضيري	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد خليل محمد عبد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
توفيق صبحي الغلاييني	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود عبد الله بكر	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسن صالح القواسمه	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عطا الله عبد القادر	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
اسماعيل سعيد ابراهيم	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جاد الله محمد سعود	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سلطان خليل جاسر	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد رفعت نجار	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
بركات عز الدين	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خالد بدر درويش خرفه	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد الباقي علي الوارفي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد احمد سعيد عياد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
كمال كريم الطراونة	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
فيصل حمزه	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
فتحي مجدلاويه	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
علي محمود جبريل	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
منذر جمال الحجاوي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جعفر عبد انكريم	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد الكريم الحجيري	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خاشوارتين قهوجيان	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نادر ناصر الدين	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عباس فايز سليم	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد عايد حمدان	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
علي مناور القويدر	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد شاكر احمد يوسف	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
معين محمود احمد الشامر	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
علي محمود الحسبان	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
زياد اسماعيل محمد الحشش	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
قاسم محمد سالم الغريب	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ابراهيم محمد عبد الفتاح	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
هشام محمد زيد الكيلاني	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
صلاح محمد عثمان	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سليمان عودة نصار	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حسن عبد الله محمود	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
خلدون سليم البنى	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عماد هاشم حمدان	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
بسام عبد الله عودة	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ابراهيم ذيب ابو هزييد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد انرزاق محمود عوض	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد الله عواد نمر	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ابراهيم سالم حسن ابو ساكوت	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نظمي درويش البيك	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد قوتاس	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد عبد القادر حسين البكار	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نظمي درويش عبد القادر	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد المعطي خالد باميه	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عادل عيسى مضاعين	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمود محمد علي صيام	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
العيط صياح ارحيل	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
باسل عبد الحي العلمي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جميل عبد الفتاح سرحان	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد فريح	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد ابراهيم عبد الستار	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد فريح	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جمال حسين محمد علي	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
راضي عودة ايوب	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد يوسف قبلان	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
اوهانس زكي ليجيان	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
مصطفى محمود محمد سعيد	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد عبد مفضي العودات	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
كركين سركيس متياس	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
كامل احمد عطا كرامه	حبسه سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم